T.C.
İSTANBUL SABAHATTİN ZAİM ÜNİVERSİTESİ
LİSANSÜSTÜ EĞİTİM ENSTİTÜSÜ
İSLAM İKTİSADI VE HUKUKU ANABİLİM DALI
İSLAM İKTİSADI VE HUKUKU BİLİM DALI

FİLİSTİN İSLAMİ BANKALARINDA KREDİ RİSKİ YÖNETİMİ: BİR SAHA ÇALIŞMASI

DOKTORA TEZİ

Abdallah Fahmi Assa`d JARADAT

Tez Danışmanı
Dr. Öğr. Üyesi Abdelkader CHACHI

İstanbul
Mart – 2024

الجمهورية التركية

جامعة إسطنبول صباح الدين زعيم

معهد الدراسات العليا

قسم فقه الاقتصاد الإسلامي

إدارة مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية الفلسطينية: دراسة ميدانية

أطروحة دكتوراة

عبد الله فهمي أسعد جرادات

مشرف الرسالة

د. عبد القادر شاشي

إسطنبول

آذار – 2024

TEZ ONAY SAYFASI

Lisansüstü Eğitim Enstitüsü Müdürlüğüne,

Bu çalışma, jürimiz tarafından İslam İktisadı ve Hukuku Anabilim Dalı, İslam İktisadı ve Hukuku Bilim Dalında DOKTORA TEZİ olarak kabul edilmiştir.

Danışman Dr. Öğr. Üyesi Abdelkader CHACHI .....

Üye Dr. Öğr. Üyesi Suhel Ahmad Fadel HAWAMDEH ……..……..

Üye Dr. Öğr. Üyesi Mustafa TEMİMİ .....

Üye Doç. Dr. Ahmad Fayez Ahmad HERSH .....

Üye Dr. Öğr. Üyesi Zaid Ahmad Mohammed AL AZAKI .....

Onay

Yukarıdaki imzaların‹ adı geçen öğretim üyelerine ait olduğunu onaylarım.

.....
Prof. Dr. Erhan İÇENER
Enstitü Müdürü

BİLİMSEL ETİK BİLDİRİMİ

Doktora tezi olarak hazırladığım **"Filistin İslami Bankalarında Kredi Riski Yönetimi: Bir Saha Çalışması"** adlı çalışmanın öneri aşamasından sonuçlandığı aşamaya kadar geçen süreçte bilimsel etiğe ve akademik kurallara özenle uyduğumu, tez içindeki tüm bilgileri bilimsel ahlak ve gelenek çerçevesinde elde ettiğimi, tez yazım kurallarına uygun olarak hazırladığımı bu çalışmamda doğrudan veya dolaylı olarak yaptığım her alıntıya kaynak gösterdiğimi ve yararlandığım eserlerin kaynakçada gösterilenlerden oluştuğunu beyan ederim.

Abdallah Fahmi Assa`d JARADAT

تعهّد بالالتزام بالقواعد العلمية الأخلاقية

لقد الْتَزَمْتُ خلال الفترة من مرحلة اقتراح رسالتي "**إدارة مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية الفلسطينية: دراسة ميدانية**"، وحتى نهاية إعدادي هذه الرسالة بالقواعد الأخلاقية العلمية، وأقرّ بأنني أعددت جميع المعلومات في الرسالة وفقاً لقواعد كتابة الرسالة التي حصلت عليها، في إطار الأخلاقيات العلمية والتقاليد، وأنّ جميع الاقتباسات التي استخدمتها في رسالتي استخداماً مباشراً أو غير مباشر هي كما وثقتها وأثبتها في قائمة المراجع.

عبد الله فهمي أسعد جرادات

شكر وتقدير

قال تعالى: (ولئن شكرتم لأزيدنّكم) (إبراهيم/7)

بداية أشكُر الله عز وجل، الذي وهبنا العقل والصحة والعافية، والحمد لله الذي أعانني على إتمام هذه الدراسة، ومَنَّ عليّ بنعمة العِلم والإيمان.

كما أتقدّم بالشكر والتقدير إلى الدُّكتور عبد القادر شاشي حفظه الله، الذي أشرف عليَّ لإتمام هذا البحث، وما قدّمه لي من إرشاد ونُصح، فكان خير مرشدٍ لي، مثله مثل الأرض الطيبة التي تُنبت الأمل والتفاؤل، حيث سار معي خطوة بخطوة، لإتمام هذه الدراسة، فأسأل الله عزّ وجل أن يجزيه عنّي خير الجزاء، وأن يُسدّد طريقه للخير والصلاح في الدّنيا.

وأتقدم بالشكر الجزيل إلى أعضاء الهيئة التدريسية في قسم الاقتصاد الإسلامي، ورئيس القسم البروفيسور الدكتور عبد المطلب أربا، لما قدموه لي من علم ونصح، وتوجيه، وإرشاد طوال فترة الدراسة بالجامعة.

والشكر موصول إلى السادة أعضاء لجنة المناقشة الموقرين، الذين سَيتولون قراءة هذا البحث والحُكم عليه، سائلًا المولى عز وجل، أن يجعل ذلك في ميزان حسناتهم.

وصَلّى الله وسَلم على سيدنا محَمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

عبد الله فهمي أسعد جرادات

إهداء

إلى المعلم الكبير... والسراج المنير... إلى النّور الهادي
محمد بن عبد الله... عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم

إلى منارة حياتي... إلى من علمني... وقد رَحل إلى الرفيق الأعلى قبل أن يجني حَصادَ ثمرِهِ
أبي الحبيب الشيخ (فهمي أسعد جرادات) رحمه الله
إلى الشمعة المضيئة... إلى نبع الحب والحنان... إلى رمز التضحية والتفاؤل
أمي الغالية حفظها الله

إلى رفيقة دربي... وشريكة العمر الجميل... أسمى رموز الإخلاص والوفاء
زوجتي المهندسة إيمان نجار
إلى فلذة كبدي... أولادي
زينة وقاسم

إلى شهداء فلسطين... وأحرار العالم الإسلامي
أهدي لكم هذه الدراسة المتواضعة... والله ولي التوفيق

عبد الله فهمي أسعد جرادات

ÖZET

FİLİSTİN İSLAMİ BANKALARINDA KREDİ RİSKİ YÖNETİMİ: BİR SAHA ÇALIŞMASI

Abdallah Fahmi Assa`d JARADAT

Doktora Tezi, İslam İktisadı ve Hukuku

Tez Danışmanı: Dr. Öğr. Üyesi Abdelkader CHACHI

Mart, 2024 – 175 + xiv Sayfa

İslami bankalara özgü riskler başta olmak üzere risk konusunu ele alan çalışma, risklerin niteliğini, türlerini ve özelliklerini belirlemeyi ve özellikle Filistin İslami bankalarının karşı karşıya olduğu riskleri belirlemeyi amaçlamıştır. risklerle yüzleşmenin en belirgin yolları ve araçları Potansiyeli, bu araçların meşruiyetini araştırmak ve Filistin'de incelenen İslami bankacılarla ilgili bir saha çalışması çalışması yoluyla araçların riskleri azaltma kabiliyetini göstermek.

Araştırmacı, çalışma metodolojisinde, tümevarım yönteminde ve her yöntemin çalışmanın belirli bir bölümüne uyduğu analitik yöntemde çeşitli yöntemler kullandı.

Araştırmanın sonunda araştırmacı yaptığı saha çalışmasıyla riskleri azaltmak için mevcut araçların etkili olduğu ancak birçoğunun meşru ihlaller içerdiği sonucuna varmıştır. Araştırmacı ayrıca risk yönetimi için İslami bankaların ihtiyacı olduğu sonucuna varmıştır. Geleneksel bankaların ihtiyacından farklıdır.

Anahtar Kelimeler: Yönetim, Riskler, Bankalar, Islami, Saha Çalışması.

ABSTRACT

CREDIT RISK MANAGEMENT IN PALESTINIAN ISLAMIC BANKS: A FIELD STUDY

Abdullah Fahmi Assa`d JARADAT

PhD Thesis, Islamic Economics and Law

Thesis Supervisor: Asst. Prof. Dr. Abdelkader CHACHI

Mars, 2024 – 175 + xiv Pages

This study deals with the issue of financial risks, especially the risks that are specific to Islamic banks in Palestine. It aims to identify the nature, types, and characteristics of risks, and to identify the risks facing Palestinian Islamic banks in particular.

The study also aims to identify the most prominent and efficient ways and means through which to mitigate the risks encountered by Islamic banks in Palestine. This research looks also into the legitimacy of these tools and demonstrate the tools' ability to reduce risks through the work of a field study dealing with Islamic bankers under study in Palestine.

Several research methodologies were used in the study: the inductive method and the analytical method, where each method fits with a specific part of the study.

Finally, the study reached through the field study that was conducted, that the tools in place to reduce risks in Palestinian Islamic banks are effective, but many of them contain some violations from the Islamic Shari‘ah perspective. The study concludes that the need of Islamic banks in Palestine to deal with risk management is different from the need of traditional banks.

Keywords: Risks, Management, Islamic Banks, Palestine.

الملخص

إدارة مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية الفلسطينية: دراسة ميدانية

عبد الله فهمي أسعد جرادات

أطروحة دكتوراة، فقه الاقتصاد الإسلامي

مشرف الرسالة: د. عبد القادر شاشي

آذار، 2024 - 175 + xiv صفحة

تتناول هذه الدراسة موضوع المخاطر، خاصة المخاطر الخاصة بالمصارف الإسلامية، وتهدف إلى التعرف على ماهية المخاطر وأنواعها وخصائصها، والتعرف على المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية الفلسطينية بشكل خاص، كما تهدف الدراسة إلى التعرف على أبرز الطرق والوسائل التي يمكن من خلالها مواجهة المخاطر المحتملة، والبحث في شرعية هذه الأدوات، وتبيان قدرة الأدوات على تخفيض المخاطر من خلال عمل دراسة ميدانية.

وقد استخدمت عدة مناهج علمية لتحقيق أهداف هذه الدراسة، منها المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي، حيث يتناسب كل منهج مع جزء معين من الدراسة، فالأسلوب الاستقرائي تناول الجانب النظري من الدراسة، والأسلوب التحليلي تناول الجانب العملي منها، من خلال عمل استبيان لدراسة النتائج، كذلك بمقابلة مصرفيين إسلاميين مختصين في فلسطين.

وقد توصلت الدراسة، من خلال الدراسة الميدانية التي تم إجراؤها، أن الأدوات المعمول بها لتخفيض المخاطر في فلسطين فعالة، ولكن كثيرًا منها يحتوي على مخالفات شرعية، كما تبين أنّ حاجة المصارف الإسلامية لإدارة المخاطر في فلسطين، تختلف عن حاجة المصارف التقليدية.

الكلمات المفتاحية: المخاطر، الإدارة، مصارف إسلامية، فلسطين.

فهرس المحتويات

TEZ ONAY SAYFASI ..... **i**
BİLİMSEL ETİK BİLDİRİMİ ..... **ii**
شكر وتقدير ..... **iii**
إهداء ..... **iv**
ÖZET ..... **v**
ABSTRACT ..... **vi**
الملخص ..... **vii**
فهرس المحتويات ..... **viii**
فهرس الجداول ..... **xiii**
فهرس الأشكال ..... **xiv**
المقدمة **1**
مشكلة الدراسة: 2
أهداف الدراسة: 2
أهمية الدراسة: 3
منهجية الدراسة: 4
الحدود الزمانية والمكانية للدراسة: 4
الدراسات السابقة: 4
مميزات الدراسة عن الدراسات السابقة 17
تقسيمات الدراسة: 17
الفصل الأول **20**
ماهية المخاطر في المصارف الإسلامية والتقليدية واختلافها **20**
1.1. مفهوم المخاطر اقتصاديا وفقها وتمييزه عن الغرر 20
1.1.1. مفهوم المخاطر في اللغة والإصلاح 20

3.1.1. الخطر من الناحية القانونية والاقتصادية 21
2.1.1. التمييز بين الخطر والغرر 22
4.1.1. الخطر في الاقتصاد الإسلامي 23
5.1.1. المخاطر في الفقه الإسلامي 24
6.1.1. مخاطر عدم الالتزام بالشريعة 26
2.1. مفهوم المصرف الإسلامي ونشأته 26
1.2.1. مفهوم المصرف 26
2.2.1. نشأة البنوك الإسلامية وتطورها 28
3.1. خصائص المصارف الإسلامية مقارنة مع البنوك التقليدية: 31
1.3.1. الفرق بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية 32
2.3.1. مدى الاختلاف بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية 33
4.1. مدى الاختلاف بين المصارف الإسلامية والتقليدية بحسب أنواع المخاطر 35
1.4.1. أنواع المخاطر في المصارف التقليدية 35
2.4.1. مصادر المخاطر في المصارف الإسلامية 45
3.4.1. أنواع المخاطر في المصارف الإسلامية 46
4.4.1. إجراءات التعامل مع المخاطر 56
الفصل الثاني 58
أساليب إدارة المخاطر وحاجة الجهاز المصرفي إليه 58
1.2. مفهوم إدارة المخاطر 58
1.1.2. مفهوم الإدارة في اللغة والاصطلاح 58
2.1.2. مفهوم إدارة المخاطر كمركب مزجي 59
3.1.2. مفهوم إدارة المخاطر في الاقتصاد 60
2.2. إدارة المخاطر في الفقه الإسلامي 60
1.2.2. موافقة فكرة إدارة المخاطر لمقاصد الشريعة الإسلامية 61
3.2. تطور إدارة المخاطرة ونشأته وأهدافه 64

1.3.2. التطور التاريخي لإدارة المخاطر 64
2.3.2. آلية إدارة المخاطر 64
3.3.2. أهداف إدارة المخاطر 66
4.3.2. خطوات إدارة المخاطر 67
4.2. أهمية إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية وأدواتها وأساليبها 69
5.2. أدوات إدارة المخاطر للمصارف الإسلامية 72
1.5.2. أساليب إدارة المخاطر 73
2.5.2 أساليب إدارة المخاطر في المصارف التقليدية 73
3.5.2. أساليب إدارة مخاطر الائتمان 78
4.5.2. إجراءات إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية 78
5.5.2. الأساليب الإسلامية لإدارة المخاطر 79
الفصل الثالث 92
مقررات بازل 1 و 2 و 3 وانعكاساتها على إدارة المخاطر 92
1.3. قرارات لجنة بازل 92
1.1.3. مفهوم قرارات ولجنة بازل 92
2.1.3. أهداف لجنة بازل 93
2.3. لجنة بازل (1) 95
1.2.3. إصدار اتفاقية لجنة بازل (1) 95
2.2.3. الجوانب الأساسية التي تطرقت لها لجنة بازل (1): 97
3.2.3. إيجابيات وسلبيات بازل 1 99
4.2.3. آثار قرارات بازل (1) على إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية..... 100
3.3. لجنة بازل (2) 101
1.3.3. إصدار اتفاقية لجنة بازل (2) 101
2.3.3. أهداف لجنة بازل (2) 102
3.3.3 الركائز الرئيسية لاتفاقية بازل (2) 104

4.3.3. أساليب قياس المخاطر الائتمانية وفقا لاتفاقية بازل (2) 105
5.3.3. إيجابيات وسلبيات اتفاقية بازل 2 106
6.3.3. آثار قرارات بازل (2) على إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية..... 107
4.3. لجنة بازل (3) 108
1.4.3. إصدار اتفاقية لجنة بازل (3) 108
2.4.3. الركائز الأساسية لاتفاقية بازل (3) 109
3.4.3 الآثار المتوقعة لمقررات لجنة بازل (3) على البنوك..... 110
4.4.3. واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمقررات لجنة بازل (3) 111
5.4.3. آثار قرارات بازل (3) على إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية..... 111
5.3. موقع البنوك الإسلامية من اتفاقيات بازل 113
6.3. تأثيرات عدم اعتماد قرارات بازل على البنوك الإسلامية..... 116
الفصل الرابع 117
النظام المصرفي الفلسطيني والتحليل الإحصائي لإدارة المخاطر فيها 117
1.4. النظام المصرفي الفلسطيني..... 117
1.1.4. المعوقات والتحديات التي تواجه المصارف الإسلامية في فلسطين .. 119
2.1.4. المصرف الإسلامي الفلسطيني..... 119
3.1.4. المصرف الإسلامي العربي..... 124
4.1.4. مصرف الصفا 126
2.4. الدراسة الميدانية..... 128
1.2.4. نموذج البحث 129
2.2.4. مجتمع البحث..... 129
3.2.4. عينة البحث 129
4.2.4. أداة البحث..... 133
5.2.4. صدق الأداة..... 134
6.2.4. ثبات الأداة..... 137

7.2.4. متغيرات البحث 138
8.2.4. المعالجات الإحصائية 138
3.4. نتائج الدراسة 138
5.4. النتائج المتعلقة بأسئلة الدراسة 139
4.4. نتائج فرضيات الدراسة 146
الخاتمة 149
أولا: نتائج الدراسة 149
ثانيا: التوصيات 150
المراجع 152
الملاحق 168
ملحق (1): الاستبانة 168
ملحق (2): قائمة اعتماد المحكمين 173
السيرة الذاتية 174

فهرس الجداول

جدول (1-1): يوضح بعض الفروق الجوهرية بين البنك الإسلامي والبنك التجاري. 34
جدول (1-3): أوزان المخاطر حسب بازل 1 99
جدول (1-4): خصائص العينة الديموغرافية 130
جدول (2-4): سلم ليكرت الخماسي 134
جدول (3-4): مصفوفة بيرسون (PERSON CORRELATION MATRIX)
..... 135
جدول (4-4): معاملات ثبات أداة البحث ومحاورها (مجالاتها وفقراتها)..... 137
جدول (5-4): مفتاح المتوسطات الحسابيّة لسلم الإجابة: 138
جدول (6-4): المتوسطات الحسابيّة والانحرافات المعياريّة لاستجابات أفراد عينة الدراسة
في مجال مستوى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية..... 139
جدول (7-4): المتوسطات الحسابيّة والانحرافات المعياريّة لاستجابات أفراد عينة الدراسة
في مجال مستوى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر 141
جدول (8-4): المتوسطات الحسابيّة والانحرافات المعياريّة لاستجابات أفراد عينة الدراسة
في مجال مستوى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان..... 143
جدول (9-4): المتوسطات الحسابيّة والانحرافات المعياريّة لمجالات الدراسة..... 145
جدول (10-4): (نتائج اختبار (ت) (ONE SAMPLE T-TEST):..... 146
جدول (11-4): (نتائج اختبار (ت) (ONE SAMPLE T-TEST): 147
جدول (12-4): (نتائج اختبار (ت) (ONE SAMPLE T-TEST):..... 148

فهرس الأشكال

شكل (4-1): إجمالي الموجودات للبنك الإسلامي الفلسطيني..... 122
شكل (4-2): حقوق الملكية للبنك الإسلامي الفلسطيني..... 123
شكل (4-3): رأس المال للبنك الإسلامي الفلسطيني..... 123
شكل (4-4): إجمالي الموجودات للبنك الإسلامي العربي..... 125
شكل (4-5): حقوق الملكية للبنك الإسلامي العربي..... 125
شكل (4-6): رأس المال للبنك الإسلامي العربي..... 126
شكل (4-7): إجمالي الموجودات لبنك الصفا..... 127
شكل (4-8): حقوق الملكية لبنك الصفا..... 127
شكل (4-9): رأس المال لبنك الصفا..... 128
الشكل (4-10): لمتغير الجنس 131
الشكل (4-11): لمتغير العمر 132
الشكل (4-12): لمتغير المركز الوظيفي..... 133
الشكل (4-13): لمتغير المستوى التعليمي..... 133

المقدمة

شهدت المصارف الإسلامية تطورًا ملحوظًا خلال السنوات الأخيرة، وذلك من حيث انتشارها في عدة دول إسلامية وغير إسلامية عبر العالم، وكذلك من حيث اكتسابها لخبرات أثبتت قدرتها على مسايرة الأزمات المالية العالمية، وما يميز البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية الأخرى هو الأسس والمبادئ التي تقوم عليها، وهي مصدر تعاليم الشريعة الإسلامية.

ويقوم البنك سواء التقليدي أو الإسلامي بدور الوساطة المالية بين من يملك المال والعملاء الذين يفتقرون إلى هذا المال لتلبية احتياجاتهم. لكن البنوك التقليدية تعتمد عملياتها على قاعدة الإقراض القائمة على نظام أسعار الفائدة الربوية عندما يتعلق الأمر بجذب أموال المودعين أو تقديم التمويل للمستثمرين، وبالتالي تكون نسبة المخاطر منخفضة. أما البنوك الإسلامية فتبني عملياتها على أساس نظام المشاركة، وجذب أموال المستثمرين وتوفير التمويل للعملاء على أساس نظام المرابحة، للشخص الذي يقوم بالشراء أو الإجارة المنتهية بالتمليك وغيرها عمولة. وهذا يعني أن البنك الإسلامي يتعرض لنسبة عالية من المخاطر الائتمانية، إلا أنّ البنك الإسلامي وإن تعرض لنسبة عالية فإنه لديه مخاطر بسبب شدة المنافسة وتقديم التمويل للعملاء ولكن له أساليب وطرق وأدوات تجعل من الممكن السيطرة على هذه المخاطر.

إلا أنه وعلى الرغم من نمو قطاع المصرفية الإسلامية، إلا أنه مثل القطاع المصرفي التقليدي في العالم الإسلامي، يعاني من عدد من التحديات والمشكلات المتعلقة بالمخاطر التي تكتنف صيغ التمويل والعمليات المصرفية الإسلامية وكيفية إدارتها، وعلى وجه الخصوص مخاطر الائتمان الناتجة عن معاملات التمويل، وبالتالي تتطلب اهتماما خاصا بالمزيد عن نظام إدارة المخاطر من خلال البحث في هذه القضايا والقيام بتطويرها.

ولذلك يمكن إنّ إدارة كافة المخاطر المحتملة هي أحد العوامل التي تساهم في نجاح البنك وضمان تواجده على المدى الطويل في السوق المصرفية مع عوائد مرضية ومخاطر منخفضة. وبما أنّ البنوك مؤسسات من نوع خاص تتعرض في وقت واحد لعوائد ومخاطر مختلفة الأنواع، فإن مخاطر الائتمان هي أكبر المخاطر التي تتعرض لها. وهي تنتج عادة عن المعاملات المصرفية مع العملاء والمؤسسات، وتصنف إلى أنواع مختلفة ويمكن قياسها باستخدام مؤشرات متقدمة تتيح للبنك التعرف عليها بدقة والتنبؤ بها للمستقبل، مما يساعده على السيطرة عليها أو

تقليلها إذا لزم الأمر.

ولذلك حاولت البنوك الإسلامية البحث عن الأساليب التحوطية وطرق تختلف عن نموذج تقليدي لا يخدم طبيعة عملها.

مشكلة الدراسة:

يُواجه القطاع المصرفي بشكل عام العديد من المخاطر التي تؤثر عليه، وكانت سبباً في حدوث العديد من الأزمات المالية على المستوى الدولي، ولعلّ أهم تلك المخاطر هي المرتبطة بالائتمان أو سوء إدارة مخاطر الائتمان، شهد القطاع المصرفي الإسلامي تطوراً ملحوظاً خلال العقود الثلاثة الماضية، وتمكن من تقديم نموذج بديل للبنوك التقليدية. كما أن المصارف الإسلامية خلقت فرصاً للاستثمار والتمويل مع الحفاظ على اسم ومبادئ الشريعة الإسلامية السمحة. إلا أن خصوصية الصيرفة الإسلامية قادتها إلى تجاوز تشريعات الصيرفة التقليدية وحدودها، مما دفعها إلى الانفتاح على المخاطر التي تشترك فيها مع نظيراتها التقليدية والتي تنشأ عن طبيعة العمل المصرفي، وغيرها التي ينفردون بها بسبب النهج الذي يتبعونه في تنفيذ عملهم. ولذلك بحثت البنوك الإسلامية عن أساليب وأدوات التحوط التي تختلف عن النموذج التقليدي ولا تخدم طبيعة عملها. وبما أن الائتمان هو حجر الزاوية في الأعمال المصرفية، فقد أعطت البنوك الإسلامية اهتمامًا بإدارة مخاطر الائتمان، وهو ما سيتم شرحه لاحقا، بشكل خاص بعد أزمة ائتمان عام 2008 التي أدت إلى انهيار بنوك عالمية.

انطلاقًا مما سبق، فإن مشكلة البحث تتلخص في الآتي:

ما دور إدارة مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية من وجهة نظر العاملين؟

أهداف الدراسة:

يتمثل الهدف الرئيس للدراسة، اقتراح أدوات ووسائل جديدة تعمل على الحد من مخاطر الائتمان الخاصة بالمصارف الإسلامية، والنظر من خلال الاستبانة بفاعلية هذه الأدوات بالحد من تلك المخاطر، ينبثق عن الهدف الرئيس للدراسة عدة أهداف أخرى منها:

أولًا: التمييز بين أنواع المخاطر في المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية.

ثانيًا: تحديد أدوات إدارة المخاطر المعمول بها في المصارف الإسلامية الفلسطينية.

ثالثًا: التعرف على أنواع المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية ومصادرها.

رابعًا: تحديد مدى فعالية هذه الأدوات بالحد من المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية، وآلية عملها.

خامسًا: التعرف على مراحل إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية.

سادسًا: التعرف على الطبيعة المميزة لإدارة مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية وأساليبها في تحليل مخاطر الائتمان.

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية الدراسة من خلال أهمية الصناعة المصرفية الإسلامية ودورها، سواء على المستوى الدولي أو المحلي، خاصة بعد الأزمات المالية، التي أظهرت قدرة الصيرفة الإسلامية على مواجهة الصدمات، حيث لم يسجل انهيار أي مصرف إسلامي على عكس بعض المصارف التجارية العالمية، من هنا ظهرت أهمية دراسة الأدوات والأساليب المعمول بها في الصيرفة الإسلامية للحد من مخاطرها، وتطوير الأدوات التقليدية لتناسب عملها، خاصة مع تنامي وتزايد حجم العمل المصرفي الإسلامي.

وتظهر أهمية الدراسة، من خلال تحديد أساليب جديدة مبتكرة وتطويرها في إدارة مخاطر الائتمان لتتناسب مع المصارف الإسلامية. ونظرًا لقلة المصادر التي تناولت الموضوع لحداثة الصناعة المالية الإسلامية، فإن هذه الدراسة تسعى لرفد المكتبة العلمية بموضوع إدارة مخاطر الائتمان الخاص بالمصارف الإسلامية والمساهمة بتعزيز هذا الجانب العلمي.

كما تظهر أهمية الدراسة، للموظفين في المصارف الإسلامية خاصة في قسم إدارة المخاطر، للتعرف على الأدوات الجديدة لإدارة مخاطر الائتمان ومعرفة مدى شرعية وملاءمة هذه الأدوات لخصوصية المصارف الإسلامية.

ويمكن إجمال أهمية الدراسة بما يأتي:

* تعد قضية المخاطر وإدارتها، موضوع مهم بين الاقتصاديين والفقهاء والعاملين بالمصارف، فما أن يبحث الفقهاء والمختصون جزئية ما متعلقة بالمخاطر، حتى تستجد قضية أخرى تحتاج مزيدًا من البحث.

* تعدّ قضايا إدارة المخاطر، من المسائل التي تحتاج إلى بحث وتحليل في كثير من الجوانب، فهي في الأغلب تتكون من عقود مركبة.

* قضايا مخاطر الائتمان، تعد من أهم المسائل التي يتناولها الباحثون، حيث تدخل في مجالات كثيرة من حياة الناس، فإمعان النظر فيها يثري الفقه ويعود بالنفع على الناس.

منهجية الدراسة:

استخدم الباحث المنهج الاستقرائي في الفصل الأول والثاني من الدراسة؛ لأنها فصول نظرية، أما الفصل الأخير من الدراسة فقد استخدم المنهج العملي التحليلي؛ لأنّ به تحليل إحصائي للإجابة على أسئلة الدراسة.

في الجانب النظري: استخدمت الدراسة المنهج الاستقرائي القائم على تتبع المصادر ذات الصلة (الورقية والالكترونية) وتتبع الجزئيات، والمنهج المقارن لمعرفة الراجح من الأقوال حين تعارضها، وتوثيق المصلحات اللغوية من المصادر اللغوية المعتمدة، وتوثيق المصطلحات العلمية والمسائل الفقهية من مصادرها العلمية.

الجانب العَملي: عن طريق استخدام المنهج الوصفي التحليلي عن طريق استبانة تتناول أسئلة تتعلق بموضوع الدراسة، وتحليلها للوصول للنتائج المرجوة، حول مدى فعالية الأدوات المعمول بها بالحد من مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية الفلسطينية.

الحدود الزمانية والمكانية للدراسة:

الحدود المكانية: اقتصرت الدراسة على ثلاثة مصارف إسلامية في فلسطين (البنك الإسلامي الفلسطيني، والبنك الإسلامي العربي، ومصرف الصفا).

الحدود الزمانية: اقتصرت الدراسة على الفترات الزمنية الممتدة من 2017م إلى 2022م، وقد اقتصرت الدراسة على هذه السنوات؛ لأن المصارف محل الدراسة قد نشرت بياناتها المالية لهذه السنوات الخمس فقط التي اعتمدت في الدراسة، أما سنة 2023م فلم تصدر بياناتها المالية بعد.

الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات السابقة والكتب التي تناولت موضوع المخاطر بشكل عام وإدارة مخاطر الائتمان بشكل خاص، وقد تم عرضها وفقًا لأهميتها وقرب موضوعها من موضوع الدراسة، وهذا عرض موجز لبعضها:

- **النويران، ثامر، إدارة مخاطر الائتمان في القطاع المصرفي السعودي –دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والتقليدية، (مجلة إضافات اقتصادية، 5(2)، 2021).**

سعت هذه الدراسة إلى بيان حال إدارة مخاطر الائتمان في القطاع المصرفي السعودي، إضافة إلى إجراء مقارنة بين المصارف الإسلامية والتقليدية في هذا المجال. وشمل مجتمع الدراسة كل البنوك السعودية. وتكونت عينة الدراسة من (320) مستجيباً يعملون في أقسام مخاطر الائتمان في بنوك أربعة سعودية، وحتى يحقق أهداف البحث والإجابة على تساؤلاته فقد قام الباحث بتصميم استبانة لهذا الغرض، واستخدام المنهج الوصفي التحليلي.

وقدتم الحصول على نتائج مختلفة في الدراسة؛ أهمها: الاختلافات في الفهم والوعي وتحليل مخاطر الائتمان، وفي تقييم وتحليل مخاطر الائتمان، وفي مستوى استخدام أساليب تخفيف مخاطر الائتمان وذلك بين المصارف الإسلامية والتقليدية في المملكة العربية السعودية. كما بيّنت النتائج أن البنوك التقليدية أكثر وعيا وكفاءة وفهما لمخاطر الائتمان التي تشكلها البنوك الإسلامية، في حين أن البنوك الإسلامية أكثر فعالية في تقييم وتحليل مخاطر الائتمان واستخدام لأساليب تخفيف مخاطر الائتمان أكثر من البنوك التقليدية.

واقترحت الدراسة بضرورة زيادة اهتمام البنوك السعودية بتوفير إطار متكامل لإدارة المخاطر، يعتمد على الأساليب الحديثة المتوافقة مع التغيرات المستمرة في البيئة المصرفية. والاهتمام بتنويع قنوات الائتمان، من خلال تنويع القطاعات التي تمنح الائتمان، والتأكد من معرفة قدرة العميل على السداد، والمحافظة بصورة دائمة على جميع الإجراءات التي تضمن توفير بيئة ملائمة لإجارة المخاطر، ووضع آليات ومعايير واضحة تضمن سلامة عملية منح الائتمان للعملاء، ومراقبة المخاطر.

- **بن زكة، سليمة، بوشرمة، عبد الحميد، تقييم أساليب قياس المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية – تجربة الجزائر أنموذجًا، (مجلة أبحاث، 8 (1)، 2023).**

الدراسة هذه سهت إلى الاطلاع على واقع الممارسة العملية لأساليب قياس مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية التي تعمل في الجزائر، حيث تعد مخاطر الائتمان من أكثر المخاطر التي تواجهها هذه البنوك، عبر تقييم الأساليب هذه ومدى تأثيرها، والمعرفة لمدى مسايرة من البنوك الإسلامية للإصلاحات الواردة في اتفاقية بازل (2) وبازل (3) حول طرق قياس مخاطر

الائتمان والمعرفة والثقة في جهود مجلس الخدمات المالية الإسلامية لوضع معايير مناسبة لقياس مخاطر الائتمان تأخذ في الاعتبار خصائص لبنوك الإسلامية. واعتمد المهج التحليلي.

وخلصت الدراسة هذه إلى أن الأساليب التي جاءت بها اتفاقية بازل (2) وبازل (3) لقياس المخاطر الائتمانية صممت خصيصا للبنوك التقليدية ولا تراعي خصوصية عمل البنوك الإسلامية وطبيعتها، وقد استطاع مجلس الخدمات المالية الإسلامية إصدار معايير لقياس المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية، مستمدًا في ذلك على معايير لجنة بازل (2) وبازل (3)، ومراعيًا كذلك خصوصية البنوك الإسلامية وطبيعة عملها المتميزة، وأنّ المصرف المركزي الجزائري قد ألزم المصارف الإسلامية التي تعمل في الجزائر باتباع طريقة معيارية جاءت بها اتفاقية بازل (2) للقيام بقياس المخاطر الائتمانية، وبالتالي فهو لا يراعي خصوصية البنوك الإسلامية المتميزة وطبيعتها.

وقد أوصت الدراسة بضرورة تنظيم العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر، وذلك بوضع قوانين وتنظيمات خاصة بالبنوك الإسلامية، كما أوصت بنك الجزائر أن يعيد النظر بالأساليب المعتمدة لقياس المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية، وأن يأخذ بعين الاعتمار تلك الأساليب الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية كونها الأكثر ملاءمة للبنوك الإسلامية مقارنة مع المعايير التي جاءت بها اتفاقيات بازل (2) وبازل (3)، وضرورة تطوير إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية، وهذا حتى يمكنها من التطبيق السليم لطريقة التصنيف الداخلي لقياس مخاطرها الائتمانية، لما لها من مزايا كبيرة لهذه البنوك.

- **عيسة أسيد، إدارة المخاطر بين البنوك الإسلامية والتقليدية في ضوء معايير بازل الدولية للرقابة على المصارف العاملة في فلسطين" (رسالة ماجستير، جامعة القدس، كلية الدراسات العليا، قسم إدارة الأعمال، 2020م).**

هدفت الدراسة لتحليل حجم ممارسات إدارة المخاطر للبنوك الإسلامية والتقليدية ومقارنتها، وقد استخدمت الدراسة منهج البحث الكمي في جمع البيانات وتحليلها من خلال مصدرين للبيانات الأولية والثانوية كأدوات للدراسة، حيث يتم جمع البيانات الثانوية من خلال التقارير السنوية للمصارف الإسلامية والتقليدية لفترة زمنية مدتها ست سنوات من (2013م) إلى (2019م) وإجراء تحليل المحتوى باستخدام تحليل الترددات وتسجيل المؤشر غير المرجح، أما

البيانات الأولية فتكون من خلال الاستبانة المحكمة من ذوي الاختصاص وتطبيقها على موظفي ومديري المخاطر ومنسقي علاقات العملاء لدى البنوك الإسلامية والتقليدية، وتمثلت عينة الدراسة من الموظفين العاملين في البنوك التقليدية (البنك العربي، وبنك فلسطين، وبنك القدس، وبنك الأردن، والبنك الوطني) والإسلامية (البنك الإسلامي الفلسطيني، والبنك الإسلامي العربي) حيث بلغ عددهم 150 مستجيبًا، وتم تحليل الاستبيانات المكتملة باستخدام الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)، وتحليل الانحدار، واختبار مان-ويتني يو.

وتوصلت الدراسة إلى عدة استنتاجات أهمها: تختلف البنوك الإسلامية بشكل كبير عن نظيراتها التقليدية بتحديد المخاطر، وتحليل مخاطر السيولة، وممارسات إدارة المخاطر، وإدارة المخاطر. وتعتبر المخاطر الائتمانية والسوق والمخاطر التشغيلية والسيولة هي المخاطر الرئيسة التي تواجهها البنوك التقليدية والإسلامية.

وبناء عليه قدمت توصيات عدة أهمها: يجب على المصارف التقليدية والإسلامية توضيح المخاطر ذات الأولوية وتحديدها، وضرورة قيام هيئة الرقابة الإسلامية والمراجعة الخارجية بمتابعة كفاية رأس المال لتحقيق الملاءة المالية في البنك الإسلامي حتى تصبح مهنة المحاسبة والمراجعة أداة فعالة لخدمة مستخدميه ومجتمعه.

- **طبي، عائشة، بوعبدلي، أحلام، إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية– دراسة حالة بنك البركة الجزائري للفترة (2008/ 2017)، (المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، 7(1)، 2020).**

سعت الدراسة إلى بيان واقع إدارة مخاطر السيولة في مصرف البركة الجزائري خلال فترة 2008-2017، وأهم حيثيات إدارة السيولة في البنوك الإسلامية والوقوف عند أهم مخاطر السيولة التي تواجه البنوك الإسلامية والتعرف على أهم وسائل وطرق معالجتها، ومحاولة معرفة كيفية تطبيق بنك البركة الجزائري للقواعد الاحترازية في إدارة مخاطر السيولة لديه كعينة عن البنوك الإسلامية، ولتحقيق أهداف البحث تم الاعتماد على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي. وتبين من نتائج الدراسة أن إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية تعتبر من أهم التحديات التي تواجهها خاصة في بيئة اقتصادية تقليدية، كما هو الحال في الجزائر لا سيما عند عدم

مراعاة البنوك المركزية لخصوصية الصيرفة الإسلامية، وكذا محدودية نشاط السوق النقدية البينية للبنوك الإسلامية وتراكم رؤوس أموال ضخمة وإقبال عدد كبير من المودعين على خدمات هذه البنوك، واقتصار البنوك الإسلامية على تقديم الصيغ الاستثمارية القائمة على البيوع، كما هو الحال بالنسبة للبنك محل الدراسة أدّى تحفظها في استثمار أموالها لافتقارها لآليات إسلامية فعالة لإدارة السيولة، وأخيرا، أصبح من الواضح أن البنوك الإسلامية تعاني فائضا في السيولة لديها، وذلك لامتلاكها شبكة كبيرة من العملاء والمساهمين الطموحين. لكن بالمقابل يلحظ أنّ معاملاتهم تظل مقتصرة على البيوع والمرابحة، دون الدخول في صيغ الاستثمار مثل المشاركة والاستصناع وغيرها.

وبناءً عليه أوصت الدراسة أنّ على البنك محل الدراسة أن يسعى جاهدا لتبني إدارة كفؤة لمخاطر السيولة لتبقى في منأى عن الأزمات مع ضرورة الاستفادة من التقنيات الحديثة في ذلك، واستثمار فائض السيولة لديها في صكوك حكومية وما شابهها مع مراعاة شرعية هذه المنتجات، وضرورة إنشاء سوق مالي إسلامي يساعد البنوك الإسلامية على إدارة سيولتها عن طريق أدوات مالية إسلامية، وأهمية تطوير البحث حول أدوات إدارة مخاطر السيولة لدى البنوك الإسلامية.

- **سحنون، عقبة، إدارة مخاطر السوق في البنوك الإسلامية –دراسة مقارنة، (مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي 8، (3)، 2021).**

هدفت الدراسة إلى حصر المخاطر المتعلقة بآليات السوق التي تؤثر سلبًا على المراكز المالية للبنوك الإسلامية وعلى قدرتها التمويلية، والوقوف على كيفية تأثير مخاطر السوق على أصول البنوك الإسلامية وعلى استراتيجياتها التمويلية، وتحديد أنجع أدوات إدارة الخطر السوقي في البنوك الإسلامية من الناحية العلمية، وقد اتبع المنهج الوصفي لتوصيف لآليات عمل البنوك الإسلامية وصيغها التمويلي والمخاطر التي تكتنفها، وعلى المنهج التحليلي لفهم سبل إدارة هذه المخاطر وتدنيتها، وكذلك على منهج دراسة الحالة للمقارنة بين الأحجام النسبية لمخصصات الأصول البنكية لكل من نموذج عن البنوك الإسلامية وهو بنك البركة الجزائري، ونموذج عن البنوك التجارية وهو البنك الوطني الجزائري.

وخلصت الدراسة التي اعتمدت على مقارنة إدارة المخاطر في مصرف البركة الجزائر كنموذج

للمصارف الإسلامية والبنك الوطني الجزائري كعينة من البنوك التجارية، إلأ أن المبادئ التي تقوم عليها أنشطة البنوك الإسلامية على الأسس الاقتصادية الحقيقية المتينة المبنية على الأسواق، والابتعاد عن كل ما ليس له مقابل حقيقي من الأصول المادية، ولكن رغم هذا الإجماع فإن البنوك الإسلامية مهددة بأنواع أخرى من المخاطر، مثل: مخاطر عدم الالتزام ومخاطر صيغة التمويل بالإضافة إلى مخاطر السوق المرتبطة بشكل رئيس بآليات السوق مثل: مخاطر التضخم ومخاطر أسعار الصرف ومخاطر أسعار الفائدة، وتعتمد البنوك الإسلامية كالبنوك التجارية في مواجهة المخاطر الائتمانية سواء كانت ناجمة عن مخاطر سوقية أم لا، على تكوين المخصصات، في نفس الوقت لا تعتمد البنوك الإسلامية على العقود المشتقة لإدارة المخاطر، وبالتالي يجب توسيع عينة الدراسة لتتجاوز حدود البيئة المصرفية الجزائرية التي تشجع على استخدام المشتقات المالية كأدوات لإدارة الخطر السوقي.

- **عبد الصمد، مسعودي، عياش، قويدر، أساليب قياس المخاطر التقليدية في البنوك الإسلامية، (مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، 3 (1)، 2020).**

هدفت الدراسة إلى التعرف على المخاطر في البنوك الإسلامية، والأساليب التي تنتهجها البنوك الإسلامية بالتعامل معها وإدارتها، والبحث في المخاطر التقليدية التي تواجهها البنوك الإسلامية وتحليلها، والاطلاع على مختلف أنواع المخاطر التي تواجهها البنوك الإسلامية، ومعرفة الأساليب التي تعتمدها البنوك الإسلامية في مواجهة هذا النوع من المخاطر، والاطلاع على الكيفية التي تدار بها المخاطر في البنوك الإسلامية، وقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي.

وتوصلت الدراسة إلى النتائج الآتية: تتم إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية عبر مجموعة من المراحل المتكاملة: بالتعريف بالخطر ومسبباته، وتقدير حجم الخسائر المحتملة في حالة وقوعه ثم إيجاد الآلية الملائمة للتعامل مع الخطر، وتعدّ مخاطر رأس المال من أكبر المخاطر التي تهدد العمل المصرفي الإسلامي، ومن هنا وجب أن تكون كفاية رأسمال البنوك الإسلامية أكبر من البنوك التقليدية، وأنّ الأساليب التي تستخدمها البنوك الإسلامية في قياس المخاطر الائتمانية تتميز بالدقة والصرامة والدراسة المتأنية للعميل كون أنّ البنوك الإسلامية أكثر مرونة في طلب الضمانات بسبب مبادئها القائمة على تشجيع عمليات الاستثمار. إنّ اعتماد البنوك

الإسلامية على معدل الفائدة كمعدل مرجعي في تحديد أدواته المالية، جعلها تتعرض لخطر معدل الفائدة، فالأساليب التي تعتمدها البنوك الإسلامية في قياس المخاطر التقليدية تشبه إلى حد بعيد الأساليب والمؤشرات التي تعتمدها البنوك التقليدية كون أن المخاطر هي نفسها.
وأوصت الدراسة بضرورة تهيئة البيئة المناسبة للبنوك الإسلامية لمزاولة نشاطها من خلال تطبيق أنظمة اقتصادية إسلامية، وتجنب البنوك الإسلامية لمنهج المحاكاة في تعاملها مع المخاطر التي تتعرض لها، وتجنب معدل الفائدة في تحديد قيمة الأدوات المالية الإسلامية.

- **زكريا، مناد، حمزة، سايح، المخاطر المصرفية وأثرها على ربحية المصارف الإسلامية لدول الخليج الكويت أنموذجًا – دراسة قياسية باستخدام بيانات بانل خلال الفترة (2012–2019)، (المجلة الجزائرية للاقتصاد والتسيير، 15، (2)، 2021).**

سعت الدراسة هذه إلى اختبار آثار المخاطر المصرفية على الربحية للبنوك الإسلامية في الكويت في فترة (2012-2019). وقد اعتمدت الدراسة على عملية جمع بيانات التقارير المالية للبنوك الإسلامية كعينة. ومن أجل الحصول على نتائج تتيح لنا اختبار الفرضيات، تم تحديد علاقة المتغيرات للمخاطر المصرفية بعضها بعضا (مخاطر الائتمان، ومخاطر السيولة والمخاطر التشغيلية) ومتغيرات ربحية البنوك (العائد على الأصول، والعائد على حقوق الملكية، والعائد على الودائع) باستخدام ثلاثة نماذج تم التقدير لها من خلال بيانات بانل. (PANEL DATA) بالتطبيق على برنامج (EViews .09)، واقتصرت الدراسة على عينة من أربع (4) مصارف إسلامية كويتية (بنك بوبيان، بيت التمويل الكويتي، بنك الكويت الدولي وبنك وربة)، خلال فترة تمتد من سنة (2012) إلى غاية سنة (2019).
وبناءً على هذا، توصلت الدراسة إلى أنّ هناك أثرًا معنويًّا بين مخاطر الائتمان ومؤشرات ربحية المصارف الإسلامية الكويتية المتمثلة في كل من معدل العائد على الموجودات ومعدل العائد على الودائع، ويدل ذلك على استخدام المصارف عينة الدراسة أرباحها المولدة من خلال الاستثمار في موجوداتها والودائع طويلة الأجل المودعة في حسابات المودعين لديها في عملية منح الائتمان، أما بخصوص مؤشر الربحية المصرفية المتمثل في معدل العائد على حقوق الملكية أظهرت النتائج أنه يوجد أثر غير معنوي بينه وبين مخاطر الائتمان، وذلك نتيجة استغناء

المصارف عينة الدراسة عن أموالها الذاتية في عملية منح الائتمان، وأنّ هناك أثرًا معنويًّا بين نسبة مخاطر السيولة ومؤشرات ربحية المصارف الإسلامية الكويتية المتمثلة في كل من معدل العائد على الموجودات ومعدل العائد على حقوق الملكية، وأثرًا غير معنوي بين مخاطر السيولة والربحية المتمثلة في معدل العائد على الودائع، وتشير هذه النتيجة إلى أنّ المصارف عينة الدراسة تعتمد على موجوداتها وأموالها الذاتية لتغطية مخاطر السيولة، مما يؤدي إلى انخفاض في ربحيتها، كما أشارت النتائج إلى وجود أثر معنوي بين نسبة المخاطر التشغيلية ومؤشرات ربحية المصارف الإسلامية الكويتية مجتمعة، وتشير هذه النتيجة إلى استخدام المصارف الإسلامية الكويتية الأرباح التي تدرها عملية الاستثمار في الموجودات، والأموال الذاتية وتلك المودعة في حسابات المودعين في مواجهة المخاطر التشغيلية، وهذا ما يقابله انخفاض تلقائي في ربحية المصرف.

- **شواقفة، جورج، أثر مخاطر التضخم على ربحية البنوك الإسلامية الأردنية، (مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، 7(1)، 2022).**

هدفت هذه الدراسة إلى توضيح الأثر لمخاطر التضخم على ربحية المصارف الإسلامية الأردنية. واتبعت هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي والمنهج المقياسي كدراسة استقصائية على المصارف الإسلامية الأردنية خلال فترة (2015-2019) باستخدام تحليل الانحدار الخطي والمتعدد وتحليل الارتباط واختبارات الدلالة. وقد قامت بدراسة على البنوك الإسلامية الأردنية الثلاثة (المصرف الإسلامي الأردني، المصرف الإسلامي العربي الدولي، ومصرف صفوة الإسلامي). ولإنجاز هدف الدراسة استخدم مؤشر متوسط معدل التضخم كمتغير مستقل، ومؤشر العائد على حقوق الملكية الذي يقيس الربحية (ROE) كمتغير تابع، ومؤشر السيولة والرافعة المالية والقوة السوقية وغيرها. وتم اعتماد حجم البنك كمتغيرات ضابطة. واستخدمت الدراسة النموذج الخطي لحساب الربحية بناءً على هذه المتغيرات. وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: وجود تأثير عكسي ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \geq 0.05$) لمعدل التضخم على ربحية البنوك الإسلامية الأردنية مقاسة بالعائد على حقوق الملكية ووجود وجود تأثير إيجابي واحد ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \geq 0.05$). لمعدل التضخم على ربحية البنوك الإسلامية الأردنية مقاسا بمؤشر

السيولة والرافعة المالية وحجم البنك. ولم يثبت وجود تأثير ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \geq 0.05$) لمعدل التضخم على ربحية البنوك الإسلامية الأردنية مقاسًا بمؤشر القوة السوقية. فلا يمكن أن يستبعد هذا المؤشر بشكل واضح من الدراسة. لوجود علاقة خطية متعددة كبيرة بين القوة السوقية وحجم البنك.

الدراسة أوصت بضرورة إعداد الإستراتيجيات لنعامل أفضل مع تأثيرات التضخم بما يمكن من إنجاز أرباح مستدامة وجذب المستثمرين ومنع تصفيتهم من خلال المحافظة على التوازن بين مصادر التمويل المختلفة للحد من المخاطر المختلفة، خاصة أن مخاطر التضخم تقلل وتزيد من الأرباح وحماية استثماراتك.

- **شنيني، رشيد، اعمر، زينب، وإدارة مخاطر السيولة في المصارف الإسلامية –دراسة حالة مصرف السلام الجزائر (2011–2019)، (مجلة التكامل الاقتصادي 9، (2)، 2021).**

هدفت الدراسة إلى علاج موضوع إدارة المخاطر للسيولة في البنوك الإسلامية الجزائرية. وتناولت الدراسة مخاطر السيولة في البنوك ومن ثم كيفية إدارة مخاطر السيولة في مصرف السلام الجزائر. هذا واعتمدت هذه الدراسة على الأساليب الوصفية والتحليلية من خلال التعرف على مخاطر السيولة لدى البنوك، ثم تحليل إدارة مخاطر السيولة في مصرف السلام الجزائر للأعوام (2011-2019) ومناقشتها بناء على تقاريره المالية السنوية.

وتوصلت الدراسة إلى أن المصارف الإسلامية تواجه كغيرها من المصارف مخاطر للسيولة، وأنّ مصرف السلام الجزائر يحقّق نتائج مالية إيجابية في ارتفاع مستمر، إلا أنّه يتعرض لمخاطر سيولة مرتفعة، وخاصة في سنة 2019، وأن المصارف بصفة عامة تتعرض لمخاطر السيولة، والمصارف الإسلامية تتعرض لمخاطر سيولة أكثر مما تتعرض لها المصارف التقليدية.

وقد أوصت الدراسة بضرورة مساهمة بنك الجزائر في إنشاء مصارف إسلامية جديدة لتكسر احتكار المصارف الإسلامية القديمة، وإصدار المزيد من التشريعات والهيئات التي تساعد على نشاط المصارف الإسلامية، خاصة من حيث توفير السيولة، وضرورة المراقبة الشديدة لبنك الجزائر للمصارف الإسلامية، خاصة في مجال مخاطر السيولة لتجنب إفلاس هذه المصارف.

- **الحامدي، خالد، إدارة التمويل ودورها في الحد من المخاطر الائتمانية في البنوك**

الإسلامية – دراسة وصفية على الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية طرابلس، (رسالة دكتوراه جامعة سونان أمبيل الإسلامية الحكومية، كلية الدراسات العليا، قسم الاقتصاد، 2022).

هدف البحث إلى الكشف عن طبيعة المخاطر الائتمانية وخصائصها في قطاع المصارف الإسلامية في مصرف الجمهورية طرابلس، والكشف عن دور إدارة المصرف في الحد من المخاطر الائتمانية في قطاع الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية طرابلس. وكشفت الدراسة عن معوقات عملية إدارة الائتمان الإسلامي في مصرف الجمهورية طرابلس وحلولها. حيث استخدم الأساليب النوعية للمقابلة والملاحظة ومراجعة الوثائق في مصرف الجمهورية فرع طرابلس. وقد ركز البحث على قطاع الصيرفة الإسلامية في المصرف.

وخلص البحث إلى أن: وظيفة إدارة الائتمان التي تعنى بالتمويل وإدارة المخاطر هي تحديد المخاطر والتعرف على مصدرها وتشخيصها ومعرفة كيفية التعامل معها. وهذه المخاطر متنوعة ومترابطة، وتتلخص في عدم قدرة العميل على السداد، ومخاطر التوريق، ومخاطر التركيز على منتج واحد. ويركز دور إدارة التمويل على الحد من مخاطر الائتمان في مصرف الجمهورية، من خلال وضع آليات قانونية مثل دراسة المخاطر الائتمانية للعميل وتوفير الضمانات الكافية وإنشاء مخصص لمخاطر الائتمان. في حالة إخلال العميل بالواجبات يتم التواصل معه وفي حالة ثبوت التهرب من دفع الأقساط يتم إرسال الضمانات. وتتمثل العقبات الرئيسة أمام عملية إدارة الائتمان في مصرف الجمهورية في الافتقار إلى مؤهلات الموظفين، لا سيما فيما يتعلق بالجوانب الشرعية ومعاملاتهم التجارية، وملاءمة القوانين واللوائح القانونية وكذلك أساليب إدارة المخاطر نفسها. وضعف التكنولوجيا في البنك والظروف السياسية التي تمر بها البلاد وبعض المخاطر المرتبطة بها مثل السيولة ونقص الوعي لدى العملاء بصيغ التمويل الإسلامي. والتركيز على المرابحة دون غيرها من المنتجات الإسلامية. وتوصلت الدراسة إلى أن حلول هذه المعوقات تشمل الاهتمام بالتدريب الكافي للموظفين، وتوفير الضمانات الحقيقية، وتعزيز دور الرقابة الشرعية والاعتراف بالحاجة إلى مبادرات سياسية واقتصادية سيادية مثل توحيد المؤسسات في الدولة تأخذ بعين الاعتبار وومعالجة النقص في هذه السيولة فضلا عن تطوير التكنولوجيا والاتصالات لتطوير الائتمان والحد من المخاطر.

وبناءً عليه قدمت الدراسة توصيات عدة أهمها أن تقوم إدارة مصرف الجمهورية طرابلس والقائمين على الخدمات المالية الإسلامية بهذا المصرف وغيره من المصارف الليبية باتباع إجراءات سليمة لإدارة كافة عناصر إدارة المخاطر وتنفيذها، كذلك إدارة التمويل الإسلامي، بما في ذلك التحديد للمخاطر وتخفيفها ومراقبتها وقياسها والتحكم فيها والإبلاغ عنها.

- **حجازي، منتصر أحمد، سعيد ندى ماجد، أبو منديل سهى جمعة، أثر إدارة المخاطر على ربحية البنوك الإسلامية في قطاع غزة، (مجلة النمو الاقتصادي والمقاولاتية، 4(4)، 2021).**

سعت الدراسة إلى بيان أثر إدارة المخاطر على الربحية للمصارف الإسلامية. وتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي لتحقيق الهدف. تكوّن مجتمع الدراسة من كل العاملين في المصارف الإسلامية بمحافظات غزة، منهم 244 موظفا وموظفة. ووصلت عينة الدراسة إلى (40) موظفاً وموظفة. وتم تطبيقها وتوزيع استبيان عليهم مكون من (35 فقرة). واستخدمت الدراسة برنامج حزمة التحليل الإحصائي لبرنامج العلوم الاجتماعية لتحليل البيانات. وتم استخدام عدة اختبارات أهمها اختبار (ت) للعينة الواحدة، واختبار (ت) للفروق بين مجموعتين، واختبار تحليل التباين الأحادي، وتحليل الانحدار البسيط. وتوصلت الدراسة إلى عدة استنتاجات أهمها أن مستوى إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية كان مرتفعا حيث بلغ الوزن النسبي لإدارة المخاطر 71.92%، واحتل مجال إدارة مخاطر السوق المرتبة الأولى بنسبة (72.50%). يليها إدارة مخاطر الائتمان بحصة قدرها (72.12%). وفي النهاية حصل مجال إدارة المخاطر التشغيلية على حصة قدرها (71.14%). كما تبين أن ربحية البنوك الإسلامية في غزة كانت مرتفعة (70.48%). وأظهرت نتائج اختبار الفرضيات أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين إدارة المخاطر وربحية البنوك الإسلامية. كما توضح أن هناك علاقة بين إدارة مخاطر الائتمان وربحية البنوك الإسلامية والعلاقة بين إدارة المخاطر السوقية والربحية للبنوك الإسلامية. كما ظهرت العلاقة بين إدارة مخاطر تشغيل والربحية للبنوك الإسلامية.

وأوصت الدراسة بضرورة متابعة العملاء المستفيدين من الائتمان، وتقديم النصح والإرشاد للعملاء لتدريبهم وتبسيطهم على الاستخدام المنتظم للأموال اللازمة، وأن تفصح التقارير المالية

بشفافية وموضوعية عن نسب الربحية والإفصاح الدقيق عن المصادر من الربحية. وتقديم الدخل بطريقة تكون مفهومة وقابلة للمقارنة.

- **قواسمة، ثلجي، مخاطر صيغ التمويل في المصارف الإسلامية العاملة جنوب الضفة الغربية ومعالجتها من الناحية القانونية (رسالة ماجستير، جامعة الخليل، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، قسم إدارة الأعمال، 2019).**

هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على المخاطر التي يواجهها قطاع الصيرفة الإسلامية، ومدى اهتمام البنوك الإسلامية بإدارة المخاطر، والتزامها بالقوانين والأنظمة، وملاءمة البيئة المصرفية في فلسطين للصيرفة الإسلامية، ومدى ملاءمة البيئة المصرفية في فلسطين للصيرفة الإسلامية. من حيث طبيعة العمل المصرفي الإسلامي، والمعوقات والمخاطر التي تواجهه. تم استخدام المنهج الوصفي، ومن الناحية التحليلية تم اعتماد أداة الاستبيان كأداة رئيسة لجمع البيانات المتعلقة بالبحث والإجابة عن أسئلتهم. تكوّن مجتمع البحث من البنوك الإسلامية العاملة في جنوب الضفة الغربية في فلسطين. بالإضافة إلى ذلك تم استخدام عينة شاملة من جميع مديري الفروع والعاملين في الإدارات المالية وكذلك بعض الموظفين في إدارات المخاطر. وتم استجابة (38) شخصاً. وتم توزيع استبيان عليهم، وتم استخدام أداة المقابلة لجمع البيانات لدعم نتائج البحث. بالإضافة إلى ذلك، تم إجراء تحليل محتوى التقارير المالية لتسليط الضوء على واقع الصيرفة الإسلامية في فلسطين لمحاولة الربط بين نسب الميزانية العمومية لصيغ التمويل والمخاطر التي تواجهها.

وأظهر البحث العديد من النتائج أهمها: أن البنوك الإسلامية في فلسطين تتعرض لمخاطر عالية، مما يدفعها إلى التركيز على صيغ البيع على حساب صيغ الأسهم، الأمر الذي يعتبر انحرافاً عن أهداف البنوك الإسلامية، والبيئة المصرفية. في فلسطين لا يتعارض مع طبيعة العمل. إلا أن البنوك الإسلامية لا تأخذ بعين الاعتبار خصوصيات عملها.

وبناء على هذه النتائج تم تقديم عدد من التوصيات، تركيز البنوك الإسلامية على الاستثمارات الحقيقية، والعمل مع السلطة النقدية لتطوير أدوات جديدة للحد من المخاطر، وتدريب موظفي البنوك الإسلامية على مبادئ وأساسيات المعاملات الإسلامية، وإعداد تقرير الدليل القانوني للمصرفية الإسلامية كما أوصى به. وتقوم سلطة النقد بتشجيع البنوك الإسلامية وتوجيهها

لتنويع صيغ التمويل الخاصة بها، ووضع نماذج محددة للرقابة على البنوك الإسلامية، ومراعاة طبيعة العمل المصرفي الإسلامي، لا سيما في نسب الاحتياطي والسيولة.

- **(Mennawi, 2020) The Impact of Liquidity, Credit, and Financial Leverage Risks on Financial Performance of Islamic Banks: A Case of Sudanese Banking sector".**

هدفت هذه الدراسة للتحقّق من تأثير مخاطر السيولة والائتمان والرافعة المالية على الأداء المالي للبنوك الإسلامية في السودان خلال الفترة (2008-2018) لعينة مكونة من (13) بنكًا، حيث تم بناء نموذجين باستخدام نماذج بانل لاختبار فرضيات الدراسة، تتكون المتغيرات المستقلة من مخاطر السيولة والائتمان بالإضافة إلى نسبة الرافعة المالية، والمتغير التابع تمثل في الأداء المالي للمصارف الإسلامية في السودان مقيساً بنسب العائد على الأصول وصافي الربح.[1]

وقد توصلت الدراسة إلى أنّ مخاطر الائتمان والرافعة المالية لها تأثير كبير وسلبي على الأداء المالي للبنوك الإسلامية في السودان، في حين أنّ مخاطر السيولة لها تأثير إيجابي على الأداء المالي للبنوك السودانية.

- **(Sutrisno, 2020) Islamic Banks' Risks and Profitability: A Case Study on Islamic Banks in Indonesia.**

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل العوامل التي تؤثر على ربحية البنوك الإسلامية لعينة مكونة من (70) مصرفًا إسلاميًّا خلال فترة تغطي 8 سنوات (2011-2018) مع بيانات ربع سنوية، حيث تم استخدام نموذج الانحدار المتعدد في عملية التحليل واختبار الفرضيات.

وخلصت نتائج البحث إلى أنّ المخاطرل رأس المال لها تأثير كبير سلبي على الربحية، وكان لمخاطر التشغيل تأثير كبير سلبي، بينما لم يكن لمخاطر التمويل وحجم الشركة تأثير كبير على الربحية.[2]

---

[1] Mennawi, A. (2020). The Impact of Liquidity, Credit, and Financial Leverage Risks on Financial Performance of Islamic Banks: A Case of Sudanese Banking sector. Risk and Financial Management, 2(2), 59-72.

[2] Sutrisno, S. (2020). Islamic Banks' Risks and Profitability: A Case Study on Islamic Banks in Indonesia. Journal of Business and Economics, 24(1), 57-65.

- **(Al-Tamimi, Miniaoui, & Elkelish, 2015) Financial Risk and Islamic Banks' Performance in The Gulf Cooperation Council Countries.**

هدفت هذه الدراسة إلى البحث في العلاقة بين مخاطر المالية وأداء البنوك الإسلامية لدول الخليج العربي (مجلس التعاون)، حيث تغطي الدراسة (11) من أصل (47) بنكًا إسلامياً في منطقة دول الخليج العربي في فترة (2000-2012)، بناء على توافر البيانات، بالنسبة لمؤشرات أداء البنك، حيث استخدمت الدراسة مؤشر العائد على الأصول والعائد على حقوق الملكية، في حين استخدمت لقياس المخاطر كل من مخاطر الائتمان، ومخاطر السيولة، ومخاطر التشغيل ومخاطر رأس المال.

وتوصلت الدراسة لنتائج عدة أهمها وجود علاقة سلبية معنوية بين أداء البنوك الإسلامية لدول مجلس التعاون الخليجي ومخاطر رأس المال والمخاطر التشغيلية.[3]

مميزات الدراسة عن الدراسات السابقة

تمتاز هذه الدراسة (بحدود علم الباحث) بأنها أول دراسة تطبيقية، تتناول المصارف محل البحث (البنك الإسلامي العربي والبنك الإسلامي الفلسطيني ومصرف الصفا)، في موضوع معرفة قدرة هذه المصارف على إدارة المخاطر الائتمانية لديها، وفق أدوات مشروعة، وهل لهذه الأدوات تأثير فعلي في الحد من المخاطر فيها؟

تقسيمات الدراسة:

لكي يتمكن الباحث من إثراء البحث، ومحاولة الإجابة عن الأسئلة التي تحتويها هذه الدراسة، فقد قسّم الباحث الدراسة إلى ثلاثة فصول، متضمنة عدة مباحث ومطالب في كل فصل، وهي كالآتي:

الإطار العام للدراسة ويتضمن المقدمات والأهمية والأهداف والفرضيات وأسئلة الدراسة والدراسات السابقة وغيرها.

الفصل الأول: ماهية المخاطر في المصارف الإسلامية والتقليدية

---

(3) Al-Tamimi, H. H., Miniaoui, H., & Elkelish, W. W. (2015). Financial Risk and Islamic Banks' Performance in The Gulf Cooperation Council Countries. The International Journal of Business and Finance Research, 9(5), 103-112.

- المبحث الأول: مفهوم المخاطر، ويتفرع من هذا المبحث عدة مطالب وهي (مفهوم المخاطر في اللغة والإصلاح، والتمييز بين الخطر والغرر، والخطر من الناحية القانونية والاقتصادية، والخطر في الاقتصاد الإسلامي، والمخاطر في الفقه الإسلامي، ومخاطر عدم الالتزام بالشريعة).
- المبحث الثاني: مفهوم المصرف الإسلامي ونشأته، ويتفرع من هذا المبحث عدة مطالب وهي (مفهوم المصرف، نشأة البنوك الإسلامية وتطورها،)
- المبحث الثالث: خصائص المصارف الإسلامية مقارنة بالمصارف التقليدية، ويتفرع منها المطالب: (الفرق بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية، ومدى الاختلاف بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية).
- المبحث الرابع: مدى الاختلاف بين المصارف الإسلامية والتقليدية بحسب أنواع المخاطر، ويتفرع عنها المطالب الآتية: أنواع المخاطر في المصارف التقليدية، ومصادر المخاطر في المصارف الإسلامية، وأنواع المخاطر في المصارف الإسلامية، والمخاطر التي تشترك فيها مع باقي البنوك التجارية، المخاطر التي تنفرد بها البنوك الإسلامية، وإجراءات التعامل مع المخاطر).

الفصل الثاني: أساليب إدارة المخاطر وحاجة الجهاز المصرفي إليه

- المبحث الأول: مفهوم إدارة المخاطر، ويتفرع منه عدة مطالب (مفهوم الإدارة في اللغة والاصطلاح، مفهوم إدارة المخاطر في الاقتصاد، وإدارة المخاطر في الفقه الإسلامي، وموافقة فكرة إدارة المخاطر لمقاصد الشريعة الإسلامية، والتطور التاريخي لإدارة المخاطرة، وآلية إدارة المخاطر، وأهداف إدارة المخاطر، وأهمية إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، وخطوات إدارة المخاطر، وأدوات إدارة المخاطر للمصارف الإسلامية، وأساليب إدارة المخاطر، وأساليب إدارة مخاطر الائتمان، وإجراءات إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، والأساليب الإسلامية لإدارة المخاطر)

الفصل الثالث: مقررات بازل 1و2 و3 وانعكاساتها على إدارة المخاطر

- المبحث الأول: قرارات لجنة بازل، ويتفرع منه المطالب الآتية: (مفهوم قرارات ولجنة بازل، وأهداف لجنة بازل)
- المبحث الثاني: لجنة بازل (1)، ويتفرع منه المطالب الآتية: (إصدار اتفاقية لجنة بازل (1)، إيجابيات وسلبيات بازل1، وآثار قرارات بازل (1) على إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية)
- المبحث الثالث: لجنة بازل (2)، ويتفرع منه المطالب الآتية: (إصدار اتفاقية لجنة بازل (2)، وأهداف

لجنة بازل (2)، والركائز الرئيسية لاتفاقية بازل (2)، وأساليب قياس المخاطر الائتمانية وفقًا لاتفاقية بازل (2)، وإيجابيات وسلبيات اتفاقية بازل 2، وآثار قرارات بازل (2) على إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية.

– المبحث الرابع: لجنة بازل (3)، ويتفرع منه المطالب الآتية: (إصدار اتفاقية لجنة بازل (3)، والركائز الأساسية لاتفاقية بازل (3)، والآثار المتوقعة لمقررات لجنة بازل (3) على البنوك، وواقع تطبيق البنوك الإسلامية لمقررات لجنة بازل (3)، وآثار قرارات بازل (3) على إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية، وموقع البنوك الإسلامية من اتفاقيات بازل، وتأثيرات عدم اعتماد قرارات بازل على البنوك الإسلامية.

الفصل الرابع: النظام المصرفي الفلسطيني والتحليل الإحصائي لإدارة المخاطر فيها.

– المبحث الأول: النظام المصرفي الفلسطيني ويتفرع منه المطالب الآتية: (المعوقات والتحديات التي تواجه المصارف الإسلامية في فلسطين، المصرف الإسلامي الفلسطيني.

المبحث الثاني: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية الفلسطينية –دراسة ميدانية.

– وهذا المبحث هو الجانب العملي لهذه الدراسة، الذي يحتوي على وصف أداة البحث والمتمثلة بالاستبانة، ووصف استمارة الاستبيان، وقياس صدق وثبات الاستبانة، ثم تحليل بيانات المبحوثين، وتحليل فقرات الاستبانة، ثم اختبار الفرضيات.

الخاتمة:

وتتضمن النتائج والتوصيات

وفي ختام الدراسة ذكرت أهم النتائج التي توصل إليها الباحث بعد الانتهاء من الجانب النظري والعملي، وأهم التوصيات، وكذلك تقديم بعض الرؤى والأفكار التي يمكن تطبيقها في واقع الأمر، ثم كتابة المراجع التي اطلع عليها الباحث خلال إعداد هذه الدراسة.

الفصل الأول

ماهية المخاطر في المصارف الإسلامية والتقليدية واختلافها

يتناول هذا الفصل مفهوم المخاطر لغة واصطلاحًا وقانونًا، وفي الاقتصاد التقليدي والفقه الإسلامي والفرق بين الخطر والغرر، بالإضافة إلى تركيز على نشأة البنوك الإسلامية وتطورها، وخصائص المصارف الإسلامية مقارنة مع البنوك الأخرى، والفرق بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية، وكذلك مدى الاختلاف بين المصارف الإسلامية والتقليدية بحسب أنواع المخاطر.

1.1. مفهوم المخاطر اقتصاديا وفقها وتمييزه عن الغرر

بدايةً لا بدّ من توضيح المقصود بالمخاطر في اللغة والاصطلاح، وذلك يكون عبر المطالب الآتية:

1.1.1. مفهوم المخاطر في اللغة والإصلاح

يعني الخطر في اللغة "الإشراف على هلكة، وخاطر بنفسه يخاطر أشفى بها على خطر الهلاك"[4]، والمخاطرة من الخطر في اللغة بمعنى الإشراف على الهلاك.

والمخاطرة هي الأفعال التي قد تؤدي إلى الضرر، وقيل: خاطر بنفسه، أي: فعل أكثر ما يخشاه.[5] ولا تخرج المخاطر بالمعنى الاصطلاحي والقانوني والاقتصادي عن مفهومها اللغوي، حيث إنها احتمال خسارة أو تقلب العائد المتوقع.[6]

ويرى الباحث أن مصطلح المخاطرة إلى المخاطر المستقبلية الناشئة عن إجراء معين، أي أن مفهوم المخاطر يدرس العواقب السلبية المحتملة لاتخاذ هذا الإجراء ويمكن اعتبار المخاطر بمثابة فرصة يمكن أن تجلب جوانب إيجابية للمشروع أو المؤسسة المالية، إذا أمكنّا تحديد المخاطر بدقة التي تفيد المنظمة، خاصة إذا تم توظيفها.

والمخاطرة بمعناها الفقهي تتخذ عدة معاني، فمرة تأتي بمعنى المقامرة، حيث إن المقامرة تعني

---

[4] محمد بن مكرم بن عليا ابن منظور، *لسان العرب*، ط 1 (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1987م)، ص211.

[5] هاجر زرارقي، "إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة فرحات عباس، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2012، ص55).

[6] أشرف دوابة، *التمويل المصرفي الإسلامي*، ط 1 (القاهرة: دار السلام للنشر والتوزيع، 2015م)، ص291.

تردد على أمر ما يحدث أم لا يحدث، وقد تأتي المخاطرة بمعنى الضمان، لأن الضمان يأتي بمعنى تحمل تبعات هلاك الشيء، وهو بهذا المعنى يقترب من معنى المخاطرة بمعناها الاقتصادي، وتأتي المخاطرة بمعنى الغرر الذي تكلم عنه الفقهاء، إذا ما قصدنا بالغرر عدم اليقين، وقال الشافعي رحمه الله تعالى في المخاطرة هي: "احتمالية الخسارة والضياع."[7]

3.1.1. الخطر من الناحية القانونية والاقتصادية

أما من الناحية القانونية، يمكن تعريف المخاطرة على أنه احتمال وقوع حادث في المستقبل أو أنّ شيئًا ما قد يتم تدميره أو إتلافه نتيجة لفترة غير محددة خارجة عن سيطرة الأطراف المتعاقدة.

من الناحية المالية والاقتصادية، تشير المخاطرة إلى تقلب عوائد المشروع أو تقلبات القيمة السوقية للمصرف وعدم استقرارها، لذلك يمكننا القول ثمة مخاطر تشير إلى عدم يقين فيما يتعلق بالتدفقات النقدية المستقبلية، وتعبر أيضًا عن احتمالية تعرض البنك للخسائر أو التقلبات المتوقعة وغير المتوقعة وغير المخطط لها في العائد المتوقع لنشاط استثماري معين.[8]

مصرفيًا لا يختلف كثيرًا مفهوم المخاطرة عن غيره من تعريفات المخاطرة عند القطاعات الاقتصادية الأخرى، من حيث احتمالية التعرض لخسائر متوقعة وغير متوقعة، إلا أنّ المخاطر في المصارف بشكل عام يُراد منها التأكيد على الجانب المالي والعوائد المتوقعة، أكثر من غيرها من المخاطر المعروفة، مثل المخاطر الطبيعية والكوارث والطبيعية.

وفقًا للجنة التنظيم المصرفي، التي تنشأ من هيئة الصناعة المصرفية في الولايات المتحدة: أنها العملية التي يتم من خلالها مراقبة المخاطر وتحديدها وقياسها ومراقبتها والتحكم فيها من أجل ضمان فهم المخاطر وتأمينها بشكل كامل، وتعلن أنها ضمن الإطار المعتمد من قبل مجلس الإدارة.[9]

يرى الباحث أن تعريف لجنة التنظيم المصرفي تعريف شامل لمعنى المخاطرة، حيث وصف

---

[7] محمد بن إدريس الشافعي، *الأم*، ط 2 (بيروت: دار المعرفة، 1393م)، ص186.

[8] صادق راشد الشمري، *إدارة المصارف الواقع والتطبيقات العملية*، (عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2015م)، ص189.

[9] عبد الحفيظ يوسف فريهان، *إدارة المخاطر المصرفية*، (الأردن: جامعة الإسراء، 2008م)، ص3.

المخاطرة بكلمة (العملية) من حيث تحديدها وقياسها ومراقبتها، كما تعني المخاطرة عدم التأكد من النتائج واحتمالية التعرض للخسائر المختلفة.

2.1.1. التمييز بين الخطر والغرر

لم يرد لفظ الخطر في القرآن الكريم، أو في السنة النبوية، بل جاء معناه في لفظ مرادف له، هو الغرر، فقد جاء في الحديث أنّ النبي رسول الله عليه الصلاة والسلام قد نهى عن بيع الحصاة، وعن بيع الغرر[10]، والغرر لغة هو الخطر، وهو الخداع والخديعة والخطر، وتعريض المرء نفسه أو ماله للهلكة، وفي اصطلاح الفقهاء الغرر ما يكون مستور العاقبة، وهو ما تردد بين أمرين ليس أحدهما أظهر، والغرر ينفي عن الشيء، كما قال ابن رشد: "أن يكون معلوم الوجود، معلوم القدر، مقدوراً على تسليمه".[11]

قبل التفريق بين الخطر والغرر، رأى كثير من العلماء أنه قد تجوز في استعمال هذين المصطلحين، فيستعملون أحدهما موضع الآخر في كثير من المواضع، وهو ما جعل التفريق بينهما قضية شائكة.

الغرر لغة "الخداع، يقال: غرر يغره أي خدعه وأطمعه بالباطل، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر، وهو مثل بيع السمك في الماء والطير في الهواء، والتغرير: حمل النفس على الغرر، ويسع الغرر ما كان له ظاهر يغر المشتري وباطن مجهول."[12]

من ناحية أخرى، يتم التعبير عن الغرر بشكل اصطلاحي في بدائع الصنائع، أن الغرر هو الخطر المتمثل في تحقيق جانب الوجود والعدم في حالة الشك،[13] لا يعرف هل سيحدث أم لا، يشبه سمكة في الماء وطائر في الهواء.

والخطر في اللغة: هو التذبذب والاهتزاز، ومها قول العرب، رمحٌ خطار أي ذو اهتزاز

---

[10] مسلم بن حجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمد سالم هاشم، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1427هـ)، كتاب البيوع، باب بطلان بيع الحصاة والبيع الذي فيه غرر. حديث رقم (1513).

[11] أسماء طهراوي، عبد الرزاق بن حبيب، "إدارة المخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل معايير بازل"، *مجلة دراسات اقتصادية وإسلامية*، م.19، ع.1، (2013): ص59.

[12] ابن منظور، *لسان العرب*، ج10، ص42.

[13] علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني، *بدائع الصنائع*، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1998م)، ص366.

شديد.[14]

والخطر في الاصطلاح هو احتمال وقوع الخسارة، أو هو تردد المآل بين الغرم والغنم، وهي الانحراف عما هو متوقع، وهي مرادف لعدم التأكد من الحدوث.

ويختلف الغرر عن الخطر، فالغرر يتعلق بالعقود، أي بين طرفين، ولا يشمل ذلك الخطر بالضرورة، في حين أن كلا من الخطر والغرر لهما نفس المعنى اللغوي، فإن القضية هنا هي المعنى الاصطلاحي الذي يميزهما، بالمعنى الاصطلاحي، فإن الغرر ليس مرادفًا للخطر، ولا مرادفًا للشك، لأن الغرر خداع ويعني الشك أو الشك وأقل (الوهم) بينما الغموض هو شك أو شك وأقل، الخطر أكثر عمومية من كليهما، لأنه ينطوي على الغرر وعدم اليقين معًا.[15]

المخاطرة مصطلح أكثر عمومية من الغرر، لأن كل غرر هو مخاطرة وليس كل مخاطرة غرر، لأن المخاطرة تعني المخاطرة وتعريض المال للضرر والدمار، ويمكن أن يكون عن طريق الغش ويمكن أن يكون من خلال القمار وعن طريق المخاطرة بالمال وتعريضه للضرر يمكن أن يكون، وأن سبب حظر الغرر هو المخاطر التي يحتوي عليها.

تكمن ميزة النظام الإسلامي في شيئين: أولاً، توسيع قاعدة المخاطر من خلال تقاسم مكاسب وخسائر الممول والمستثمر، وثانيًا: خلق المخاطر وعدم نقلها إلى الآخرين، فلا يتم استخدام تقدير شروط الصفقة، ولا يفهم من كلامنا أننا نستهدف المخاطر أو الخسائر، ولا يُفهم أن المعنى الوقائي الغريزي يتضرر، نريد فقط تدبيرًا شرعيًا، فالنظرية الإسلامية تتطلب أن ما تتفق عليه العاقدون يجب أن يكون ضمن الجواز المحدد في الأحكام المعمول بها.[16]

4.1.1. الخطر في الاقتصاد الإسلامي

يشير مصطلح المخاطرة في الشريعة الإسلامية إلى احتمال حدوث خسارة غير مرغوب فيها. لأنه يعرض المال للضرر والخسارة بما يخالف مقصد الشريعة الإسلامية في حفظ المال وتنميته، وهذا الموقف يشبه موقف الشريعة الإسلامية من المشقة، فهو نوع منها. وعلى الرغم من أن

---

(14) ابن منظور، *لسان العرب*، ص229.

(15) رفيق يونس المصري، *المصارف الإسلامية: دراسة شرعية*، (دمشق: دار المكتبي، دمشق، 2009م)، ص9.

(16) عبد الجبار السبهاني، *الوجيز في التمويل والاستثمار وضعيًا وإسلاميًا*، (إربد: مطبعة حلاوة، 2015م)، ص75.

العديد من الأعمال الفاضلة التي يفرضها الإسلام تنطوي على درجة معينة من المشقة، إلا أن المشقة في حد ذاتها ليست مقصودة. وفقاً للشريعة الإسلامية، لا تشترط نصوص الشريعة تعريض الإنسان نفسه للخطر. بل إنها تمثل ضمانة للربح. والضمان هنا يعني تحمل المسؤولية عن المال. وهذه مسؤولية تابعة للملكية وليست مستقلة عنها. الشرط الأساسي لتولي مسؤولية الملكية هو الحاجة إلى الضمان، وهو مدلول الحديث النبوي" الخراج بالضمان"[17]، إنّ المسؤولية هي المقصود؛ لأنها تعمل على تحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات. وتعمل على توجيه الحوافز نحو خلق قيمة مضافة في النشاط الاقتصادي، لكنّه لا يعدّ تعرضًا للمخاطر. والمخاطرة هنا تابعة للنشاط الإنتاجي الحقيقي؛ لأنها تعتمد على الملكية وليست مستقلة إلى حد أن تصبح هدفًا في حد ذاتها. وأما تحمّل المستقل للأخطار، أي الضمان المستقل عن المال، فلا يجوز المعاوضة عليه لأنّه غرر.[18]

5.1.1. المخاطر في الفقه الإسلامي

إذا كانت المخاطر هي احتمال الخسارة، فمن الواضح أن المخاطرة ليست مرغوبة في الشريعة الإسلامية، فالنصوص الشرعية لا يوجد فيها ما يؤيد التعرض للمخاطر أو إهلاك المال أو تبديده، لكن هناك شرطًا واحدًا لذلك، شرط ضمان الربح، وهو شرط لتحمّل مسؤولية الممتلكات، من هنا يمكننا القول إنّ المخاطرة في الشريعة الإسلامية على نوعين:[19]

- ممدوحة: أو المخاطرة المالية الجائزة، ويتم التعبير عن هذا الجزء بضمان ويسمى بالمخاطر الإيجابية، وهي تحمل نتائج الاستثمار من ربح أو خسارة في التجارة، وهذه المخاطرة لازمة ولا بدّ منها في كل تجارة، لأنّها تابعة للعمل والنشاط التجاري وليست مستقلة بذاتها، فلا

---

[17] محمد بن عيسى الترمذي، سنن *الترمذي*، تحقيق: بشار عواد معروف (بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1998م)، باب البيوع، حديث رقم (1285).

[18] سامي بن إبراهيم السويلم، *مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي*، ط1 (السعودية: دار الوجوة للنشر والتوزيع، 2013)، ص151-152.

[19] خالد محمد حسين الخالدي، "إدارة التمويل ودورها في الحد من المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية- دراسة وصفية على الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية طرابلس" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة سونان أمبيل الإسلامية الحكومية. كلية الدراسات العليا، 2022م)، ص56-57.

تنفك عنها أي معاملة تجارية، بمعنى آخر المخاطرة الجائزة هي المرتبطة بالأنشطة والمعاملات الاقتصادية، وهذا القسم يعبّر عنه الفقهاء بالضمان، ويطلق عليه بالمخاطرة الإيجابية.

- مذمومة: المخاطر المالية المحرمة، وهي المخاطرة التي يكون فيها تعريض المال للهلاك والتلف بأحد العقود المحرمة، كما لو كان في العقد غرر فاحش أو ميسر أو مجازفة لإهلاك المال، ويطلق عليه بالمخاطرة السلبية.

لذلك فإن المخاطرة في الشريعة الإسلامية هي مخاطرتان، وليست واحدة، الأولى هي مخاطر التجارة، أي أن يشتري الشخص البضاعة بنية البيع، والربح من الفرق بين سعر الشراء وسعر البيع، فالتجارة لا تكون إلا على هذا النحو، ثانياً: الميسر والقمار، وهو أكل أموال الناس بغير حق، وحرمه الله ورسوله.

حيث هناك نوعان من المخاطر، المخاطر المرتبطة بالمعاملات الاقتصادية العادية، أي المخاطر المرتبطة بالأنشطة التي تضيف قيمة أو تخلق الثروة، والمخاطر الثانية هي المخاطر المرتبطة بأكل المال بغير حق، أي، المخاطر المرتبطة بالأنشطة ذات المبالغ الصفرية، فلا توجد قيمة صافية إضافية.[20]

وقد اختلط على البعض التفريق بين هذين النوعين من المخاطر، فأراد أن يكون التحوط من كل خطر، ناسيًا أن الخطر الأول وهو خطر الممدوح، مطلوب شرعًا لاستحقاق الربح، والثاني وجوده يبطل العقد، ومن هنا يَظهر من يُبيح التأمين التجاري والوعد الملزم في المرابحة للآمر بالشراء كما تجريها غالبية المصارف الإسلامية، بحجة أنّ للمصرف الإسلامي مواجهة المخاطر وتخفيفها للبقاء في السوق والمنافسة، غافلًا أنّ هذا النوع من المخاطر الذي ألغاه الوعد الملزم هو لاستحقاق الربح، وإلا ما الفرق بين المصرف الإسلامي والتقليدي.[21]

مما سبق تبيّن أنّ الخطر في المعاملات على نوعين محمود ومذموم، أو إيجابي وسلبي، مع وجود نوع آخر من العقود يؤدّي عدم وجود الخطر فيها إلى عدم مشروعيتها، كالقرض الربوي، "ومن الأشياء المهمة التي تتعلق بالخطر في الاقتصاد الإسلامي أن وجوده أو غيابه لا يأخذ

---

(20) سامي سويلم، *التحوط في التمويل الإسلامي: البنك الإسلامي للتنمية*، ط1. (جدة: 2007)، ص87.

(21) عبد الله فهمي جرادات، "التحوط المالي ودوره في الحد من المخاطر في المصارف الإسلامية الفلسطينية" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة عجلون قسم المصارف الإسلامية، 2017م)، ص43.

حكمًا مطردًا، بل لهما أحكام مختلفة، فتارة يكون وجوده قادحًا في المعاملة أو النشاط، وتارة يكون غيابه هو السبب في عدم مشروعية المعاملة، وتارة أخرى يكون وجودها ضروريًا لمشروعيتها."[22]

6.1.1. مخاطر عدم الالتزام بالشريعة

وهي مخاطر الخسارة المالية أو الأضرار التي تلحق بالمؤسسة المالية الإسلامية نتيجة عدم الامتثال لأحكام وقواعد الأحكام الشرعية والفتاوى التي تصدرها هيئة الرقابة الشرعية والمجالس التحضيرية والجهات الرقابية المختصة، وتسمى أيضًا مخاطر الشريعة، ونظرا لاختلاف تكوين مصادر التمويل واستخداماتها في البنوك الإسلامية، مما أدى إلى تغير في طبيعة المخاطر التي تواجهها البنوك الإسلامية، فإن الباحثين في مجال الصيرفة الإسلامية مطالبون بتطوير أدوات عمل حديثة لتحديد المخاطر حسب طبيعتها وتقييمها وقياسها، حيث إن المخاطر الناشئة عن عدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في البنوك الإسلامية قد تؤدي إلى عدم الاعتراف بالأرباح وعدم الالتزام بالمبادئ، وهذا يُسمى هذا عمليا بتطهير الأرباح؛ لأنّ مثل هذه المخاطر يمكن أن تؤدي إلى خسائر فعلية تؤثر على الميزانية العمومية والأرباح، والتدفقات النقدية وكذلك المخاطر غير المباشرة المتمثلة في أن البنك الإسلامي سيفقد سمعته، مما يجعل أصحاب المصلحة، بما في ذلك المساهمين والمستثمرين والممولين، يترددون في التعامل مع ذلك البنك؛ لأنه سيفقد قدرته على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية.[23]

2.1. مفهوم المصرف الإسلامي ونشأته

1.2.1. مفهوم المصرف

يعود مفهوم المصرف أو البنك بمعناه الأساسي إلى حضارة بابل العراقية، حيث كانت تجري عمليات تبادل العملة وحفظها وإقراضها بين الناس، وهذا هو جوهر وأساس عمل البنوك اليوم، وترجع كلمة بنك إلى الأصل الإيطالي (بانكو) وهي تعني بالإيطالية المكتب أو الطاولة،

---

[22] عبد الجبار السبهاني، "الهندسة المالية الإسلامية وصناعة التحوط، http://iefpedia.com[2009].

[23] منير معمري، "تكامل نظم المراجعة الشرعية لمواجهة مخاطر عدم الالتزام بالشريعة في البنوك الإسلامية – بنك البركة الجزائري نموذجا"، مجلة الاقتصاد الصناعي، جامعة باتنة، الجزائر، م.14، ع.2، (2018م): ص193.

حيث كان قديمًا يجتمع المرابون في مكان محدد للإقراض والاقتراض من الناس، ثم تطور فيما بعد مفهوم البنك أو المصرف، ليتحول إلى مؤسسات كبيرة، تقوم بتقديم كثير من الخدمات المالية والمصرفية، التي تجعل مفهوم الإقراض والاقتراض بفائدة هو مبدأ وأساس عملها.[24]

نشأ أول مصرف بمفهومه المعاصر في البندقية وذلك عام 1517م، يليه بنك مدينة أمستردام عام 1609م، ثم توالت مدن ودول العالم على نشر فكرة البنك والمؤسسات المصرفية، وما يصاحبها من عمليات مصرفية تتطور جيلًا بعد جيل.[25]

وقد تطور مفهوم البنوك وتوسع نشاطها في القرن الثامن عشر، حيث بدأت البنوك بالإقراض لفترات طويلة الأجل، وتدخلت الحكومات في تنظيم عملها، أما في القرن التاسع عشر، فهو أكثر العصور انتشارًا لفكرة المصارف، فهو عصر التطور والثورة الصناعية، الأمر الذي يحتاج إلى مزيد من الأموال، وهنا بدأت البنوك بنشر أعمالها بشكل كبير وبدأ البنك الواحد بفتح عدة فروع له، وظهرت عدة أنواع للبنوك منها:

1. البنوك التجارية، وهي بنوك يقوم أساس عملها على الإقراض والاقتراض بربا، وتدخل في استثمارات معينة مثل سوق رأس المال، أو بيع السندات والأسهم، والقروض طويلة وقصيرة الأجل.[26]

2. البنوك غير التجارية، مثل البنوك الزراعية والصناعية والعقارية، وهي عبارة عن بنوك تعطي قروضًا بفائدة، ولكن ما يميزها أنها تعطي القروض لمجال استثماري واحد، تكون متخصصة فيه، فالبنوك الصناعية مثلًا، تهتم بتمويل وتنمية المنشآت الصناعية بالقروض طويل ومتوسطة الأجل، والبنوك الزراعية تهتم بالنشاط الزراعي وتعطي قروضًا تسهم في تنمية القطاع الزراعي.

---

[24] محمد عثمان شبير، *المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي*، ط6 (الأردن: دار النفائس، 2007م)، ص252.

[25] هاني ربعي، "برامج المسؤولية الاجتماعية للبنوك العاملة في محافظة الخليل-الإشكاليات وسبل التطوير"، (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة الخليل. كلية الدراسات العليا. قسم إدارة الأعمال، 2020م)، ص55.

[26] Bria, Coyle, *interest rate risk management: interest rate swaps*, financial world publishing, chartered institute of bankers, UK.(2001) .

3. البنوك الإسلامية، وهي بنوك تقوم بمهام العمل المصرفي لكن ضمن حدود ومبادئ تتناسب مع الشريعة الإسلامية، وأساس عملها لا يقوم على الإقراض والاقتراض بفائدة، بل على الاستثمار الحقيقي والمشاركة في الربح والخسارة.[27]

4. البنوك المركزية، ويسمى أحيانًا بنك البنوك، ويقوم أساس عمله على تنظيم عمل البنوك في الدولة، وإصدار القوانين الخاصة بها، وطباعة العملة، وتحديد قيمة الفائدة، وهو أساس النظام المصرفي في أي بلد، يقوم بالإشراف على عمل جميع البنوك العاملة بكل أشكالها.

وترجع أهمية البنوك إلى كونه وسيطًا بين من يملكون رؤوس الأموال وبين مجالات الاستثمار المتعددة، كما أن غرضها الرئيس هو جمع المدخرات وتحويلها إلى قطاعات ومنشئات معينة بهدف تنميتها وتطويرها، لذلك يمكن القول إنّ البنوك هي الوسيط المالي الأهم في اقتصاد أي دولة؛ لأنه يربط بشكل حقيقي بين أصحاب رؤوس الأموال وبين قطاعات الاستثمار المختلفة.[28]

وقد دخل مفهوم البنوك للعالم العربي أول مرة في مصر عام 1898م، تحت اسم البنك الأهلي المصري، ثم تتابعت البنوك الربوية في انتشارها في العالم العربي والإسلامي وأصبح النظام المصرفي الربوي واقعًا يعيشه كثير من المسلمون نتيجة فرض هذا النظام من الحكومات وجعله من أساسيات الاقتصاد والمال في عالمنا.

2.2.1. نشأة البنوك الإسلامية وتطورها

في العصر الحديث فقد بدأت فكرة المصارف الإسلامية بالظهور عند دخول البنوك الربوية للبلاد الإسلامية، حيث كانت مواقف العلماء والدعاة تحذر من التعامل معها، ونتيجة لهذا الرفض بدأت فكرة إنشاء تجارب إسلامية مقاربة لعمل البنوك الإسلامية، ويرجع تاريخ المؤسسات المالية الإسلامية إلى عام 1940م، عندما أنشأوا صناديق ادخارية بدون فوائد في

---

[27] زكريا عناب، "البنوك الإسلامية ودورها في تمويل القطاع الزراعي-دراسة تجربة السودان"، (رسالة ماجستير. جامعة أم البواقي. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير. قسم مالية وبنوك، 2016م)، ص4.

[28] مالك عبلاء، *قوانين المصارف-دراسة حول المصرف المركزي والمصارف التجارية*، ط1 (لبنان: منشورات زين الحقوقية، 2002م)، ص17-18.

ماليزيا، وفي عام 1950م بدأ التفكير المنهجي المنظم لخصائص البنوك الإسلامية يظهر بوضوح في حكومة باكستان من خلال إرساء أساليب تمويل تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، في إطار مؤسسات مصرفية للتمويل بالأساليب الإسلامية، بدأت المحاولات الجادة في العصر الحديث للتخلص من المعاملات المصرفية الربوية وإنشاء بنوك تقدم الخدمات والأنشطة المصرفية وفقا للشريعة الإسلامية في الظهور وتظهر في عام 1963م، عندما تم إنشاء بنوك الادخار المحلية في منطقة الدقهلية في هذا العام في مصر من خلال الإسهامات العملية والعلمية للخبير في أمور التمويل الإسلامي أحمد عبد العزيز النجار.[29]

وكانت عبارة عن بنوك ادخار تقدم قروضًا حسنة للمزارعين المصريين، وبدأت هذه الفكرة بالانتشار تدريجيًا إلى أن توقفت عام 1967م.[30]

كما تم إنشاء مصرف ناصر الاجتماعي عام 1971م بالقاهرة وعمل في مجال جمع وصرف الزكاة والقرض الحسن، وقد انحصر عمل هذا البنك في ثلاث مهام رئيسة:[31]

1. التجارة، وذلك عن طريق شراء السلع وبيعها بسعر أقل من القطاع الخاص.
2. تقديم الخدمات الاجتماعية ممثلة بالقرض الحسن، وصرف النفقات التي حكمت بها المحاكم لمستحقيها من الآباء والأمهات والمطلقات والأبناء الصغار، ثم يقوم البنك بتحصيلها ممن وجب عليهم.
3. تحصيل الزكاة من الراغبين وتوزيعها على المستحقين.

وبعدها تبعه محاولة مماثلة في باكستان، وتلاها البنك الإسلامي للتنمية في السعودية عام 1974م، ثم بنك دبي الإسلامي عام 1975م، ثم بنك فيصل الإسلامي السوداني عام 1977م، ومن ثم بيت التمويل الكويتي عام 1977م، ثم بنك فيصل الإسلامي المصري عام 1977م، أما في الأردن فكانت البداية: بنك التمويل والاستثمار الإسلامي الأردني عام 1978م، ومن ثم البنك العربي الإسلامي الدولي عام 1997م.[32]

---

(29) محمود حسين الوادي، *المصارف الإسلامية*، ط4 (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2012)،43.

(30) غريب الجمال، *المصارف وبيوت التمويل الإسلامية*، (رام الله: دار الشروق، 1978م)، ص300.

(31) فؤاد عز العرب، *الربا بين الاقتصاد والدين*، (القاهرة: دار الأقصى، 1986م)، مج1، ص55.

(32) محمود حسين الوادي، *النقود والمصارف*، ط1(عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2010)، ص187.

وبعد ذلك ارتفع عدد البنوك الإسلامية حتى وصل عددها إلى ما يقرب من مائة وتسعين بنكا في جميع أنحاء العالم، من جنوب أفريقيا إلى كازاخستان وتركيا والدنمارك والسنغال وإندونيسيا وحتى في أوروبا وأمريكا، وهي كذلك بتزايد مستمر في جميع أنحاء العالم، مع ظهور الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية في عام 1977م في مكة، وهدفه دعم الروابط بين البنوك الإسلامية وتعزيز أواصر التعاون فيما بينها وتنسيق أنشطتها وتأكيد طابعها الإسلامي، واعترفت الدول الإسلامية به باجتماع وزراء خارجية الدول الإسلامية في السنغال عام 1978م، وشاركت في عضويته أكثر من ثلاثين مؤسسة مالية، وحاول العلماء الخوض في الفقه الإسلامي الغني لإحيائه، ودعوا إلى تطبيق ما ورد في الكتب منه، وتشجيع الاجتهاد ودراسة التطورات المعاصرة.[33]

ثم سرعان ما بدأت تزيد البنوك الإسلامية في العالم العربي والإسلامي، وزاد عدد جمهور المتعاملين معها بشكل ملحوظ، فتشير الإحصائيات إلى أنّ عدد البنوك الإسلامية عام 1992م كان 90 بنكًا، وارتفع عام 2013م إلى 700 بنك، وإذا أضفنا لها المؤسسات المالية الإسلامية وشركات التأمين الإسلامية فإن عددها يبلغ 1143 مؤسسة مالية إسلامية وبنك، وقد نمت الأصول المالية الكلية للتمويل الإسلامي عام 2017م إلى 2438 مليار دولار أمريكي، أما عدد المتعاملين مع البنوك الإسلامية وصل عددهم عام 2016م إلى 100 مليون متعامل تقريبًا.[34]

ويلاحظ بأنّ التجارب الأولى لمحاولة تقديم مفهوم المصارف الإسلامية في العالم العربي والإسلامي، كانت محاولات شبه فردية، وكان الدافع الأساسي للقائمين عليها هو دافع ديني، يهدف لتقديم بديل إسلامي وشرعي للناس بدلا من الوقوع في الربا، وهذه المحاولات الأولى كانت تنقصها الخبرة الكافية، والأسس والمعايير التي يجب أن ينطلق منها عقد تأسيس أي بنك، إلا أن هذا الاهتمام المبكر بنظرية البنوك الإسلامية، والمحاولات الفردية لتأسيس بنك إسلامي، كان لها أثر واضح على التجارب الحقيقية اللاحقة له، وتكوين رأي عام لدى

---

(33) وفاء محمد عزت الشريف، نظام الديون، ط4 (الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2010)، ص343.

(34) نافذ فايز أحمد الهرش، "أثر دعائم نموذج التطوير خماسي الأبعاد في التغلب على المعوقات الداخلية والخارجية للمصارف الإسلامية"، *مجلة بيت المشورة*، ع.11 (2019م): ص75.

المسلمين بضرورة التوجه نحو هكذا نوع من البنوك الإسلامية، التي تغنيهم عن الحرام والوقوع في الربا.

نتيجة التطور السريع لنمو البنوك الإسلامية، وازدياد المتعاملين معها، وارتفاع أصولها، استطاعت من خلال ذلك أن تفرض نفسها كنظام ومؤسسات موازية للبنوك التجارية، واعترفت البنوك المركزية بطبيعة خاصة لها، حتى أن كثيرًا من البنوك المركزية تصدر قوانين خاصة بالمصارف الإسلامية؛ ليتناسب ذلك مع طبيعتها الشرعية.

3.1. خصائص المصارف الإسلامية مقارنة مع البنوك التقليدية:

تتمثل هذه الخصائص التي تنفرد بها المصارف الإسلامية بما يلي: [35]

- الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية: حيث يكتسب المصرف الإسلامي مشروعيته من تجسيده لمبادئ الشريعة الإسلامية.
- ربط التنمية الاجتماعية بالتنمية الاقتصادية: يعدّ المصرف الإسلامي موضوع التنمية الاجتماعية أساسًيا، والتنمية الاقتصادية لا تأتي بثمارها إلا بمراعاته.
- توجيه كل جهده نحو الاستثمار الحلال: فالمصارف الإسلامية تعمل على استثمارات وتمويلات للمشاريع التي تحقق خيرا للبلاد وتتقيد بالحلال والحرام.
- تسيير التبادل التجاري بين الدول الإسلامية وتنشيطه: ذلك من خلال تعاون هذه البنوك على تبادل الخبرات فيما بينها، وتقديم كل منها ما يستطيع تقديمه للآخر.
- إحياء نظام الزكاة: فالمصارف الإسلامية أقامت صندوقا خاصا لجمع الزكاة، تتولى هي إدارته، كما أخذت على عاتقها أيضا مهمة إيصال هذه الأموال إلى مصارفها المحددة شرعا.
- الشفافية في التعامل: يتمثل ذلك بمدى التزام المصارف الإسلامية في معاملاتها بالصدق والصراحة والوضوح التام مع عملائه.

---

[35] إيمان حشلاف، وفاطيمة الزهراء بغدالي، "إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية–دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة وهران 202" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة ابن خلدون بتيارت. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2019م)، ص8-9.

- متابعة معاملات البنك والرقابة عليها (رقابة شرعية): حيث تتمثل تلك الرقابة باتجاهين، رقابة ذاتية حيث إنّ المسلم رقيب على نفسه حريص من منطلق إيمانه بربّه على إخلاص عمله الله سبحانه وتعالى، ورقابة خارجية حيث تتمثل في الدور الرقابي الذي تقوم به هيئة الرقابة الشرعية بالبنك.

1.3.1. الفرق بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية

تتشابه المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية بما يلي:[36]

- هذه البنوك هي مؤسسات تحمل طبيعة مصؤفية ومالية ، فهي تقوم بأعمال متصلة بجوانب مالية ومصرفية، سواء تعلق الأمر بالحصول على موارد تمويلية، أو في الاستخدام لهذه الموارد ذات الصفة التمويلية، ورغم اختلاف صيغ هذا الاستخدام للموارد، لذلك يطلق على أي منها بنوك أو مصارف؛ بسبب أنها تقوم بالأعمال ذات الطبيعة المتماثلة. وتتضمن حصولها على موارد مالية، والاستخدام لها بما يتفق مع طبيعة كل منهما.
- هناك تشابه بينها في التمسك باعتبارات السيولة والمخاطرة والربحية عند ممارستها لأعمالها ونشاطها إلا أن درجة التمسك هذه تكون أشد صرامة وقوة في حالة المصارف الإسلامية.
- أنها مؤسسات مالية ومصرفية تخضع نتيجة لما سبق لرقابة المصرف المركزي وتخضع لتعليمات وقرارات وأنظمة وقوانين ذات صلة بممارسة المصارف لأعمالها ونشاطاتها، وتتقيد بكل ذلك.
- يقدم كل منهما خدمات مصرفية للعملاء، كالصراف والحوالات والحساب الجاري وغيرها، هي أعمال لا تتضمن تعاملًا بالفائدة.
- تتشابه بالقيام ببعض أوجه الاستثمار حيث يستهدف تحقيق تنمية اقتصادية، مع اختلاف في الصيغ التي يتم بها هذا الاستثمار والشروط التي ترافق الأخذ بها، حيث إن المصارف الإسلامية تتعامل بصيغ لا تتضمن الفائدة في حين أن المصارف التقليدية تضمن صيغها التعامل بالفائدة.
- تتشابه مع بعضها في عدم دفع فائدة لأصحاب الحسابات الجارية الدائنة.

---

[36] فليح حسن خلف، *البنوك الإسلامية*، ط2 (الأردن: عالم الكتب الحديث، 2009)، ص99-101.

- تتشابه بخضوعها لرقابة مالية داخلية منها، وخارجية متمثلة بجهات ذات علاقة، وفي الاستثمار بأسهم الشركات والسندات.

2.3.1. مدى الاختلاف بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية

هناك اختلافات وفروقات كثيرة ما بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية تتمثل بما يلي:

- في أول اختلاف نذكر أن اسم المصرف الإسلامي يتضمن عقيدته، بينما لا يشير اسم المصرف التقليدي إلى منهجه، رأسمالي أو اشتراكي مثلا.
- يكون الربح في المصارف الإسلامية موجبًا أو سالبًا ولا يحدّد مسبقا، وذلك وفقا لقاعدة الغنم بالغرم، أما الإيرادات في المصارف التقليدية تكون مبنية على أساس الفوائد المصرفية محددة مسبقا تستوفي فائدة أي يتم إجارة النقد مقابل فائدة على شكل عائد إيجابي يحدد مسبقًا على المدخرات والقروض وتعتبر أرباحًا رأسمالية.
- إنّ المصرف الإسلامي يهتم بطبيعة العملية ومدى مشروعيتها وخاصة أنه يعتبر شريكًا في العملية، في حين أنّ المصرف التقليدي لا يهتم بغرض التمويل وخاصة مشروعية العملية.
- إنّ درجة المخاطر تعدّ كبيرة جدًا في المصارف الإسلامية نظير لاحتمال تحقيق الخسارة مقارنة بالمصارف التقليدية.
- أما فيما يتعلق بالرقابة فإن المصارف الإسلامية تخضع إلى الرقابة الشرعية لمراقبة مدى مطابقة أعمال البنك للشريعة الإسلامية، إضافة للرقابة المصرفية من قبل البنك المركزي، في حين أنّ المصارف التقليدية لا تخضع إلا للرقابة المصرفية من قبل البنك المركزي.
- لا تعتبر عقود القروض في المصارف الإسلامية وسيلة من وسائل الكسب ولا أسلوبًا من أساليب الاستغلال حيث يقطعه المقرض من ماله وهو قربه يتقرب بها إلى الله، بينما يقصد بها الرفق بالناس ومعاونتهم على شؤون الحياة والعيش، أما في المصارف التقليدية يتم نقل ملكية الوديعة إلى البنك فيتحمل البنك كل تبعاتها فتكون يده يد ضمان وليست يد أمانة مقابل فوائد محددة يقدمها المودع.

- تقوم الصيرفة الإسلامية على جذب الأموال للمشاركة في عوائد الاستثمار في مشروع أو مجموعة مشاريع يقوم بها البنك أو حتى في استثمار مشترك في إجمالي أصول البنك. ويقوم البنك بالمضاربة المباشرة أو يشارك في المضاربة مع أفراد أو شركات أو مؤسسات أخرى في المشاريع الاقتصادية لكي يتحمل صافي نتائج هذه المشاريع، في حين يتلخص البنك الرأسمالي التقليدي في أنّ الأخير يقوم على الاقتراض أو الاقتراض وإقراض الأسهم المتبقية واستخدام الفرق بين الفائدة على الاقتراض والاقتراض.[37]

- إنّ الجزء الأكبر من أموال المصارف الإسلامية يتم توظيفه على أساس التمويل القائم على تقاسم الأرباح، أما في المصارف التقليدية فالجزء الأكبر من الأموال يستخدم في الإقراض بفائدة.

- تؤدي المصارف الإسلامية دورًا اجتماعيًّا هامًّا، إضافة إلى دورها الاقتصادي، بحيث إنها توفر خدمات اجتماعية للمجتمع وأفراده منها تقديم قروض حسنة في حالات الحاجة إليها وإنشاء صندوق الزكاة، وهذا الدور الاجتماعي لا تركز المصارف التقليدية ومنها البنوك التجارية على القيام به.[38]

ويمكن اختصار هذه الاختلافات بالجدول الآتي:

جدول (1-1): يوضح بعض الفروق الجوهرية بين البنك الإسلامي والبنك التجاري

أوجه الاختلاف	المصارف الإسلامية	المصارف التقليدية

[37] محمود عبد الرزاق، *اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية*، ط1 (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2013)، ص275.

[38] فريزة دفاس، "إدارة المخاطر المالية في البنوك الإسلامية-دراسة حالة لعدد من البنوك الإسلامية" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة محمد الصديق بن يحي. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2016) ص34.

النشأة	ظهرت نتيجة التطورات التاريخية والاجتماعية والسياسية والدينية في البلدان الإسلامية، وكان الدافع الأساسي لها دينيا	ظهرت ضمن التطور التاريخي للنظم التقليدية والتي كان آخرها الصرافة
أساس التعامل	تقوم على أساس تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، واستبعاد الفائدة من المعاملات المصرفية	تقوم على أساس الفائدة البنكية
الإيراد	تطبيق قاعدة الغنم بالغرم، أي قبول النتائج سواء ربحا أو خسارة	الإيراد مبني على أساس معدل الفائدة المحددة مسبقا
النقود	وسيط للمبادلات ومقياس للقيم	سلعة يتم الاتجار بها
أشكال التمويل	على أساس البيوع والإجارة والمشاركة وغيرها	على أساس الإقراض المباشر أو مختلف التسهيلات الأخرى
التخصص	يغلب عليها طابع المصارف الشاملة.	بدأت بالتخصص بتمويل قطاعات معينة ثم ظهرت البنوك الشاملة.

4.1. مدى الاختلاف بين المصارف الإسلامية والتقليدية بحسب أنواع المخاطر

1.4.1. أنواع المخاطر في المصارف التقليدية

تواجه بنوك عددا من المخاطر أثناء قيامها بأنشطتها المصرفية، ويزداد مستويات هذه المخاطر بزيادة انتشار المؤسسة وكبر حجمها وتعقيد ودرجة التطور في أنشطتها وخدماتها، وتقسم المخاطر التي تتعرض لها البنوك إلى أنواع أربعة رئيسة هي المخاطر التشغيلية،و المخاطر المالية، والمخاطر القطرية (الدولية)، والمخاطر التجارية، حيث أدت العولمة للخدمات المالية والزيادة المطردة في التطور التكنولوجي إلى زيادة درجة التعقيد وأنواع المخاطر المصرفية، "مما يؤثر سلبًا

على سلامة مواقف البنوك ويشكل تهديدًا أساسيًّا يتطلب التنفيذ السليم للأنشطة المصرفية، وإدارة هذه المخاطر بطريقة تضمن التحكم والسيطرة والحد من المخاطر والخسائر الناشئة عنها مع الممارسات السليمة."[39]

ونظرًا لأن البنوك تتعرض عمومًا لنوعين من المخاطر، يتم تصنيف هذه المخاطر بعدة طرق، أولاً ، المخاطر النظامية هي تلك التي لا يمكن منعها أو القضاء عليها، ولكن يمكن أن نتعايش معها ويمكن التخفيف من آثارها السلبية عن طريق تنويع المحفظة الاستثمارية وإعداد خطط طوارئ ضدها، من حيث صلتها بالبيئة التي يعمل فيها البنك، مثل مخاطر السوق، ومخاطر الائتمان، والمخاطر التشغيلية، والمخاطر القطرية والسياسية، والمخاطر القانونية والبيئية، والنوع الثاني هو المخاطر غير النظامية، أو المخاطر الداخلية المرتبطة بالبنك نفسه، وهذا النوع يمكن تجنبه أو معالجته، مثل سوء الإدارة، وضعف الاستثمار، والمخاطر الإستراتيجية والتنظيمية التي يمكن تجنبها من خلال وضع السياسات المناسبة والضوابط والإجراءات التي تنظم العمل، واختيار الإدارة ذات الكفاءة والخبرة، واختيار الإدارة المؤهلة، وتحسين أنظمة الموظفين والرقابة الداخلية والامتثال لمبادئ الحوكمة الرشيدة.

وفيما يلي توضيح لأنواع المخاطر المحيطة بالعمل المؤسسي المصرفي وفق التصنيفات الآتية:

أولاً: المخاطر المنتظمة والمخاطر غير المنتظمة

المخاطر المنتظمة: "المخاطر التي تتعرض لها جميع القطاعات الاقتصادية نتيجة تغير الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية العامة"، مما يتسبّب في تقلبات في العائد المتوقع لجميع الاستثمارات القائمة أو المخطط لها في جميع القطاعات، وهذا النوع من المخاطر القضاء عليه بالتنويع، وما يميز المخاطر المنتظمة أنها مخاطر عامة لا يقتصر تأثيرها على نشاط أو قطاع معين، بل يكون تأثيرها على جميع القطاعات الاستثمارية في السوق، وهي في الغالب تكون ذات تأثير خطورة مرتفع، وتؤثر أكثر على الشركات التي تنتج خدمات أو سلع غير ضرورية في أغلب الأحيان. [40]

---

[39] James, Gleason, (2000) *Risk, The New Management Imperative In Finance*, Bioomberg Press, Princeton, New Jersey.

[40] محمد صالح الحناوي، *الإدارة المالية والتمويل*، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 1998م)، ص230.

المخاطر غير المنتظمة: هي المخاطر التي تتعرض لها شركة أو قطاع اقتصادي معين دون التأثير على قطاعات أخرى، وتنشأ هذه المخاطر بسبب عوامل تتعلق بشركة أو قطاع معين.

من أشهر مصادر المخاطر غير النظامية سوء الإدارة في المؤسسة المالية، وذلك نتيجة القرارات الخاطئة التي تتخذها في بعض الأحيان بما يعود بالضرر على عمل المؤسسة ككل، ويمكن تخفيض أو تجنب تلك المخاطر بالاعتماد على إستراتيجية التنويع، لذلك تسمى أيضا المخاطر التي يمكن تجنبها بالتنويع، أو المخاطر الفريدة، حيث إنها تخص منشأة معينة.[41]

ثانيًا: مخاطر مالية ومخاطر تشغيلية

– المخاطر المالية: تأتي المخاطر المالية في طليعة المشاكل التي تواجهها المؤسسات، وتجدر الإشارة إلى أن الشركات الصغيرة هي الأكثر عرضة لهذه المخاطر بسبب مواردها المحدودة وعدم قدرتها على تقديم الضمانات المناسبة لتلبية احتياجاتها المالية من المؤسسات المالية، يمكن تصنيفها إلى مخاطر ائتمانية ومخاطر سيولة ومخاطر السوق والتضخم، وهي كالآتي:

1. مخاطر الائتمان: هي الخسائر المحتملة الناتجة عن عدم وفاء المدين بالتزاماته في المواعيد المحددة بسبب الظروف السياسية أو الاقتصادية العامة أو الظروف الخاصة بالمدين، ويتم التعبير عنها كمخاطر التخلف عن السداد من قبل البنوك (التعثر).[42]

وتعد مخاطر الائتمان من أخطر المخاطر التي تؤثر على المؤسسات المالية، وتنشأ هذه المخاطر من إحجام المقترض وقت السداد، أو عدم القدرة أو الإخفاق في السداد وفقًا للشروط المتفق عليها بسبب حالات طارئة، يمكن أن يؤدي خطر فشل هذه القروض في نهاية المطاف إلى أزمة سيولة وتدهور في جودة أصول المؤسسة.[43]

---

(41) مجدوب خيرة، "محاضرات في مقياس إدارة المخاطر المالية" (مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثالثة. جامعة ابن خلدون. كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير. قسم إدارة مالية، 2020م) ص10.

(42) أيمن زيد، "إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف التجارية وفقا لمتطلبات بازل–دراسة ميدانية على بعض المصارف الجزائرية القرض الشعبي الجزائري المجموعة العربية المصرفية الجزائر" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة المسيلة. كلية العلوم الاقتصادية، 2013)، ص4.

(43) إيمان جعفر، عيسى بدروني، "دور إدارة المخاطر الائتمانية في الحد من مشكلة التعثر الائتماني–دراسة حالة مجموعة من البنوك التجارية العاملة في الجزائر"، *مجلة دفاتر اقتصادية*، م.13، ع.1، (2022): ص19.

تأتي مخاطر الائتمان في شكل تسويات أو دفعات تنشأ عندما يضطر أحد الطرفين المتعاقدين إلى دفع الأموال وتسليم الأصول قبل استلام الأصول أو الأموال المقابلة، مما يعرض البنك لخسارة محتملة. وهناك مخاطر ائتمانية مع صيغ تقاسم الأرباح، في حالة عدم قيام الشريك بسداد حصة البنك بنهاية المدة المقررة، فإن مخاطر الائتمان تعني أنها خسارة محتملة ناتجة عن عدم قدرة المقترض على سداد قيمة المبلغ الأصلي المقترض والفائدة المفروضة عليه في التاريخ المتفق عليه ووفقا للشروط المتفق عليها.[44]

تعتبر مخاطر الائتمان من أهم المخاطر التي يتعرض لها البنك في علاقته مع عملائه المفترضين، وتقتصر على الإمكانيات المحيطة بقدرة المدين على السداد في الوقت المحدد وبالشروط المتفق عليها في العقد ثلاثة أنواع من المخاطر هي: [45]

- خطر التعثر: وهو عدم سداد المقترض لكل مبلغ الائتمان أو لجزء منه في الوقت المتفق عليه.

- خطر انخفاض التصنيف الائتماني: نميز بين شكلين لهذا الخطر يتمثل الأول في التغير في التصنيف الائتماني سواء بالانخفاض أو الارتفاع عن التصنيف الحقيقي، ويتمثل الثاني في التقلبات المستمرة في التصنيف الائتماني.

- مخاطر هامش الائتمان: تعرف على أنها الزيادة في العلاوة عن العائد على الأصول الحكومية أو الخالية من المخاطرة والمطلوبة في السوق من أجل قبول التعرض لمخاطر ائتمانية معينة، وتعرف أيضا على أنها مخاطر تحقق خسائر مالية نتيجة التغير في درجة التصنيف الائتماني، وللفرق بين هذا النوع من المخاطر والنوع السابق هو أن مخاطر هوامش الائتمان ترتبط بردود فعل السوق المالي بينما ترتبط مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني بوكالات التصنيف الائتماني، كما أن انخفاض التصنيف الائتماني يؤدي إلى مخاطر هامش الائتمان.

ثالثا: صور مخاطر الائتمان

---

(44) إبراهيم حاكمي، عبد القادر قطاف، "المخاطر الائتمانية وإدارتها في المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية–دراسة حالة بنك دبي الإسلامي"، *مجلة المقريزي للدراسات الاقتصادية والمالية*، م.4، ع.1، (2020): ص109.

(45) عشيرة قارة، وعبد الرزاق حبار، "إدارة مخاطر الائتمان باستخدام: الحوكمة، معيار كفاية رأس المال، التوريق، والمشتقات الائتمانية"، *مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال*، م.6، ع.2، (2020): ص347-348.

هناك صور مختلفة للمخاطر الائتمانية تتمثل بما يلي:[46]

- المخاطر المتعلقة بالعميل: ويظهر النوع هذا بسبب سمعة العميل الائتمانية وملاءته المالية والسمعة الاجتماعية له كذلك أوضاعه المالية، وسبب حاجته إلى الائتمان والهدف من هذا الائتمان.
- مخاطر مرتبطة بالقطاع الذي ينتمي إليه العميل: وترتبط بطبيعة النشاط الذي يعمل فيه العميل، فمن المعروف أن كل قطاع اقتصادي يمثل حيزا من المخاطر يختلف باختلاف العمليات والتنافسية والاجتماعية ةالتشغيلية. للوحدات القطاع هذا.
- مخاطر مرتبطة بالنشاط الذي مُوّل: تختلف هذه المخاطر حسب طبيعة كل عملية ائتمانية وظروفها وضماناتها.

- المخاطر المتعلقة بالظروف العامة: ترتبط بالأوضاع الاقتصادية كاتجاه الاقتصاد نحو الركود أو الكساد، أو حدوث انهيار غير متوقع في أسواق رأس المال، كما ترتبط بالمخاطر السياسية والاجتماعية والقانونية، مثل مخاطر ناشئة عن التبعية الاقتصادية، وما ينتج عن مخاطر الحروب وصدور بعض التشريعات، تغير أسعار الفائدة، التضخم وغيره.

- مخاطر متصلة بأخطاء البنك: فترتبط هذه المخاطر بمدى قدرة إدارة ائتمان البنك من المتابعة للائتمان المقدم للعميل ومتابعة التحقق من قيام العميل بالمتطلبات المطلوبة.

- مخاطر ناشئة عن فعل الغير: ومن هذه المخاطر الإفلاس لأحد كبار مديني العميل أو نشر لمعلومات غير حقيقية عنه توحي بسوء مركزه، فيكون من نتائجها قيام بنوك متعاملة معه بالحد من التسهيلات الائتمانية التي منحت له.

رابعًا: أقسام المخاطر الائتمانية:

---

(46) إيمان جعفر، عيسى بدروني، "دور إدارة المخاطر الائتمانية في الحد من مشكلة التعثر الائتماني–دراسة حالة مجموعة من البنوك التجارية العاملة في الجزائر"، *مجلة دفاتر اقتصادية*، م.13، ع.1، (2022): ص20.

قسّمت المخاطر الائتمانية إلى ثلاثة أقسام نذكرها بما يلي:[47]

- مخاطر العجز عن السداد: ويقصد بها هنا احتمال حدوث عجوزات عن التسديد، وفيما يتعلق العجز عن السداد يجب أن يعرف ثم تستعرض البدائل التي ممكن استخدامها لتقدير احتماليتها.

- مخاطر التعرض للمخاطرة: تنتج هذه المخاطر من عدم اليقين المحيط بالمبالغ المستقبلية المعرضة للخطر. بالنسبة لعدد من التسهيلات، يكون التعرض للمخاطر صفرًا تقريبًا، ويتم سداد القرض وفقًا لجدول تعاقدي بحيث تكون الأرصدة المستقبلية غير المدفوعة معروفة مقدمًا، ما عدا حالات السداد المسبق.

- مخاطر الاسترداد: في حالة العجز عن السداد فإن الاسترداد لا يمكن التنبؤ بها، وهي تتوقف على نوعية العجز عن السداد وعوامل عديدة مثل الضمانات المستلمة من المقترض، نوعية مثل الضمانات، التي يمكن أن تكون ضمان أو ضمانات طرف ثالث، والسياق الموجود وقت العجز عن السداد.

ومن أجل التخفيف من الخسائر الناتجة عن مخاطر الائتمان، يتحمل مجلس إدارة البنك والإدارة العليا مسؤولية تطوير واعتماد استراتيجية منح وسائل الراحة والسياسات وإجراءات التشغيل بما يتماشى مع الحقائق العملية والبيئة المصرفية، ليتم مراجعتها وتحديثها باستمرار، وتعيين موظفين مؤهلين يمكنهم تنفيذ أنشطة التفويض والمتابعة والرصد.[48]

خامسًا: أسباب المخاطر الائتمانية

هناك عدة عوامل وأسباب تُسبّب المخاطر الائتمانية منها:[49]

أ- أسباب خارجية:

---

[47] علي بن معمر، عمير جيلالي، "معايير لجنة بازل في ظل إدارة المخاطر الائتمانية – دارسة حالة مجموعة من البنوك الجزائرية"، *مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية*، م.13، ع.1، (2020): ص142-143.

[48] محمد عمر شابرا، وأحمد حبيب، *الإدارة المؤسسية في المؤسسات المالية الإسلامية*، (السعودية: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 2006م)، ص67.

[49] سمير الخطيب، *قياس وإدارة المخاطر بالبنوك: منهج علمي وتطبيق عملي*، (الإسكندرية: دار منشأة المعارف للنشر والتوزيع: 2008م)، ص201.

– التغيرات الاقتصادية العامة، مثل دخول الاقتصاد في حالة ركود أو كساد أو تضخم وانهيار غير متوقع في الأسواق المالية.

– التغيرات في الاستثمار وحركات السوق التي لها آثار سلبية على المقترض.

ب– أسباب داخلية:

– سوء الإدارة وإدارة الائتمان أو إدارة الاستثمار بالبنك، بسبب نقص خبرة أو نقص التدريب الكافي والخبرة.

– عدم وجود السياسة الائتمانية الرشيدة، سواء من خلال البنك المركزي أو من خلال إدارة البنك.

– ضعف سياسات التسعير والتقييم الحقيقي لإدارة التمويل والإقراض بالبنك.

– ضعف إجراءات متابعة المخاطر والرقابة عليها، والقدرة على تحصيل الديون المتعثرة.

– عدم وجود ضمانات كافية، وهو السبب الحقيقي الذي نتج عنه أزمة العقارات العالمية 2008م.

بالرغم من أن المداينات الناتجة عن القروض والعمليات الائتمانية ليست من صيغ التمويل الرئيسة في الاقتصاد الإسلامي، إلا أنها تتواجد في العقود المالية الإسلامية ولو بشكل تابع، مثل البيوع الآجلة أو بالتقسيط ومثل الإجارة والسلم والاستصناع والمرابحة، ففي كل تلك العقود تظهر التزامات مؤجلة لدى الطرف المدين، وبالتالي تظهر لدينا المخاطر الائتمانية المعروفة من عدم السداد أو التأخير في السداد.

- مخاطر السيولة: المخاطر التي يمكن أن تؤدي إلى خسائر بسبب عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته في الوقت المحدد وعدم قدرة البنك على توفير التمويل والسيولة اللازمة للوفاء بالتزاماته مع الحد الأدنى من الخسائر، حيث تعتبر إدارة السيولة في البنوك مهمة للغاية، فهي تنطوي على مخاطر عالية لأن الفشل في الحفاظ على مستويات السيولة الكافية يمكن أن يؤدي إلى إفلاس البنك وفشل البنك كمؤسسة مالية.

وتعرف مخاطر السيولة بأنها عدم قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها تجاه الآخرين أو تمويل الزيادة في أصولها مما يؤثر سلبًا على ربحية الشركة، خاصة أن الأصول لا يمكن تسييلها فورًا بتكلفة مقبولة، لذلك، في مثل هذه المخاطر، تنشأ الخسائر نتيجة عدم كفاية أصول الشركة للوفاء بالتزاماتها، لأن تكلفة الحصول على الأموال التي تستخدمها الشركة لأغراض مختلفة أعلى من أسعار السوق.[50]

■ مخاطر السوق: مخاطر حالية أو مستقبلية قد تؤثر على ربحية البنك ورأس ماله بسبب التغيرات بأسعار الفائدة والأوراق المالية وأسعار السلع وأسعار صرف العملات الأجنبية. وقد أضيفت هذه المخاطر إلى المتطلبات لكفاية رأس المال عام 1996، لذا يجب على البنوك أن تحتفظ برأس مال كافٍ للاحتياط لكل المخاطر.

هذه هي الخسائر التي قد تنشأ نتيجة التغيرات والتطورات غير المواتية في ظروف السوق أو عدم استقرار مؤشرات السوق، وأن هذه المخاطر تنشأ من التغيرات السلبية التي لا تكون في مصلحة المؤسسة أو البنك، وإن أهم مصادر هذه المخاطر هي الأدوات والأصول المتداولة في السوق.

"تنشأ مخاطر السوق العامة نتيجة للتغيرات العامة في الأسعار والسياسات على مستوى الاقتصاد ككل، بينما تنشأ مخاطر السوق الخاصة عندما يتغير سعر أصل معين أو أداة تداول، ومع ذلك، فإنّ تقلبات الأسعار في الأسواق المختلفة تشكل أنواعًا مختلفة من المخاطر."[51]

ويمكن تقسيم مخاطر السوق إلى:

أ. مخاطر أسعار الأسهم.

ب. مخاطر أسعار الصرف.[52]

---

[50] الدسوقي، حامد أبو زيد، *إدارة البنوك*، ط1 (القاهرة: الدار العربية للنشر والتوزيع، 1994م)، ص243.

[51] الأخضر لقليطي، وحمزة غربي، " إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية: دراسة ميدانية"، ملتقى أسس وقواعد النظرية المالية الإسلامية، (الجزائر: جامعة غرداية، 2011): ص12.

[52] خطر سعر الصرف: هو عدم التأكد من قيمة الإيرادات والنفقات نتيجة التعامل بالعملات الأجنبية، نتيجة اختلاف عملة الاستثمار في الأصول عن عملة الاستحقاق.

ج. مخاطر أسعار السلع.

د. مخاطر أسعار الفائدة[53] في المصارف التقليدية ومخاطر هامش الربح في المصارف الإسلامية.

- مخاطر الملاءة المالية: تُعرَّف الملاءة بأنها صافي رصيد البنك، أي الفرق بين قيمة استخدامها وخصومه، ويُعرَّف عدم الملاءة على أنه احتمال ألا يكون البنك قادرًا على الوفاء بالتزاماته، أي إذا يجب عليه تصفية جميع أصوله، ولا يمكنه دفع جميع التزاماته وبالتالي جميع الودائع تحدث خسارة لأصحابها.

– المخاطر التشغيلية: تتمثل المخاطر التشغيلية في المخاطر الناشئة عن العمليات اليومية للبنك أو الخسائر المحتملة من العمليات الداخلية أو أخطاء الموظفين أو الأنظمة أو أي حدث خارجي، ومن بينها مخاطر الاختلاس والرشوة والإهمال والجرائم الالكترونية.

هذه هي المخاطر المرتبطة باستخدام التقنيات والأنظمة، مما يؤدي إلى إمكانية الوصول غير المصرح به إلى أنظمة الحسابات المصرفية لغرض تحديد واستغلال معلومات هوية العميل الناتجة عن عدم كفاية الأمان للأنظمة، أو عن سوء استخدام الأصول أو العملاء، وتشمل أسباب حدوثها أيضًا الافتقار إلى الأدوات الكافية لتحديد المخاطر ونقاط الضعف الواضحة في أنظمة الرقابة الداخلية، فضلاً عن زيادة الاعتماد على التكنولوجيا وأدوات الاتصال الحديثة.[54]

ومن الممكن تحديد أنواع المخاطر التشغيلية المرتبطة بأحداث معينة ويمكن أن تؤدي إلى خسارة كبيرة، منها:

أ. الاحتيال الداخلي: هو أعمال الغش أو الاستيلاء على الأصول أو انتهاك القوانين والأنظمة من قبل مسؤولي البنك أو موظفيه.

---

(53) خطر سعر الفائدة: هو ناتج عن تعرض المنشأة للخسائر نتيجة تحركات مفاجئة في أسعار الفوائد في السوق ويكون لها أثر على عائداتها.

(54) نصر عبد الكريم، ومصطفى أبو صلاح، "المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل 2". المؤتمر العلمي السنوي الخامس، (عمان: جامعة فيلادلفيا، 2007م): ص13.

ب. الاحتيال الخارجي: هي أعمال الغش أو الاستيلاء على الممتلكات أو التحايل على القانون من قبل عملاء البنك أو أولئك الذين يتعاملون مع المؤسسة المالية.

ج. ممارسات العمل والسلامة في مكان العمل: الإجراءات التي لا تتوافق مع طبيعة العمل ومتطلبات قوانين الصحة والسلامة والأنظمة الداخلية المعمول بها.

د. الأضرار التي تلحق بالأصول المادية: قد تكون ناجمة عن كارثة طبيعية أو حدث آخر.

هـ. تعطل الأنظمة وفشلها بما في ذلك أنظمة الكمبيوتر والإنترنت.

و. التنفيذ وإدارة المعاملات: عدم القدرة على تنفيذ المعاملات أو إدارة العمليات والعلاقات مع العملاء بسبب عدم وجود عنصر بشري كفؤ ومدرب بشكل كافٍ في إدارة وإدارة موارد البنك.

وهناك أنواع أخرى من المخاطر التي تتعرض لها المصارف منها:

- المخاطر القانونية أو التنظيمية: تنشأ هذه المخاطر نتيجة عدم الامتثال للقوانين والإرشادات والتعليمات التي تحكم الأعمال المصرفية، عدم امتثال البنوك للقوانين التي تحكم عمليات البلدان التي تعمل فيها، لاحظ أن لجنة بازل للرقابة المصرفية تصنف المخاطر القانونية والتنظيمية على أنها مخاطر تشغيلية ضمن اتفاقية بازل 2.
- مخاطر السمعة: تنشأ مخاطر السمعة من الرأي العام السلبي وتؤثر على العملاء والأموال، كما هو الحال عندما تتخذ إدارة وموظفو البنك إجراءات تعكس صورة سلبية للبنك وأدائه وعلاقاته مع العملاء والأطراف الأخرى، فضلا عن نشر شائعات سلبية عن البنك وعملياته.[55]

وبشكل عام، تعتبر مخاطر السمعة نتيجة طبيعية لعجز البنك عن إدارة واحد أو كل المخاطر المصرفية الأخرى التي يواجهها، مما يؤدي لردود أفعال سلبية واسعة، حيث تظهر على أنها انتهاكات للإجراءات الأمنية بسبب الهجمات الداخلية أو الخارجية على نظام البنك تقوّض ثقة العملاء في نزاهة عمليات البنك، وتنشأ مخاطر السمعة في حالة عدم تزويد العملاء

(55) Gerhand, Schroeck, *Risk Management And Value*, Creation In Financial In Situations, Wiley Finance USA(2002) .

بالخدمات بما يتماشى مع توقعاتهم أو لم يتم توفير معلومات كافية، ولم يتم إعطاؤهم خطوات حول كيفية استخدام المنتج أو حل المشكلات.

2.4.1. مصادر المخاطر في المصارف الإسلامية

يمكن تحديد المخاطر في البنوك الإسلامية على حسب ارتباطها بالعوامل المسببة لها كما يلي:

1- المخاطر المرتبطة بالعوامل الداخلية للبنك: وتتمثل فيما يلي: [56]

- نوعية الموارد البشرية المتاحة: تتطلب طبيعة العمل البنكي الإسلامي موارد بشرية ذات كفاءة عالية تجمع بين المعرفة الشرعية والخبرة البنكية، وبالتالي فإن عدم توفرها يوقع البنك في مخاطر عدة كمخاطر انخفاض ربحية البنك، ومخاطر عدم القدر على تطوير العمل البنكي الإسلامي، ومخاطر انعدام الثقة بالبنوك الإسلامية.

- مخاطر مصدرها محاكاة البنوك التقليدية: وهذه المخاطر تنشأ عند لجوء البنوك الإسلامية إلى محاكاة البنوك التقليدية في مجال جذب الأموال واستخدامها الأمر الذي يوقعها في مخاطر تشترك فيها مع البنوك التقليدية إضافة إلى المخاطر التي تنفرد بها.

- المخاطر الناجمة عن نظم وأساليب العمل البنكي الإسلامي: ولتطبيق هذه الأنظمة لا بدّ من توفير الأساليب والأنظمة المناسبة القابلة للتطبيق على أرض الواقع. ويعتمد مدى ملاءمة هذه الأنظمة للتطبيق على مستوى المخاطر ومداها التي قد تتعرض لها هذه الاستثمارات. وفي مقدمة هذه الأنظمة أنظمة تلقي الأموال، خاصة الاستثمارية منها، والأنظمة المناسبة لها. لدراسة الجدوى وتقييم المشاريع واختيار العملاء.

2- المخاطر المرتبطة بالعوامل الخارجية: وتتمثل فيما يلي: [57]

---

[56] إيمان حشلاف، وفاطيمة الزهراء بغدالي، "إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية-دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة وهران 202"، (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة ابن خلدون بتيارت. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،2019)، ص42-43.

[57] مريم زايدي، "اتفاقية بازل 3 لقياس كفاية رأس المال المصرفية وعلاقتها بإدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامية-دراسة حالة مصرف أبو ظبي الإسلامي"، (رسالة دكتوراه لم تنشر. جامعة محمد خيضر بسكرة. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2017)، ص33.

– مخاطر مرتبطة بالأنظمة والقوانين السائدة: وجميع التعليمات والأنظمة التي تحكم عمل هذه البنوك صمّمت تهدف إلى خدمة البنوك التقليدية؛ لذلك فمن الطبيعي أن تجد البنوك الإسلامية صعوبة بالتعامل مع هذه التعليمات التي لا تراعي خصائص الصيرفة الإسلامية. ومع ذلك تختلف هذه المخاطر من بنك لآخر حسب بلد العمل والأنظمة.

– المخاطر المتعلقة بالتدقيق الشرعي: إن عدم وجود تعريف دقيق لمفهوم التدقيق الشرعي في أذهان إدارة البنوك الإسلامية أدى إلى وجود مخاطر ناشئة عن التدقيق الشرعي.

3– المخاطر المرتبطة بطبيعة العقد: تتمثل هذه المخاطر بما يلي:[58]

– مخاطر تنشأ في مرحلة تكوين العقد: يجب أن تكون العقود في الشريعة الإسلامية واضحة في بيان الحقوق والالتزامات المتولدة عنها فإن كانت غامضة انقلبت إلى عقود خطرة.

– مخاطر تنشأ في مرحلة تنفيذ العقد: ويرجع ذلك لأسباب أهمها اختلاف المتعاقدين في تفسير المعلومات المتاحة، وتباين معلومات الطرفين، واستخدام أحد الطرفين لإحدى صور التغرير كالغش، التدليس، استغلال الطرف الأقوى لحاجة الطرف الأضعف للشيء المتعاقد عليه، وكذلك تعتبر مخاطر التشغيل والمخاطر الأخلاقية من أهم صور هذا النوع من المخاطر.

3.4.1. أنواع المخاطر في المصارف الإسلامية

تواجه البنوك الإسلامية نوعين من المخاطر، نوع تشترك فيه مع البنوك التقليدية كمخاطر الائتمان بشكل عام ومخاطر السوق ومخاطر السيولة، ومخاطر أخرى تنفرد فيها البنوك الإسلامية كنتيجة لاختلاف طبيعة عملها ومكونات أصولها وخصومها، وأهم تلك المخاطر هي مخاطر المتعلقة بطبيعة صيغ التمويل الإسلامي: كمخاطر بيع المرابحة للآمر بالشراء، ومخاطر التمويل بالمشاركة والمضاربة والاستصناع والسلم والتورق، وهذه المخاطر ترتبط أساسا بعدم قدرة البنوك الإسلامية على فرض غرامات تأخير على العملاء في حال التأخر في عملية السداد نتيجة عدم شرعية ذلك الإجراء، هذا بالإضافة إلى أن الصيغ السابقة تشمل على إجراءات متعددة تقوم على الشراكة بين الطرفين مما يعني تعدد المخاطر التي قد تتعرض لها، هذا بالإضافة

---

(58) إيمان حشلاف، وفاطيمة الزهراء بغدالي، "إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية–دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة وهران 202"، ص44–45.

للمخاطر المتعلقة بالبنية الداخلية للبنك الإسلامي، والمخاطر المتعلقة بالإطار الاقتصادي والسياسي الذي تعمل فيه تلك البنوك.[59]

أولا: المخاطر التي تشترك فيها مع باقي البنوك التجارية:

ويمكن توضيح المخاطر التي تشترك فيها مع باقي البنوك التجارية بما يلي:

– مخاطر الائتمان: وتتعرض البنوك الإسلامية لهذا النوع من المخاطر، خاصة في صيغ التمويل الإسلامي التي تعتمد على عقود الدّين. تأتي مخاطر الائتمان في شكل مخاطر التسوية أو مدفوعات التي تنشأ عندما يترتب على أحد الطرفين المتعاقدين إلى دفع المال (عقد السلم أو الاستصناع) وتسليم الأصول (بيع المرابحة). قبل استلام الأصول أو الأموال ذات الصلة، مما يعرضه لخسارة محتملة، وفي حالة صيغ المشاركة في الربح (المضاربة المشاركة)، هناك المخاطر الائتمانية في حالة فشل الشريك بدفع حصة البنك عند استحقاقها. فعلى سبيل المثال لا يستطيع البنك الإسلامي تقاضي غرامة نتيجة التأخير في السداد، كما هو الحال في البنوك التقليدية، ويمكن استخدام هذا القيد بشكل سيء من قبل ومخاطر الطرف المقابل وقد يعمدوا قصدا إلى التأخير بالدفع حيث إنهم يعرفون أن البنوك الإسلامية لن تتقاضى منهم شيئا، فبالنسبة للبنوك الإسلامية مخاطر الطرف المقابل الافتراضي هي أكثر المخاطر أهمية وإن عدم وجود أية معالجة افتراضية باستثناء التصفية والإجراءات الإدارية والتي لا تعوض البنك.[60]

ثانيا: أسباب المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

هناك أسباب عديدة لمخاطر الائتمان في البنوك الإسلامية، لعل أبرزها ما يلي:[61]

---

[59] ثامر علي النويران، "إدارة مخاطر الائتمان في القطاع المصرفي السعودي-دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والتقليدية"، *مجلة إضافات اقتصادية*، م.5، ع.2، (2021): ص112-113.

[60] تركي محجم الفواز، وأسامة حسين الرواشدة، "إدارة مخاطر الائتمان في البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية"، *مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية دراسات اقتصادية*، م.19، ع.2، (2008): ص77.

[61] سليمة بن زكة، وعبد الحميد بوشرمة، "تقييم أساليب قياس المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية – تجربة الجزائر أنموذجا"، *مجلة أبحاث*، م.8، ع.1، (2023): ص234-240.

● عدم تناغم المعلومات بين البنك وطالب التمويل نتيجة عدم وجود سجلات محاسبية منظمة لدى مستخدمي التمويل المقدم من هذه البنوك التي تعتمد على توزيع الأرباح والخسائر وعلى الصيغ الموجودة.

● عدم السماح بإعادة جدولة ديونها على أساس التفاوض على زيادة معدل الهامش على أساس مدة التأخير، مما يتيح للعملاء الفرصة للتخلف عمداً عن السداد، ولا تسمح بإصدار الأوراق المالية من شهادات دين شرعية محددة المدة قابلة للبيع للتمويل، وهو ما يترجم إلى مخاطر أعلى نسبياً.

• عدم التزام المقترض بشروط العقد، نظراً لأن البنك يركز على الضمانات ويهمل الجوانب الأخرى، خاصة تلك المتعلقة بسمعة العميل.

• ضعف الكفاءة الإدارية للبنك مما قد يؤدي إلى اتخاذ قرارات خاطئة مثل منح الائتمان.

• العوامل الخارجية مثل تعرض اقتصاد الدولة لصدمات اقتصادية قد تؤثر في النهاية على نشاط العميل أو البنك نفسه.

- مخاطر السوق: تنشأ عن التطورات التي تلحق بالأسعار فيه، تتعرض لها البنوك الإسلامية بدرجات متفاوتة، وتزايدت حدتها حاليا لحدوث الأزمات المالية، وانتقالها من اقتصاد لآخر لانفتاح وتحرير الأسواق، وتشمل مخاطر السوق في البنوك الإسلامية ما يلي:[62]

– مخاطر أسعار السلع: تنشأ هذه المخاطر، لأن البنك يحتفظ بالسلع لأسباب معينة. وأهمها أن يحتفظ البنك الإسلامي بمخزون من البضائع بغرض البيع، أو أن يكون لديه مخزون من البضائع بسبب دخوله في تمويل السلم، أو أن يمتلك عقارات وذهبا، وأن يكون لديه معدات للتأجير التشغيلي.

– مخاطر أسعار الأسهم: تنشأ هذه المخاطر عن التغير في القيمة العادلة للاستثمارات في الأسهم، ويعمل البنك على إدارة هذه المخاطر عن طريق تنويع الاستثمارات في عدة مناطق

---

[62] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، *إدارة المصارف الإسلامية، مدخل حديث*، ط1 (الأردن: دار وائل، 2010)، ص312-313.

جغرافية وقطاعات اقتصادية، ومعظم استثمارات الأسهم التي يملكها البنك مدرجة في السوق المالي.

- المخاطر الإستراتيجية: وهي المخاطر الحالية والمستقبلية التي يمكن أن يكون لها تأثير على إيرادات البنك ورأسماله نتيجة اتخاذ قرارات خاطئة أو تنفيذها بشكل غير صحيح وعدم الاستجابة بشكل مناسب للتغيرات في القطاع المصرفي.[63]
- مخاطر السيولة: التي تعني عدم توفر السيولة الكافية للوفاء بالتزاماتها تجاه عملائها، ففي ظل غياب منافذ يمكن للبنك الإسلامي من خلالها الحصول على السيولة النقدية السريعة، وتحوطا لطلبات سحب مفاجئة من الأوعية الادخارية، فإن البنوك الإسلامية مضطرة للاحتفاظ بجزء كبير من مواردها المتاحة على شكل نقد معطل أو ودائع بنكية بدون مقابل، تفوق نسبة السيولة المقررة من البنوك المركزية، مضحية بعوائد توظيف هذه الأموال في سبيل الحفاظ على سلامتها ومصداقيتها، وهو ما يؤدي بالضرورة إلى تخفيض العائد على الأموال المستثمرة والعائد على حقوق المساهم.[64]
- مخاطر التشغيل: هي التي تكون ناتجة عن أخطاء سواء كانت متعمدة أو غير متعمدة من أهمها عدم أمانة الموظفين، والأخطاء المهنية، وعدم ملاءمة برامج الإعلام الآلي لطبيعة عمل البنوك الإسلامية، تتمثل بما يلي:[65]

– مخاطر عدم الالتزام بالشريعة: حيث يمكن أن تؤدي هذه المخاطر إلى عدم الاعتراف بالدخل وإلى قيام مقدمي الأموال بسحب أموالهم أو فسخ العقود مما يؤدي إلى تشويه السمعة والحد من فرص الأعمال.

– المخاطر القانونية: أما هذه المخاطر فتنشأ نتيجة لانتهاك القوانين أو القواعد أو الضوابط

---

(63) هاجر زرارقي، "إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة فرحات عباس. قسم العلوم التجارية، 2012)، ص 68-69.

(64) محمد محمود العجلوني، *البنوك الإسلامية أحكامها مبادئها تطبيقاتها المصرفية*، ط2 (الأردن: دار المسيرة، 2010)، ص433.

(65) خديجة خالد، عبد الرزاق بن حبيب، *نماذج وعمليات البنك الإسلامي*، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2016)، ص263-264.

المقررة خاصة تلك المتعلقة بمكافحة عمليات غسيل الأموال، أو نتيجة عدم التحديد الواضح للحقوق والالتزامات القانونية الناتجة عن العمليات البنكية.

– مخاطر السمعة: تنتج هذه المخاطر في حالة توافر رأي عام سلبي تجاه البنك، الأمر الذي قد يمتد إلى التأثير على بنوك أخرى، نتيجة عدم مقدرة البنك على إدارة نظمه بكفاءة، ويمكن أن تؤدي الدعاية السلبية حول كفاية ممارسة البنوك الإسلامية لأعمالها إلى التأثير على مركزها في السوق وأرباحها وسيولتها.

– مخاطر الكادر الوظيفي: فالعامل البشري من أخطر العوامل على مسيرة المؤسسة.

ثانيا: المخاطر التي تنفرد بها البنوك الإسلامية:

بالإضافة لما سبق من مخاطر فهناك مخاطر تنفرد بها البنوك الإسلامية عن غيرها من البنوك وهي كما يلي:

1) مخاطر السمعة أو الثقة: قد ينتج عن ذلك انخفاض معدل عائد البنك الإسلامي مقارنة بمتوسط العائد في السوق المصرفية، حيث قد يعتقد المودعون والمستثمرون أن العائد المنخفض يرجع إلى الإهمال من جانب البنك الإسلامي، وقد تحدث مخاطر الثقة إذا كانت البنوك الإسلامية خرقت العقود المبرمة بينها وبين عملائها، على سبيل المثال، قد لا يتمكن البنك من الالتزام الكامل بالمتطلبات الشرعية في العقود المختلفة، وبما أن الدافع الرئيس لعمل البنوك الإسلامية هو التزامها بالشريعة، فإن عدم الرغبة في الامتثال لذلك وعدم الوفاء يمكن أن يسبب ذلك مشكلة ثقة كبيرة وبالتالي يؤدي إلى سحب الودائع.[66]

2) مخاطر عدم التقيّد بالشريعة: وتنشأ من عدم التزام البنك بالضوابط الشرعية والدليل الفقهي لصيغ التمويل الإسلامي، مما يعرضه لعقوبات من الجهات الرقابية. (مثل عدم وجود هيئة رقابية شرعية للتدقيق والمراجعة) أو المعايير الدولية (مثل عدم الالتزام بنسبة كفاية رأس المال وعدم الالتزام بالمعايير المحاسبية للصيرفة الإسلامية). أو تعليمات من البنوك المركزية/ أو المؤسسات النقدية (مثل غياب القوانين والآليات التنظيمية لتنظيم الأعمال المصرفية

[66] صلاح الدين السيسي، *الموسوعة المصرفية العلمية والعملية*، ط1 (مصر: مجموعة النيل العربية، 2011)، ص288.

الإسلامية).

3) المخاطر التجارية المحولة: وتنشأ عندما يكون العائد على العمليات الاستثمارية أقل من العائد السوقي، وبالتالي قد يتعرض البنك لخطر سحب ودائع العملاء. ولتجنب ذلك، يقوم البنك بزيادة عوائد الاستثمار على حساب المساهمين، وبالتالي نقل مخاطر الأعمال التجارية من أصحاب الودائع الاستثمارية إلى حملة الأسهم.

4) مخاطر خسارة رأس المال: في صيغة المشاركة يلتزم البنك بالمشاركة بنسبة من رأس مال هذه العملية. لكن في وضع المضاربة، يدفع البنك رأس المال بالكامل، وبالتالي يتعرض لخطر خسارة رأس المال في حالة حدوث خسائر.[67]

5) مخاطر التمويل بالمشاركة والمضاربة: تتردد كثير من المصارف الإسلامية في استخدام التمويل عن طريق المضاربة أو المشاركة، وذلك يعود للمخاطرة العالية المرتبطة بهذه الصيغة، نظرا لأنها لا تتوفر في أغلب الأحيان على كثير من المعايير الضرورية في أي مشروع طالب التمويل، أهمها المعرفة الكاملة بالمتعامل من حيث الملاءة والوضعية في السوق، الاختيار الخاطئ، أخلاقيات المتعامل إضافة إلى عدم وجود مطلب الضمان.[68]

يعتبر تمويل المشاركة من أهم أشكال الاستثمار في المؤسسات المالية الإسلامية؛ لأنه يساعد المؤسسة على تشغيل أموالها وتحقيق معدلات عائد جيدة، أو البدء في مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم، في ضوء نسب متساوية أو متفاوتة للمشاركة في رأس المال، مما يجعل كل مشارك مالك في رأس المال، ويحق له الحصول على نصيب من الربح، ويشجع تمويل المشاركة الاستثمار في المشاريع الإنتاجية ويساهم في خفض تكاليف الإنتاج نتيجة إزالة الفائدة على رأس المال، وعلى الرغم من مزايا استخدام صيغة الشراكة، إلا أنها محاطة بمجموعة من المخاطر المركزة في مخاطر الائتمان، وتنشأ هذه المخاطر عندما لا يدفع العميل (المشارك) أرباح البنك، لم يتم تحدد هذه الأرباح مسبقًا، ولا يمكن للعميل استخدام رأس المال للغرض المحدد،

---

(67) ماجد صيد، وفاطمة الزهراء رقايقية، "واقع تطبيق متطلبات بازل (3) في البنوك الإسلامية العربية"، *مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية*، م.5، ع.1، (2022): ص50.

(68) حسين محمد سمحان، *محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية 2015م*، ط 5 (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2017)، ص117.

مما قد يتسبّب في خسارة البنك لحصته في رأس المال، بالإضافة إلى مخاطر استثمارات الأسهم، وهي المخاطر التي تنشأ من الدخول في شراكة لأغراض التمويل أو المشاركة في تمويل معين أو تمويل عام، التي يشارك فيها الممول في تحمل مخاطر ممارسة الأعمال التجارية مع الطرف الآخر، وكذلك فإنها تنشأ أيضًا من افتقار العميل للخبرة في إدارة المشاريع الاستثمارية، وتتمثل خصائص النشاط والاستثمارات الرأسمالية المحددة في العقد في العديد من الجوانب المتمثلة في نوع الشريك ونوع النشاط والجوانب التشغيلية بالإضافة إلى مخاطر التشغيل والسوق.[69]

كما تتمثل مخاطر المشاركة أو المضاربة في إمكانية خسارة رأس المال نفسه، نظرًا لأن مؤسسة مالية إسلامية تدخل كشريك أو مساهم وتقدم جزءًا من رأس مال الشركة مقابل عدد صغير من الأسهم، يتم نقل ملكية الأسهم إلى الشركة ويتم نقل حقوق المؤسسة إلى الأسهم المحتملة، ويمكن أن يكون التمويل خاسرًا، حيث يتم الحكم عليه من خلال الربح أو الخسارة، لذلك يأخذ النظام الأوروبي ما يسمى برأس المال الاستثماري، إذا فشل المشروع أو الشركة في جمع الأموال.[70]

وتشترط قوانين العديد من دول العالم أن يكون رأس مال الشركات المؤسسة على أراضيها بالعملة المحلية، في هذه الحالة، ستتعرض البنوك الإسلامية المشاركة في القرض لتقلبّات أسعار الصرف من جهة، ومخاطر تخفيض أصل الاستثمار نتيجة عدم القدرة على تحويل الاستثمار إلى الخارج في نهاية الاستثمار من جهة أخرى، وهذا الربح المتوقع يخضع لهذين الخطرين، حيث تقوم الحكومات بتغيير قوانينها في أكثر من نظام اقتصادي واحد، لذلك في معظم الحالات تتحول نتائج الاستثمارات إلى ربح للخسارة متبوعًا بمخاطر تخفيض قيمة العملة المحلية أو انخفاض قيمتها عقبة رئيسة في طريق الاستثمار.[71]

---

[69] عبد النور دحاك، الإدارة الاستراتيجية للمخاطر الخاصة بالمصارف الإسلامية-إشارة إلى حالة مصرف السلام الجزائر"، *مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية*، م.5، ع.2، (2021): ص69-70.

[70] عاشور عبد الجواد عبد الحميد "التمويل بالمشاركة في المؤسسات الإسلامية". مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية، (الإمارات العربية المتحدة: جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2005): ص16.

[71] محمد عبد المنعم أبو زيد، *نحو تطوير نظام المضاربة في المصارف الإسلامية*، (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1981م): ص216.

6) مخاطر الاستصناع: الاستصناع هو تطبيق عملي على نطاق صناعي وهذه الصيغة مهمة جدًا في تطوير العديد من القطاعات الاقتصادية، بما في ذلك قطاع الصناعة وقطاع البناء، ويمكن أن يمول الاستصناع الصناعات الثقيلة مثل الطائرات والسفن والبناء والصناعات متوسطة الحجم، ويتم استخدام عقود الاستصناع من قبل المؤسسات المالية الإسلامية (البنوك) لتقديم القروض لعملائها، من خلال توفير السلع التامة الصنع في الوقت المحدد وتحصيل السعر منها، كما توفر هذه الصيغة للمؤسسات المالية الإسلامية عوائد جيدة على فرق المبلغ بمعنى آخر، السعر الذي يتم تحصيله من العميل (الشركة المصنعة) في العقد الأول ودفعه للمقاول (المصنع) الذي يقوم بتصنيع العقد الثاني، وهو عقد بين طرفين يقوم بموجبه أحد الطرفين (الصانع) بتصنيع شيء من نوع وخاصية معينة بموجب هذا العقد، بشرط استيفاء المواد الضرورية (للطرف الآخر) بطريقة لا تسبب تعارض مع المواد اللازمة للصنع (المواد الخام) من الصانع مقابل سعر معين يدفعه المستصنع للصانع فوراً أو بالتقسيط أو مؤجلًا.[72]

وعلى الرغم من مزايا استخدام صيغة الاستصناع، إلا أنها محاطة بعدد من المخاطر المتمثلة في مخاطر الائتمان، وتنشأ هذه المخاطر عندما يفشل العميل النهائي في دفع أو تسليم قيمة الأصول المستصنعة، ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية والقانونية المتعلقة بالأصول المطلوبة بموجب عقد الاستصناع والمواد المستخدمة في إنتاج الأصول المنتجة، حيث يتعرض رأس مال المصرف الإسلامي لعدد من المخاطر عندما يقوم بالتمويل وفق عقد الاستصناع، من هذه المخاطر:[73]

– مخاطر الطرف المقابل في عقد الاستصناع المتعلقة بتسليم البضائع المباعة من قبل الاستصناع مماثلة لمخاطر عقد السلم، حيث لا يجوز للطرف الآخر تسليم البضائع في الوقت المحدد، أو البضائع السيئة، ولكن في حالة الاستثناء، يكون موضوع العقد تحت سيطرة العميل ويكون أقل تعرضًا للأحداث الطبيعية مقارنة بالسلع المباعة بموجب عقد السلم، لذلك، في الاستصناع، من المتوقع أن تكون مخاطر الطرف المقابل أقل خطورة بكثير من مخاطر العميل في عقد السلم.

---

[72] سمحان، *محاسبة المصارف الإسلامية*، ص265.

[73] جرادات، التحوط ودوره في الحد من المخاطر في المصارف الإسلامية دراسة ميدانية، ص52.

– مخاطر التخلف عن السداد من قبل المشتري ذات طبيعة عام، أي أنه لا يدفع بالكامل في التاريخ المتفق عليه مع البنك.

– إذا تم قبول عقد الاستصناع كعقد جائز وغير ملزم حسب بعض آراء الاجتهاد، فقد تكون هناك مخاطر على انسحاب الطرف الآخر من العقد بالاعتماد على العقد غير الملزم.

– هناك مخاطر إضافية يواجهها البنك الإسلامي إذا تمت معاملة العميل في عقد الاستصناع على أنه العميل في عقد المرابحة ولديه خيار الانسحاب من العقد ورفض تسليم البضائع في الوقت المحدد.

7) مخاطر الإجارة: تشكل تكلفة شراء الأصول أحد أكبر الأعباء التي يواجهها الأفراد والمؤسسات في أنشطتهم المختلفة، وتأجير هذه الأصول هو بديل معاصر للتغلب على تكاليف الشراء والصيانة والإهلاك، وعمليات التأجير أصبحت أحد مجالات الاستثمار الشائعة اليوم، وإن صيغة عقد الإيجار المنتهي بالإيجار والملكية هي إحدى صيغ التمويل المطورة في السوق المصرفية وتتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، هذا لأنه، من ناحية، يلبي متطلبات مجموعة واسعة من العملاء في السوق المصرفية، ومن ناحية أخرى، ينطوي على مخاطر منخفضة؛ هذا لأنه على عكس المرابحة، حيث يتم نقل ملكية الأصل إلى العميل (الأمر بالشراء)، يتم إرجاع ملكية الأصول إلى المؤسسة الممولة وبالتالي يكون الأمر أسهل بالنسبة للمؤسسة إذا لم يدفع المؤجر، ولم يمتثل لشروط اتفاقية الإيجار للحصول على الأصل المؤجر، حيث يمتلك المالك الأصل، ومن وجهة نظر شرعية فالإجارة عقد ملزم لمنفعة مقصودة، قابلة للبذل والإباحة لفترة زمنية معينة.[74]

وتقوم البنوك الإسلامية بتنفيذ العديد من العقود بموجب باب الإجارة، أهمها عقد الإجارة المنتهية بالتمليك، والإجارة المذكورة شكل جديد من أشكال التمويل الإسلامي.

وتشمل مخاطر الإجارة لدى البنوك الإسلامية إمكانية حدوث تلف أو تقادم أو استهلاك للأصل المؤجر، والذي لا يجوز للبنك تحويله أو نقله إلى المستأجر أو العميل، ويرافق عقد

---

[74] موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد ابن قدامة، *المغني*، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، وعبد الفتاح محمد الحلو، ط 3 (دار عامل الكتب للطباعة والنشر، 1997م)، ص112.

الإجارة المخاطر الائتمانية المعروفة لعدم قدرة المستأجر على سداد باقي الأقساط المستحقة له وتأخذ شكل الإيجار.[75]

أيضًا يرافق عقود الإجارة مخاطر صعوبة تسييل الأصول المؤجرة حال نكول العميل عن السداد، فعند توقف المستأجر (العميل) عن السداد، يلجأ المصرف في العادة للتصرف بالأصل المستأجر من خلال الرهن الذي كان متخذه كضمان على العقد، "إلا أنّ بيع الأصل المؤجر والمرهون قد يحتاج لفترة زمنية طويلة، فعلى المصرف بيعه من خلال مزاد علني ومن خلال إجراءات قانونية معقدة نوعًا ما وتختلف من دولة إلى أخرى، الأمر الذي يعرف المصرف إلى فقدان قيمة الأصل من خلال ما يعرف بالتضخم المالي نتيجة التقدم الزمني".[76]

بالإضافة للمخاطر السابقة نذكر هنا إضافة لتلك المخاطر التي تنفرد بها المصارف الإسلامية وفقا لما ذكره أحد الباحثين وهي كما يلي:

1. مخاطر في الدخل الحلال والدخل الحرام: وهذه المخاطر عامة وخطيرة، لذا قد تظهر أكثر في البنوك الربوية التقليدية التي تقدم الخدمات الإسلامية ويكون لها نوافذ إسلامية أو فروع، إذا لم يكن لها رقابة حقيقية وجادة من هيئات شرعية رقابية تقوم بدورها فيختلط مال الحلال بالمال الحرام، وينشأ من نشأة الفرع أو الوحدة الإسلامية، إذا استخدم فيه المال الحرام الناتج عن الربا.

2. المشتقات المالية التقليدية وعدم جواز استخدامها: وتستخدم هذه المشتقات من قبل البنوك التقليدية وهي مشتقات مالية، مثل عقود الخيارات والعقود الآجلة ومقايضات أسعار الفائدة، والتي تستفيد منها البنوك التقليدية؛ لأنها يمكن اعتبارها وسيلة لإدارة المخاطر والتخفيف من آثارها، وقد اتفق الفقهاء على عدم جوازها وبالتالي فليس باستطاعة البنوك الإسلامية استخدامها.

3. مخاطر غياب الفهم الصحيح للمخاطر في العقود الإسلامية: ويرتبط ذلك بعدم فهم عمل البنوك الإسلامية ورسالتها ومبادئها ومبدأي الخراج بالضمان والغنم بالغرم سواء لدى المتعاملين

---

[75] عارضة الرفاعي، غالب عوض وفيصل صادق، "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية". المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، (الأردن: جامعة الزيتونة، 2007): ص16.

[76] البشير، *تطبيقات عقود التحوط في المصارف الإسلامية وأحكامها الشرعية*، ص12.

من جهة، ومن ناحية أخرى، فإنّ الأخطر هو ما يتعلق بالعاملين في البنوك الإسلامية، مما يؤدي إلى ظهور مخاطر الثقة، وبالتالي مخاطر السحب، عندما يسحب المودعون ودائعهم، كما يمكن أن يؤدي ذلك أيضا لظهور مخاطر الإزاحة التجارية في حال لجوء المصارف الإسلامية بسبب المنافسة إلى دعم عائدات المودعين من أرباح المساهمين، أو إلى محاولة ضمان بعض الودائع الاستثمارية بالاعتماد على اجتهادات فقهية لا تتمتع بالاستقرار.

4. المخاطر المؤسسية: ومن الممكن أن تفقد البنوك الإسلامية رسالتها وأهدافها، مما يجعلها تميل إلى الابتعاد عن العمليات التي تنطوي على مخاطر أكثر صعوبة في إدارتها وتتطلب خبرة وموارد بشرية وأنظمة أكثر فعالية، فالبنوك الإسلامية وجدت لتكون بديل متكامل للبنوك الربوية ذات مفاهيم ووسائل مختلفة جذريا، وأهداف واضحة تتفق مع بعضها مع الأهداف العامة للشريعة.[77]

4.4.1. إجراءات التعامل مع المخاطر

بعد عملية تحديد وتقييم المخاطر، تندرج التقنيات المستخدمة للتحكم في المخاطر في مجموعة واحدة أو أكثر من أربع مجموعات رئيسة:

1. التحكم في المخاطر: وتعني تحديد الأساليب المستخدمة في إدارة المشروع لتقليل احتمالية المخاطر وتأثيرها، وتخصيص مبالغ ضمن الميزانية لمواجهة المخاطر، من خلال ما يلي:

نقل الخطر: أي نقل المخاطر إلى طرف آخر، مثل نقل نشاط تجاري أو جزء منه إلى طرف آخر (مثل التأمين أو الاستعانة بمصادر خارجية) بغرض القيام بالأعمال.

تقبل الخطر: في بعض الحالات، تكون الإجراءات الفعالة للتخفيف من المخاطر محدودة، أو قد تكون تكلفة أخذها مرتفعة أو مكلفة، والإجراء الإداري اللازم في هذه الحالة هو مراقبة المخاطر والتأكد من عدم تغير احتمالية حدوثها أو تأثيرها، تكون هذه المخاطر المستقبلية أفضل عندما تتوفر طرق إدارة مختلفة لإدارة هذه المخاطر.

---

(77) علي محبوب، علي سنوسي، "مخاطر تنفرد بها المصارف الإسلامية المخاطر التشغيلية أنموذجا – دراسة ميدانية لبنك البركة وكالة الأغواط"، *مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة*، ع.(2)، (2020م): ص18-19.

معالجة الخطر: تندرج معظم حالات الخطر ضمن هذه الفئة، حيث يتم السيطرة على المخاطر من خلال اتخاذ الاحتياطات اللازمة لمعالجتها أو التخفيف من حدتها.[78]

إنهاء الخطر: هنا، يتم اتخاذ بعض التدابير للقضاء على المخاطر بشكل أساسي، مثل استخدام طرق مختلفة لممارسة الأعمال التجارية أو استخدام تقنيات مختلفة تقضي على المخاطر.

2. المراقبة والمتابعة الدورية، إنها ركيزة أساسية لاستراتيجية إدارة المخاطر، حيث يتم مراجعة قائمة المخاطر بشكل دوري، حيث يتم اعتماد قائمة المخاطر (كشف المخاطر) لمراقبة الأداء في إدارة المخاطر، من أجل اكتشاف أي مصادر جديدة للمخاطر أو لا يمكن السيطرة على إدارة المخاطر، وتحديد التطور في إدارة المخاطر بطرق مختلفة منها:

أ. تكرار المخاطرة.

ب. نطاق تعديل قائمة المخاطر.

ت. فاعلية الإجراءات الوقائية المتبعة ونجاحها في تخفيف المخاطر.

ث. مدى مشاركة الموظف في تحديد قائمة المخاطر.

ج. مدى تحديث قائمة المخاطر فيما يتعلق بظهور مخاطر جديدة وانتهاء صلاحية المخاطر السابقة.

ح. درجة الميل لتقييم المخاطر حسب حجم التأثير: كبير، متوسط، منخفض.

3. قياس فعالية الإجراءات المتخذة لتلافي المخاطر باستخدام نموذج تقييم المخاطر.

4. قياس فاعلية منهجية إدارة المخاطر وتغييرها حسب نتائج القياس.

---

(78) Vaughan, Emmett and another, *fundamentals of risk and insurance*, johnwiley & sones. (1999).

الفصل الثاني

أساليب إدارة المخاطر وحاجة الجهاز المصرفي إليه

سيتناول هذا الفصل كل ما يتعلق بإدارة المخاطر من فهم للإدارة بشكل عام، ومفهوم إدارة المخاطر، ومفهوم إدارة مخاطر الائتمان بشكل خاص، والتطور التاريخي لإدارة المخاطرة، وآلية إدارة المخاطر، وأهداف إدارة المخاطر، وأهميتها في المصارف الإسلامية، وتحديد خطوات إدارة المخاطر، وأدوات إدارة المخاطر للمصارف الإسلامية، وكذلك أساليب إدارة المخاطر في المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، وإجراءات إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، والأساليب الإسلامية لإدارة المخاطر.

1.2. مفهوم إدارة المخاطر

1.1.2. مفهوم الإدارة في اللغة والاصطلاح

الإدارة في اللغة من "الفعل تدَوَّرَ: دوَّرَ يدوِّر تدويرًا، فهو مُدوِّر، والمفعول مُدوَّ، ودوَّر الشَّيءَ: جعله على شكل دائرة، ودَوَّرَهُ الْمَدينَةَ: طَوَّفَهُ، جَعَلَهُ يَدورُ في أَرْجائِها."[79]

وتعرف الإدارة بأنها عملية تخطيط المشاريع التجارية وتنظيمها من أجل تحقيق أهداف محددة وإدارتها من مجموعة من الوظائف التي تسعى إلى صياغة سياسية الشركة وتخطيطها وتنظيمها ومراقبتها وتوجيه الموارد المالية والبشرية للمنظمة، حيث يمثل المؤسسة المدير الذي لديه واجب وسلطة الإشراف واتخاذ القرارات.

---

[79] أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، *المعجم* الأوسط للطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله ومحسن الحسيني، ط 1 (القاهرة: دار الحرمين، 1995)، ص117.

2.1.2. مفهوم إدارة المخاطر كمركب مزجي

هناك العديد من المفاهيم التي تشير إلى إدارة المخاطر، وتتقاطع مع الغرض العام لهذا المجال الإداري، وتحديد التهديدات وصياغة طرق التعامل معها، لتقليل الآثار السلبية الناشئة عن هذه المخاطر قدر الإمكان.

يمكن تعريف إدارة المخاطر على أنها عملية منظمة متكاملة تهدف إلى مواجهة المخاطر بأفضل وأقل التكاليف من خلال اكتشاف المخاطر وتحليلها وقياسها وتحديد وسائل المواجهة واختيار أنسبها لتحقيق الهدف المنشود.

وهي من المجالات التي ظهرت في نطاق المنهج الحديث ومنهج الإدارة العامة، وتشمل عملية التقييم والمراقبة لكل ما يتعلق بالأعمال في المؤسسة سواء على المدى القصير أو الطويل، بهدف حماية أمن الشركات من جميع أنواع المخاطر وتحقيق أعلى المكاسب الممكنة.

وتعدّ إدارة المخاطر منهجًا أو علميًّا للتعامل مع المخاطر الخالصة من خلال توقع الخسارة العرضية المحتملة وتصميم الإجراءات وتنفيذها التي تقلل من احتمال حدوث الخسارة أو الأثر المالي للخسائر التي تحدث.[80]

ويمكن تعريفها بأنها: الإدارة التي تقوم بتعريف الانحرافات من خلال دورة حياة البنك وتحميلها وتطويرها والاستجابة لها بهدف تقليل هذه الانحرافات ومعالجتها باستخدام مؤشرات الأداء للمساعدة في إدارة الأعمال الرئيسة والمخاطر حسب أنشطة البنك مع ضرورة تقديم مناهج ومنهجيات وفرضيات إدارة المخاطر.[81]

---

[80] طارق عبد العال حماد، *إدارة المخاطر: أفراد، إدارات، شركات، بنوك*، (مصر: الدار الجامعية، 2007)، ص50.

[81] بشرى مهني، "أساليب وسياسات إدارة المخاطر المصرفية في البنوك التجارية دراسة حالة . بنك الفالحة والتنمية الريفية" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة محمد بوضياف. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير. قسم علوم المالية والمحاسبة، 2020)، ص13.

كما عرفت على أنها تنظيم متكامل يهدف إلى مجابهة المخاطر بأفضل الوسائل وأقل التكاليف، وذلك عن طريق اكتشاف الخطر وتحليله وقياسه وتحديد وسائل مجابهته مع اختيار أنسب هذه الوسائل لتحقيق الهدف المطلوب.[82]

عمومًا، فإنّ إدارة المخاطر هي عملية قياس المخاطر وتقييمها ووضع استراتيجيات لإدارتها. تتضمن هذه الاستراتيجيات نقل المخاطر إلى طرف آخر، وتجنب المخاطر، وتقليل الآثار السلبية، وقبول بعض العواقب أو كلها، في حين تركز إدارة المخاطر التقليدية على المخاطر الناشئة عن أسباب مادية أو قانونية مثل الكوارث الطبيعية أو الحرائق والحوادث والوفيات والدعاوى القضائية، في حين تركز إدارة المخاطر المالية على المخاطر التي يمكن إدارتها باستخدام أدوات المقاصة المالية، والإدارة لديها فريق متخصص في إدارة المخاطر لجميع الشركات الكبيرة وكذلك المجموعات والشركات الصغيرة.

3.1.2. مفهوم إدارة المخاطر في الاقتصاد

تُعرّف إدارة المخاطر على أنها مجموعة من النشاطات والعمليات المالية والتشغيلية التي تهدف إلى تعظيم قيمة البنك عن طريق استخدام مختلف الأساليب التي تمكن من ذلك.[83]

وتعرف إدارة المخاطر بأنها ثقافة تنظيمية تهدف إلى التمايز الاستراتيجي، وتحقيق العائد الأمثل وتقليل المخاطر، فهي صمام الأمان الذي يواجه مختلف المخاطر التي تعترض أعمال البنك.[84]

2.2. إدارة المخاطر في الفقه الإسلامي

يعدّ هذا المفهوم من الممارسات القديمة على الرغم من حداثة إدارة المخاطر كمفهوم ومجموعة من التقنيات الحديثة للتعامل مع ما يخبئه المستقبل من احتمالات، فقد رسمت لنا الآيات

---

[82] أسامة عزمي سالم، وشقري نوري موسى، *إدارة المخاطر والتامين* (عمان: دار حامد للنشر والتوزيع، 2007)، ص55.

[83] عبلة بريكي، وشعبان فرج، "إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية"، *مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية*، م.2، ع.19، (2018): ص6.

[84] صادق راشد الشمري، *استراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية* (الأردن: دار اليازوري للنشر والتوزيع، 2013م)، ص44.

القرآنية صورًا متعددة من صور التعامل مع الخطر، منها قصة نبي الله يوسف عليه السلام مع ملك مصر والسنوات العجاف، والتحوط ضد المجاعة المتوقعة نمط من أنماط إدارة المخاطر، وتستمد إدارة المخاطر مشروعيتها ومفهومها في الإسلام مما يلي:[85]

- المقصد العام للشريعة الإسلامية: وهو حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحه بصلاح الإنسان، فالشريعة تدعو إلى جلب المصالح ودرء المفاسد.
- مقصد حفظ المال في الشرع: وهو من المصالح الضرورية في الشرع الإسلامي، ولا يستقيم النظام باختلاله، وإدارة المخاطر تحقق هذه المقاصد؛ لأنها تؤدي إلى التحوط ضد الخسائر وتؤدي إلى حفظ المال من المفاسد في ظل الالتزام بضوابط الشريعة الإسلامية.

لا بد في البداية من معرفة موقف الشريعة الإسلامية من فكرة إدارة المخاطر كأساس، من خلال النظرة الشمولية لمبدأ إدارة المخاطر، لمعرفة توافق الإدارة كمبدأ من الأساس مع الشريعة الإسلامية، فإن لم تتوافق مع الشريعة نُبذت كلها، وإن توافقت كمبدأ أُخذ منها ما يناسب الشريعة وتُرك ما فيه إثمٌ وحرام. ولمعرفة ذلك كان لا بد من بحث إدارة المخاطر ضمن المطالب الآتية:

1.2.2. موافقة فكرة إدارة المخاطر لمقاصد الشريعة الإسلامية

لا سبيل لتحقيق العدل بين الأفراد والمجتمعات وإنقاذهم من الاستغلال والأزمات المالية المتكررة، إلا إذا كان الاستثمار معتمدًا على صيغ يشارك فيها أطراف التعامل بالغنم والغرم، كصيغ الاستثمار الصناعية والزراعية والمضاربات وغيرها الكثير من العقود في الفقه الإسلامي التي تقوم على المشاركة في المخاطر، وها هو البنك الدولي يقرر في معرض معالجته لمشكلة الديون حول العالم بأنه لا بد من استبدال الديون بالمشاركة حتى يتحقق الاستقرار في العالم.[86]

وبخلاف الفكر الاقتصادي الرأسمالي، الذي يعتمد في إدارة المخاطر على نقلها من طرف إلى آخر، يقوم الفكر في الاقتصاد الإسلامي على مبدأ أن تكون شريكًا في الربح والخسارة، الذي

---

[85] سلمان زيدان، *إدارة الخطر والتأمين*، (الأردن: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2015)، ص35.

[86] عبد العزيز بن صالح الفوزان، تطبيق مفهوم العام للأحاديث النبوية الشريفة والأحكام الفقهية وتحقيق المناط على المعاملات المالية، (بحوث ندوة البركة السابعة والثلاثون للاقتصاد الإسلامي، يونيو 2016م): ص210.

بموجبه يتم تقاسم المخاطر بين جميع الأطراف المشتركة في العقد.

هناك اختلاف كبير في التعامل مع المخاطر بين الاقتصاد الإسلامي عن الاقتصاد التقليدي، فالتقليدي يعتمد في الأغلب على منتج واحد وهو الإقراض بفائدة، ويقوم بدراسته وتقويم مخاطره للحد منها، بينما في الاقتصاد الإسلامي، هناك عدد كبير من المنتجات والعقود المالية الإسلامية، لكل منها مخاطر خاصة بها، وطرق مختلفة للتعامل مع هذه المخاطر، لذا يمكننا القول بأن مبادئ إدارة المخاطر في الاقتصاد الإسلامي تختلف عن مبادئ إدارة المخاطر في الاقتصاد الرأسمالي أو التقليدي.

والمراد بمقاصد الشريعة ما يقصده المشرع في كل أحكامها أو معظمها، والمقصود منه حفظ مصالح الناس، بالابتعاد عما يضرهم وجلب ما ينفعهم، لأن الإنسان ينظر إلى ما توحي به روحه، يرى ما هو غير نافع على أنه نافع، وما هو غير ضار على أنه ضار، لذلك كانت الشريعة حاكمًا لا محكومًا عليه.

وقسّم علماء الشريعة المقاصد إلى ثلاثة: ضروريات، وحاجيات، وتحسينيات، أما الضروريات "فهي التي لا بد منها لمصالح الناس دينًا ودنيا، بحيث إذا فقدت لم تجرِ مصالح الناس على استقامة، وعم الفساد وانتشرت الفوضى. والحاجيات هي ما تحتاج إليه الأمة لتحسين أحوالها وظروفها، وتأمين مصالحها، وانتظام أمورها ورفعًا للمشقة عنهم. والتحسينيات فهي الأخذ بمحاسن العادات والأخلاق والأمور، وترك ما تستقذره النفس، وتعافه الطباع السليمة للناس."[87]

وقد اتفق العلماء على أن مقتضيات الشريعة لتحقيقها وحمايتها في جميع أحكامها هي: حماية الدين، وحماية النفس، وحماية الأجيال، وحماية العقل، والمحافظة على الممتلكات.

كما ورد في الأثر أنهم قاموا قديمًا بمنع بعض التصرفات في المضاربات التي تؤدي بأموالها لمخاطر أكبر من المخاطرة العادية، ومما جاء في هذا الباب:

أولًا: روي عن ابن عباس رضي الله عنهما، "أن العباس كان إذا دفع مالًا مضاربة اشترط على

---

[87] عبد العزيز عزت الخياط، *مقاصد الشريعة وأصول الفقه*، (الأردن: طباعة البنك الإسلامي الأردني،2000م)، ص12.

صاحبه ألا يسلك به بحرًا، ولا ينزل به واديًا، ولا يشتري به ذات كبد رطبة، فإن فعل فهو ضامن، فرفع الشرط إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجازه."[88]

ثانيًا: وروي عن عروة بن الزبير، وعن غيره أن حكيم بن حزام صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم "كان يشترط على الرجل إذا أعطاه مالًا مقارضة يضرب له به ألا تجعل مالي في كبد رطبة، ولا تحمل في بحر، ولا تنزل به في بطن مسيل، فإن فعلت شيئًا من ذلك فقد ضمنت مالي."[89]

وليس المقصود بالمثالين بيان جواز الاشتراط على العامل في المضاربة وتقيده بالشرط، فذلك خارج موضوع البحث، ولو كان يدل عليه، إنما المقصود من الأمثلة وجوب حفظ المال، وقد فعلها الصحابة الكرام في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكرها عليهم، وبذلك حَفِظ الإسلام المال وصانه عن الفساد والضياع والعبث، وضمن له البقاء والنماء، غير أنّ هذا الحفظ والعناية لا يتنافى مع السنن الكونية في تعرض المال للهلاك والضياع والخسارة، أو عدم تحقيق الربح المرجو، حيث يدرك أي شخص ينظر في النصوص القانونية أنه ليست كل المخاطر محظورة وليست كلها مشروعة.

والخلاصة مما سبق أن إدارة المخاطر كمبدأ، جائزة بل مطلوبة شرعًا، وذلك بتوافق عدة شروط منها:

1. أن تكون المخاطر المراد إدارتها أو تقليلها أو التحوط منها، هي مخاطرة مقبولة شرعًا، ومتوافقة بذاتها مع إحكام الشريعة الإسلامية.
2. يجب أن تكون إدارة المخاطر بطرق وعقود شرعية، بشكل لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية، ومع مبدأ الغنم بالغرم، ومبدأ المشاركة في توزيع المخاطر.
3. أن يكون الهدف من إدارة المخاطر هو تقليلها أو تجنبها بقدر المستطاع، وليس تحويل المخاطر إلى عقود ومنتجات مالية، ليتم تداولها والتربح منها.

---

[88] أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، *المعجم الأوسط للطبراني*، تحقيق: طارق بن عوض الله ومحسن الحسيني، ط 1 (القاهرة: دار الحرمين، 1995م)، باب المضاربة وشروطها، حديث رقم (6811). ص231.

[89] أبو الحسن الدارقطني، *سنن الدارقطني*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وحسن عبد المنعم وعبد اللطيف حرز الله وأحمد برهوم، ط 1(بيروت: مؤسسة الرسالة، 2004م)، ص23.

3.2. تطور إدارة المخاطرة ونشأته وأهدافه

1.3.2. التطور التاريخي لإدارة المخاطر

تعد الممارسات الواقعية لإدارة المخاطر منذ القدم تاريخيا، حيث مرت البشرية بكثير من المحن والظروف الصعبة، وبذلت الجهود للتعامل مع هذه المخاطر. وفي سنة (3000) ق.م. قبل الميلاد، أدى ظهور المال والنظام القانوني في الحضارة البابلية إلى ظهور قطاع تجاري يتصف بالعالمي كان له تأثير أساسي على إدارة المخاطر. المخاطر وتسهيل أشكال تبادل وتخزين الثروات. ومع ظهور الإسلام، كان لأجدادنا طرق في التعامل مع المخاطر تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية. ومع تطور الحياة وتعقيدها وتنوع أنواع السلع والخدمات، زادت المخاطر المرتبطة بالعمل، وجاء عصر التخصص وتقسيم العمل، الأمر الذي تطلب، كما تبين، ظهور أدوات جديدة للقياس. فقد اكتشف عالم الرياضيات بكسال نظرية الاحتمالات رياضيا لحل لغز الاحتمالات. ومع ذلك، فإن الدراسة الحقيقية لإدارة المخاطر بدأت في أواخر القرن العشرين على يد ماركويتز، الذي أشار إلى أن اختيار المحفظة ليس أكثر من معضلة تعظيم العائد المتوقع لتلك المحفظة. في عام 1964، طور شارب نموذجا لتقييم الأصول الرأسمالية، وفي عام (1976م) قدم روس نظرية الأسعار المرجحة، والتي تنص على أن عدداً من العوامل تؤثر على العائد المتوقع للأصول وتأثير هذا النموذج هو المخاطر الشاملة. وعلى الرغم من أن هذه النظريات حظيت بقبول واسع، إلا أنه لا يوجد إجماع حول العوامل التي تؤثر عليها. من المصدر أو الطريقة التي يتم من خلالها تقدير هذا الخطر، حيث أصبحت السيطرة على المخاطر عاملاً مهماً في إدارة المخاطر. وتقتصر مهمة مدير المخاطر على اكتشاف المخاطر وتحليلها وقياسها واختيار أساليب التعامل معها فيما بعد.[90]

2.3.2. آلية إدارة المخاطر

كما أوضحنا فإن مفهوم المخاطر ليس جديدا بل لازم البنوك منذ نشأتها، لكن ازداد الاهتمام والبحث في السنوات الأخيرة بدرجة المخاطر وإدارتها لما لها من أثرا في عوائد البنوك، علاوة على تأثيرها في الاقتصاد الوطني خاصة عند الدول النامية، لذا اهتمت البنوك بقياس مخاطر

---

[90] حنان محمد المعيوفي، ومحمد رضوان عبد العزيز، "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية"، مجلة الرسالة، م.1، ع.1، (2017): ص53-54.

أعمالها، وأثر هذه المخاطر على عملياتها الإدارية والمالية، وإدراكا من البنوك الإسلامية بتعدد المخاطر التي تواجهها، والناجمة عن طبيعة الأعمال المصرفية، وبهدف إدارة هذه المخاطر بكفاءة وفعالية تم صياغة استراتيجيات متعددة لإدارة المخاطر، وأصبحت استراتيجية إدارة البنوك للمخاطر جزءًا لا يتجزأ من إدارة العمليات المصرفية.

إنّ وظيفة إدارة المخاطر في البنوك تنحصر في دراسة مخاطر العمليات المصرفية، حيث إن البنوك تستثمر مواردها المالية في ظل افتراض وجود عدد من المخاطر، وبالتالي فإن إدارة المخاطر تسعى إلى تحيد سياسات للتعامل مع كافة المخاطر المتوفرة، ويقع على عاتق إدارة المخاطر في المؤسسات المصرفية خاصة الإسلامية منها اتخاذ كافة الإجراءات والوسائل التي من شأنها أن تمنع وقوع المخاطر داخل المؤسسات المصرفية، أو العمل قدر المستطاع في الحد أو التقليل من آثارها عند وقوعها.[91]

فالبنوك وأثناء قيامها بأعمالها المختلفة فإنها تتعرض لأخطار مختلفة، ولذلك يجب عليها أن تحاول الوقاية من هذه المخاطر من خلال إعداد إستراتيجيات تمكنها من الإدارة للمخاطر المختلفة. وهذا ما يسمى بإدارة مخاطر الائتمان، والتي تعرف بأنها تنظيم متكامل يسعى إلى مواجهة المخاطر التي يتعرض لها البنك من خلال محاولة اكتشاف وتحليل ومواجهة الخطر وضمان بقائه بأفضل الطرق وأقل التكاليف.[92]

أما فيما يتعلق بإدارة مخاطر الائتمان فهي تعتبر النشاط الإداري الذي يهدف إلى التحكم بالمخاطر الذي يهدف إلى التحكم بالمخاطر وتخفيضها إلى مستويات مقبولة وبشكل ندق هي عملية تحديد وقياس والسيطرة وتخفيض المخاطر التي تواجه البنوك.[93]

---

[91] منتصر أحمد حجازي، ندى ماجد سعيد، سهى جمعة أبو منديل، "أثر إدارة المخاطر على ربحية البنوك الإسلامية في قطاع غزة"، *مجلة النمو الاقتصادي وريادة الأعمال*، م.4، ع.4، (2021): ص40-41.

[92] مهدي الجبوري، أمير الربيعي، "أثر إدارة المخاطر الائتمانية في الأداء المصرفي-دراسة تطبيقية لعينة من البنوك الأهلية التجارية"، *مجلة كلية الإدارة والاقتصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية والمالية*، ع.14، (2018): ص26.

[93] إيمان صحراوي، " إدارة المخاطر الائتمانية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البنوك"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، ع.16، (2016): ص227.

كذلك فإن إدارة مخاطر الائتمان هي الإدارة التي تهدف إلى تحديد المخاطر وقياسها ومراقبتها والسيطرة على المخاطر الناشئة عن احتمال التخلف عن سداد القروض والحفاظ على المخاطر ضمن حدود مقبولة وتلبية المتطلبات التنظيمية.[94]

بالإضافة إلى أنها مجموعة الترتيبات الإدارية التي تهدف إلى حماية أصول وأرباح البنك وتقليل الخسارة إلى أدنى مستوياتها؛ وذلك بتحديد نوعية هذه المخاطر وقياسها والعمل على إعداد الإجراءات الكفيلة بالرقابة عليها، ويرتكز تسيير المخاطر على المبادئ الآتية:[95]

أولا: الاختيارية: ونقصد بها اختيار عدد على الأقل من الديون ذات المخاطر المعدومة.

ثانيا: وضع حد للمخاطر: وهذا المبدأ حسب نوع وصنف القرض.

ثالثا: التنوّع: وهذا بتجنب تمركز القروض لعملاء معيّنين.

3.3.2. أهداف إدارة المخاطر

تسعى الجهة القائمة على إدارة المخطر لدى الجهاز المصرفي إلى تحقيق جملة من الأهداف من خلال إدارتها للمخاطر، وتتمثل هذه الأهداف بما يلي: [96]

- التعرف على مصدر الخطر ونوعه وهذا يتحقق من خلال جمع قسم إدارة المخاطر كافة البيانات والمعلومات المتعلقة بأنشطة المصرف ثم القيام بتحليلها ورفع تقرير بها لوضع الخطط بهدف تحديد وتصنيف واضح لكافة أنواع ومصادر المخاطر التي تواجه المصرف.
- قياس احتمالية وقوع الخطر وذلك بتبني أدوات ذات قدرة على قياس احتمال تحقق الخطر ووقوعه ومن خلاله أيضا يتم تقويم ربحية المنشآت المتقدمة التي تمولها المصارف.

---

(94) زهرة قرين لعروسي، ورابح بوقرة، "دور مخاطر الائتمان المصرفي في تقليل المخاطر لدى البنوك التجارية –دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بوكالة البليدة"، *مجلة الحقوق والعلوم الانسانية دراسات اقتصادية*، م.26، ع.2، (2012): ص300.

(95) حورية قبايلي، "إدارة المخاطر الائتمانية"، *مجلة دفاتر اقتصادية*، م.5، ع.1، (2014): ص167.

(96) أسماء عبد الجبار عودة، "إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية أنواعها وتحليلها"، *مجلة الجامعة العراقية*، م.2، ع.54، (2022): ص466.

- تحديد مقدار التأثير على الإيرادات والدخل والأصول هذا يستلزم تقدير الحد الأقصى لقيمة الخطر المتوقع اعتماد البنك في إدارة أعماله على خطط قائمة على برامج محددة باستخدام أحدث أساليب إدارة المخاطر.

- فحص وتقييم الأثر المحتمل على أعمال المصرف، حيث تقوم إدارة المخاطر بهذه الوظيفة لمراقبة المخاطر وتقييم كمية المخاطر ونوعيتها في موجودات البنك والممارسات الإدارية مما يعني تحقيق متابعة تامة لجميع المخاطر بالمصرف وليكون المصرف على جاهزية قصوى لما يمكن له أن يتحمله من خسائر نتيجة العامل هذه المخاطر ومن ثم تقييم الأثر المتوقع لها على استمرارية المصرف وأعماله.

- تخطيط ما يجب القيام به في مجالات الرقابة والسيطرة لتقليل الأثر أو إلغاء مصادر المخاطر، وهذه إنما يكون في المراحل النهائية لإدارة المخاطر وهي مرحلة التعامل مع المخاطر في محاولة للتحكم في حجم هذه المخاطر وتقليل آثارها السلبية على المصرف.

4.3.2. خطوات إدارة المخاطر

كما أُوضح سابقًا فإنّ المخاطر متأصلة في أي مشروع تجاري، وكيفية إدارة المشروع للمخاطر التي يعرضها ستحدد في النهاية نجاحه أو فشله، لذلك من المهم للغاية اتباع نهج دقيق لعملية إدارة المخاطر، وفيما يلي خطوات إدارة المخاطر:

أولًا: تحديد المخاطر، هذه الخطوة في عملية إدارة المخاطر هي البحث عن المخاطر المحتملة التي ستسبّب مشاكل للمؤسسة أو الأفراد عند ظهورها، فيمكن أن تبدأ هذه العملية بتحديد مصادر المشكلات أو المشكلات التي تواجهها المنظمة حاليًا، وتقسّم الموارد إلى موارد داخلية وخارجية، ثم يتم لفت الانتباه إلى عملية تحليل المشكلة أو التهديدات المستقبلية، التي تشمل خسارة الأموال، والخسائر البشرية، وتسريبات معلومات الشركة السرية، وغيرها، بعد تحديد مصدر الخطر أو تحديد المشكلة، ويمكن التحقيق في الحدث الذي ساهم في حدوثه أو قد يساهم في المخاطرة.

ولنجاح هذه الخطوة لا بد من الالتزام بالآتي:[97]

1. أن يشارك في عملية تحديد المخاطر الأفراد أو الموظفين الذين لديهم المعرفة الصحيحة والصلة المطلوبة، لأنه يتطلب معرفة أهداف المشروع والمخاطر المحتملة المحيطة به.
2. عملية تحديد المخاطر لا تنتهي بل هي عملية مستمرة على طول فترة المشروع، حيث إن المخاطر من طبيعتها أنها متجددة وتستمر بالظهور طوال فترة المشروع.
3. تحديد المخاطر المحتملة لا يمكن أن تكون عملية فردية، بل هو عمل جماعي يشارك به جميع أصحاب المصلحة.

ثانيًا: تقدير وتقييم المخاطر التي تم تحديدها: عند الانتهاء من إدراج وتحديد المخاطر، سيحتاج إلى إجراء تقييم للمخاطر، وتعتبر مرحلة تقييم المخاطر مرحلة مهمة في تخطيط إدارة السلامة وتوفر صورة شاملة للمخاطر، تعتمد هذه العملية على تحديد وتقييم القضايا المرتبطة بهذه المخاطر وتحديد الطرق المناسبة للقضاء على تلك المخاطر. على الرغم من أنه لا يمكن القضاء عليها تمامًا، إلا أنه يمكن التحكم فيها.

هذه الخطوة هي تقييم المخاطر من حيث شدتها المحتملة واحتمال حدوثها، ومن ثم اتخاذ القرارات الأكثر ملاءمة وتحديد أولويات المخاطر لاتخاذ القرارات الأكثر ملاءمة لتقليل احتمالية حدوث المخاطر والتصرف حيالها إذا حدثت، وإعطاء أولوية للمخاطر التي يرجح حدوثها أكثر من المخاطر الأخرى المصنفة على أنها أكثر المخاطر خطورة وفعالية. [98]

ثالثًا: ضبط المخاطر، ويكون ذلك عبر دراسة بدائل لازمة للتعامل مع كل نوع من مخاطر البنوك الإسلامية، والقيام باتخاذ قرار لازم لاختيار بديل مناسب، سواء بتجنب تلك المخاطر، أو قبولها والتعامل معها، أو توزيعها، خاصة في حالة تواجد الإدارة الجيدة للمخاطر. ولذلك فإن المقارنة بين المنافع والتكاليف الناتجة عن هذه المخاطر هي المعيار المناسب لاتباع المنهج

---

[97] أسيد عبد الرحيم عيسة، ''إدارة المخاطر بين البنوك الإسلامية والتقليدية في ضوء معايير بازل الدولية للرقابة على المصارف العاملة في فلسطين" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة القدس. كلية الدراسات العليا. قسم إدارة الأعمال، 2020م)، ص14-15.

[98] إبراهيم الكراسنة، *أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر*، صندوق النقد العربي (أبو ظبي: الإمارات العربية المتحدة، معهد السياسات الاقتصادية، 2006م)، ص57.

المناسب في التعامل مع المخاطر. وينبغي أن تفوق الفوائد التكاليف الناجمة عن مخاطر البنوك الإسلامية.[99]

رابعًا: اختيار طرق الحد من المخاطر وآلياته، بعد تحديد المخاطر وتقييمها كل حسب أهميته ودرجة خطورته، ينبغي على المؤسسة المالية في هذه المرحلة تحديد آلية الحد من المخاطر، وفق الأدوات والإمكانات المتوفرة لها، بما يضمن أفضل النتائج وأقل الخسائر المحتملة، ويرجع تحديد الطرق إلى طبيعة عمل المؤسسة والمجال الاستثماري الذي تعمل به.

خامسًا: التنفيذ، وفي هذه المرحلة على إدارة المؤسسة البدء في تطبيق الآليات والطرف المتفق عليها سابقًا، وذلك عن بدء ظهور المخاطر المحددة.

سادسًا: المراجعة والتقييم، في نهاية الأمر وبعد تطبيق الأدوات المتفق عليها للحد من المخاطر، يجب على إدارة المخاطر في المؤسسة مراجعة فعالية الأدوات المعمول بها ونجاحها، والعمل على تطوير أدوات جديدة مبتكرة من خلال ما يعرف بالهندسة المالية، وتقييم المخاطر في المؤسسات المالية يتم من خلال عدة طرق وآليات إحصائية متنوعة.[100]

4.2. أهمية إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية وأدواتها وأساليبها

تعمل المصارف الإسلامية شأنها شأن مؤسسات المال والأعمال على تعظيم أرباحها وإدارتها للمخاطر في إطار استثماراتها وتقديم الخدمات المالية من أجل ضمان استمراريتها ونموها، وتميل طبيعة عمل المصارف الإسلامية إلى القدرة على مواجهة المخاطر كون الأساليب

---

[99] مسلم علاوي شبلي، *التوجهات والمفاهيم الحديثة في الإدارة* (البصرة، العراق: كلية البصرة للعلوم، 2016م)، ص183.

[100] فريدة تلي، "استخدام الأساليب الكمية في قياس وإدارة المخاطر المصرفية دراسة حالة مصرف دبي الإسلامي في الفترة (2001-2017م) (رسالة ماجستير لم تشر. جامعة محمد خيضر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2019م) ص37-38.

الاستثمارية فيها تقوم على الاستثمارات الحقيقية لا الوهمية، وبالتالي تتمثل أهمية إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية فيما يلي:[101]

- المساعدة في اتخاذ قرارات التسعير للمنتجات المالية الإسلامية.
- تقدير المخاطر والتحوط ضدها بما لا يؤثر على ربحية المصرف.
- الحفاظ على الأصول الموجودة لحماية أموال المودعين، والدائنين والمستثمرين.
- المساعدة في تشكيل رؤية واضحة، يتم بناء عليها تحديد خطة وسياسة العمل.
- تنمية ميزة تنافسية للمصرف وتطويرها عن طريق التحكم في التكاليف الحالية والمستقبلية.
- تحديد التصرفات والإجراءات التي يتعيّن القيام بها فيما يتعلق بمخاطر معينة للرقابة على الأحداث والسيطرة على الخسائر.
- إعداد الدراسات قبل الخسائر أو بعد حدوثها وذلك بغرض منع حدوثها، أو تكرار مثل هذه المخاطر.
- حماية مكانة البنوك بإرساء الثقة المناسبة لدى والمستثمرين والمودعين، والدائنين، بحماية قدرتها المستمرة على إنتاج الربح على الرغم من أية خسائر قد تطرأ وتؤدي إلى تقلص الربح أو عدم تحقيقه

ويمكن توضيح حاجة المصارف بشقيها التقليدية والإسلامية لإدارة المخاطر ضمن ما يأتي:[102]

1. تقليل آثار المخاطر.
2. العمل على منع الخسائر والأخطار قبل وقوعها.

---

[101] خالد ثلجي قواسمة، "مخاطر صيغ التمويل في المصارف الإسلامية العاملة جنوب الضفة الغربية ومعالجتها من الناحية القانونية" (رسالة لم تنشر. جامعة الخليل. كلية الدراسات العليا والبحث العلمي. قسم إدارة الأعمال، 2019)، ص34-35.

[102] عبد الكريم قندوز، *التحوط وإدارة المخاطر في التمويل الإسلامي*، (عمان: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع: 2015م)، ص217.

3. تقليل تكلفة التعامل مع المخاطر الصرفة.

4. تطوير أساليب صنع القرار والتخطيط وتحديد الأولويات من خلال الوعي الشامل والمنهجي للفرص السلبية / الإيجابية المتاحة للأنشطة والمشاريع التنظيمية.

5. تقليل تقلبات مجالات الأعمال غير الأساسية.

6. حماية أصول المؤسسة وسمعتها وتعزيزها.

7. تعظيم الكفاءة التشغيلية.

8. تقليل تكاليف الخسائر المالية.

9. تعظيم درجة الاستقرار في الأرباح.

تتعرض المصارف التقليدية والمصارف التجارية إلى العديد من المخاطر التي وضحناها سابقًا، من مخاطر الائتمان والسوق والسمعة ومخاطر عدم السداد والتقلبات السعرية وانخفاض العوائد، ومخاطر سوق رأس المال، إلا أنّ كثيرا من الأدوات التي تستعملها المصارف التقليدية لإدارة هذه المخاطر، يعتريها مخالفات شرعية، "وذلك لأنّ هذه المؤسسات لا تتخذ من الشريعة الإسلامية أو قرارات الهيئات الشريعة مرجعًا أو مستندًا في عملها، الأمر الذي يمكن المصارف الإسلامية من الاستفادة من هذه الأدوات في إدارة المخاطر".[103]

ونستنتج مما سبق أنّ حاجة المصارف الإسلامية لإدارة المخاطر تختلف عن حاجة المصارف التقليدية، ينبع ذلك من اختلاف فلسفة عمل كل منها، فالمصارف الإسلامية تنظر إلى إدارة المخاطر من جانب ومنطلق شرعي، وهو مبدأ حفظ المال في الشريعة الإسلامية، حيث يعتبر حفظ المال من الضرورات الخمس في الإسلام، بالإضافة لحفظ المال من باب اقتصادي وهو تحقيق الربح، فالمصرف الإسلامي يعدّ مؤسسة مالية هدفها الربح في النهاية، أما المصارف التقليدية أو التجارية فلا تنظر لإدارة المخاطر إلا من باب اقتصادي بحت، وهو تحقيق الأرباح

---

[103] عبد العزيز الدغيم، وآخرون، "التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري"، *مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية*، م.2، ع.4، (2006): ص2.

وتعظيم المكاسب حتى آخر حد ممكن، دون النظر بمآلات الأمور، أو الطرق التي حقّقت فيها ذلك.

5.2. أدوات إدارة المخاطر للمصارف الإسلامية

تعمل المصارف الإسلامية على اتباع واستخدام أدوات لمواجهة المخاطر نذكرها بما يلي:

أولا: تنويع الائتمان والاستثمار: من بين الأساليب المهمة لإدارة مخاطر الائتمان هي التنويع ويتم وفق ما يلي: تنويع مخاطر الائتمان وفق نظرية ماركو ويتز فيتم وفق خطوات تبدأ بتحليل المحفظة وفق أنشطة اقتصادية تنتمي إليها التسهيلات القائمة التي مُنحت للعملاء، ثم تحليل المحفظة وفق حجم العملاء، يليها تحليل المحفظة وفق نوع العملات الممنوح بها التسهيلات، أما تنويع محفظة الاستثمار: وهو ما يعرف بالتنويع البسيط ويتمحور تصور ماركو ويتز في هذا السياق على بعدين رئيسين معدل العائد على الأصول والمتغير المتوقع على هذا العائد استنادا إلى مقياس الانحراف المعياري للعائد. [104]

ثانيا: وضع نظام المعلومات والتقييم: يجب التحري من العميل قبل منح الأموال ويتم ذلك بالخطوات الآتية:[105]

1- إجراء مقابلة مع طالب المال: التي تكشف للبنك جانبًا كبيرًا عن شخصيته سمعته ومدى صدقه في المعلومات المقدمة عن وضعية المؤسسة ونشاطه ومركزها التنافسي وخططها المستقبلية كما يكشف عن ماضي المؤسسة وتعاملاتها المالية.

2- المصادر الداخلية من البنك: مثل الحسابات المصرفية للعميل مع البنك والوضعية المالية للعميل وسجل الشيكات المسحوبة عليه ومدى التزامه بشروط العقد وكفاءته في سداد التزاماته.

3- المصادر الخارجية للمعلومات وتتمثل في دائرة الإحصائيات العامة والغرف التجارية والجرائد الرسمية والمحاكم وغيرها.

---

[104] ابتهاج مصطفى عبد الرحمان، إدارة البنوك التجارية (القاهرة: دار النهضة العربية، 2000م) ص455.

[105] دليلة، بوعلي، "إدارة المخاطر المصرفية بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية-دراسة مقارنة" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة المسيلة. كلية العلوم التجارية وعلوم التسيير، 2015)، ص89-90.

4- تحليل القوائم المالية: وهي من أهم مصادر الحصول على المعلومات؛ لأنّ إدارة الائتمان تهتم بقوائم السنوات الماضية للمؤسسة وإعداد القوائم المستقبلية وهو ما يزوّد إدارة الائتمان بمعلومات عن المركز المالي للمقترض.

ثالثا: تخطيط احتياطات لمواجهة المخاطر ومخصصاتها: فعلى المصارف الإسلامية دراسة احتياجاتها من السيولة بعناية لأنها لا تستطيع أن تلجا إلى الاقتراض من المصارف أو البنك المركزي التي تقوم بتصنيف آجال استحقاقاتها لودائعها وتكون معظمها من الودائع الإجبارية وتدرس مواسم السحب والإيداع.[106]

1.5.2. أساليب إدارة المخاطر

يعدّ القطاع المصرفي من أكثر القطاعات تعرضاً للمخاطر، نتيجة للعولمة وانفتاح الاقتصاد العالمي، فقد أدت الأزمات إلى زيادة سرعة تصدير الأزمات من دولة إلى أخرى، الأمر الذي تطلب متابعة وفهم كاملين من الجهات الرقابية، وحصر مخاطرها الرئيسة لوضع ضوابط فعالة لحماية البنوك من المخاطر الحالية والمستقبلية.

يعتقد العديد من المتخصصين والموظفين في البنوك، أن البنوك لا يمكنها التغلب على المخاطر بشكل كامل وكلي، بل إن المخاطر تبقى مصاحبة لأي نشاط أو معاملة مصرفية، لكن وظيفة إدارة المخاطر تبقى لتخفيف آثارها على نتائج عمل المؤسسة المالية، وتحويلها في بعض الأحيان من نتائج سلبية إلى آثار إيجابية.

2.5.2 أساليب إدارة المخاطر في المصارف التقليدية

هناك أساليب تتبعها إدارات المصارف للحد من المخاطر لتكون خاصة بالمصارف التقليدية، وبعض هذه الطرق تستخدم بالمصارف التقليدية والإسلامية، وتختلف طبيعة هذه الأساليب أو الأدوات المتبعة على حسب نوع الخطر المراد التخفيف منه، وهي كالآتي:

---

[106] بوعلي، إدارة المخاطر المصرفية بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، ص90.

أولًا: أساليب إدارة المخاطر الائتمانية: ويوجد عدة طرق وأساليب للتحوط من هذا الخطر منها: [107]

1. تنويع المحفظة الاقراضية أو الائتمانية بحسب ما هو مقرر لدى لجان التوصية العالمية مثل بازل وغيرها.

2. اعتماد حد معين للسقوف الممنوحة للعميل الواحد أو لجهة اعتبارية واحدة، وذلك يكون بالأغلب محددًا من قبل البنك المركزي أو السلطات ذات العلاقة بالدولة، بحيث توزع المخاطر على أكثر من عميل وجهة.

3. أخذ ضمانات كافية عند منح أي عميل أو مؤسسة الائتمان المطلوب، والضمانات تعد من أهم الطرق التي يتخذها البنك للحد من المخاطر الائتمانية وهي نوعان:

أ. الضمانات الشخصية: (الكفالة، الضمان الاحتياطي، التأمين على القرض).

ب. الضمانات الحقيقية: (الرهن الحيازي، الرهن الرسمي).

4. اعتماد طريقة التنقيط: ويمنح نقطة ترجيحية تلخص بطريقة رمزية نوعية القرض الممنوح من البنك، "حيث تقوم بها جهات مختصة مثل مؤسسات التقييم، ويمكن أن تقوم بها البنوك بإتباع طريقة تقييم خاصة بها".[108]

5. اعتماد جهة مراجعة وتدقيق خارجية تختص بالقروض الائتمانية، من حيث الحسابات الخارجية وغيرها من الأمور التي تتعلق بالعملية الائتمانية، " التي تعمل بدورها على إيضاح التصور عن أعمال الائتمان على شكل تقرير يرفع للجهات ذات الاختصاص بالمصرف، وفي الأغلب تكون هذه التقارير غير ملزمة لإدارة المصارف إنما تتخذها من باب الاسترشاد".[109]

---

[107] حمزة محمود الزبيدي، *إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني*، (عمان: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، 2000م)، ص174.

[108] ابن سمينة عزيزة، "إدارة مخاطر الائتمان في البنوك التجارية"، *مجلة العلوم الإنسانية*، م.11، ع.1 (2011م): ص409.

[109] إبراهيم عبد الوهاب، "دور مقترح للمراجعة الخارجية للتقرير عن أعمال الائتمان لتخفيف الآثار الناجمة عن قصور الدور الرقابي لإدارة الائتمان بالبنوك". مؤتمر المناخ والاستثمار التحديات والآفاق الجديدة، 9 تشرين الأول 2002، (الأردن: جامعة اليرموك،2002): ص12.

ثانيًا: أساليب إدارة مخاطر سعر الصرف: تستخدم المصارف عدة طرق وأساليب للحد من مخاطر تقلب أسعار الصرف، ومن أشهر هذه الأدوات ما يسمى بمبادلة العملة، وتسمى أحيانًا القروض المتقاطعة بالعملة، تتم هذه التقنية عن طريق قرضين متبادلين بالمدة نفسها وبالمبالغ نفسها وبعملتين مختلفتين، وهو يعني الدفع الفعلي للمبالغ المتفق بشأنها واسترجاعها في تاريخ الاستحقاق، وعملية التبادل يمكن أن تكون محل تعاقد بين مؤسستين في ذات الدولة نفسها بين مصدر ومستورد، يكون لهما نفس الحاجة المتناظرة، لكن هذه حالة نادرة الوقوع وأغلب هذه العمليات في الحياة العملية تكون بين البنك وزبائنه، في مبادلة العملة يقوم أحد الطرفين بالموافقة على دفع فائدة على مبلغ أصل دين بعملة ما.

وكمثال على هذا العقد، ما يقوم بين شركة أردنية بحاجة إلى يورو مثلا، وشركة فرنسية بحاجة إلى دنانير أردنية لتغطية تكاليف عملية تقوم بها في سوق أردني مثلًا، وتقوم الشركة الأردنية باقتراض ما تحتاجه الشركة الفرنسية من دنانير من أحد البنوك الأردنية، وتقوم الشركة الفرنسية باقتراض ما تحتاج الأردنية من يورو من أحد البنوك الفرنسية. ولما كان لكل شركة منها ميزة نسبية أي أن باستطاعة كل منها الحصول على قرض من بلدها بسعر فائدة أفضل من الشركات الأخرى الأجنبية لذلك فإن عقود المبادلة تقلل من تكلفة الاقتراض للطرفين.[110]

ثالثًا: أساليب إدارة مخاطر أسعار الفائدة: لجأت البنوك إلى أساليب وطرق للتخفيف من هذه المخاطر والحد منها، بما في ذلك استخدام طريقة مبادلة الفائدة، وهي عبارة عن عقد مبادلة فوائد بين طرفين أو أكثر، التي تُستخدم لتبادل مجموعة من التدفقات النقدية على مدى فترة معينة ومحددة مسبقًا، في هذا النوع من عقود تبادل الفائدة، يدفع أحد الطرفين فائدة بسعر متغير، بينما يدفع الطرف الآخر سعر فائدة ثابتًا، مثال على ذلك هو اتفاقية مقايضة سعر الفائدة بين بنك تجاري وشركة تأمين، بموجب هذه الاتفاقية، يتفق الطرفان على أن يقوم

---

[110] رانية العلاونة، "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية: حالة الأردن"(رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة اليرموك. كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 2005م)، ص60.

البنك التجاري بدفع فائدة لشركة التأمين بسعر ثابت، بشرط أن تدفع شركة التأمين فائدة بسعر متغير، يعتمد سعر الفائدة على مبلغ القرض المتفق عليه بين الطرفين.[111]

هناك طرق أخرى للتخفيف من آثار مخاطر أسعار الفائدة منها التنويع، إذا كان من يحمل السندات يخاف من مخاطر أسعار الفائدة التي من الممكن أن تؤثر بشكل سلبي على قيمة محفظته، فيمكنه تنويع محفظته الحالية عن طريق إضافة أوراق مالية أقل هشاشة في القيمة، مقابل تقلبات أسعار الفائدة (مثل الأسهم)، إذا كان لدى المستثمر محفظة "سندات فقط"، فيمكنه تنويع محفظته من خلال تضمين مزيج من السندات قصيرة الأجل وطويلة الأجل.

يمكن التقليل لمخاطر أسعار الفائدة عبر استراتيجيات التحوط المختلفة، إضافة إلى طريقة التحوط في الأسواق المالية. غالبًا ما تتضمن الاستراتيجيات هذه القيام بشراء أنواع مختلفة من المشتقات. وتتضمن الأمثلة الأكثر شيوعاً المقايضات لأسعار الفائدة والخيارات والعقود الآجلة واتفاقيات الأسعار الآجلة.[112]

رابعًا: أساليب إدارة مخاطر السيولة: يجب ملاحظة أنّ البنك يستطيع التحكم في استخدام هذه الأموال وإتاحتها، وهذه الحقيقة تشكل إحدى الطرق الرئيسة لتجنب مخاطر السيولة، وهناك عدة طرق تتبعها المصارف التقليدية والإسلامية للتحوّط من هذا الخطر منها:[113]

1. الاحتفاظ بأصول كافية، مثل الأوراق المالية، القابلة للتحويل وبدون خسارة.

2. استخدام الوقت حتى استحقاق كل أصل والتزام لمعرفة حجم التدفقات المستقبلية وبالتالي تحديد ما إذا كان يحتاج إلى سيولة.

3. إدارة الفجوة بين مصادر الأموال والتوظيف في مجموعة معينة من أنشطة المصرف، عبر تحقيق توافق بين الاستخدامات والموارد.

---

(111) منير الهندي، *الفكر الحديث في إدارة المخاطر الهندسية المالية باستخدام التوريق والمشتقات*، (الإسكندرية: منشأة المعارف، 2003م)، ص9.

(112) الهندي، *الفكر الحديث في إدارة المخاطر*، ص9.

(113) أسار فخري عبد اللطيف، "إدارة المخاطر المصرفية واختبار الجهد المصرفي"، *مجلة الدراسات المالية والمصرفية*، ع.3 (2014م): ص30.

وهناك أساليب أخرى أيضًا للحد من مخاطر السيولة منها:

1. اتباع سياسة الإقراض داخليًا، كان يقوم المصرف بالاقتراض من مصارف أخرى، أو ما يعرف بالقروض المتبادلة بين المصارف.

2. امتلاك رأس مال كافٍ والالتزام بالقرارات الدولية، مثل قرارات لجنة بازل، التي تقترح ربط قاعدة رأسمالية معينة بدرجة المخاطرة لأنواع مختلفة من الأصول؛ لمواجهة المخاطر الناشئة عن الأنشطة التجارية للبنك، "ولذلك تحتفظ المصارف بنسبة رأس مال دنيا قدرها 8% من موجوداتها المرجحة بالمخاطر".[114]

3. التأمين على الودائع: ويكون ذلك من خلال وجود شركات تأمين خارجة عن نظام المصارف، وظيفتها تأمين أموال المودعين حال انهيار المصرف أو تعرضه لأي خلل، إلا أن هذه الشركات تقوم بتأمين نسبة معينة فقط من ودائع العملاء ولا تكون قادرة على تغطيتها كلها، أو تقوم المصارف فيما بينها بإنشاء صندوق تعاوني وتأميني، بحيث يودع كل مصرف نسبة محددة من الأموال وفي حال تعثر أحد المصارف يكون له الحق بالاستفادة من هذه الأموال.

4. المسعف الأخير: أو ما يعرف بقروض البنك المركزي، وسُمي بالمسعف الأخير؛ لأنه في العادة هو آخر ما تلجأ إليه المصارف لتحل مشاكلها المالية، ففي حال تعرض المصرف لأزمة سيولة نتيجة السحوبات المفاجئة والكثيرة من العملاء، أو لأي سبب آخر فإن المصرف يلجأ لأخذ قرض من البنك المركزي ضمن سعر فائدة ليكون قادرًا على الوفاء بالتزاماته تجاه الغير، وهي من مهام البنك المركزي حيث تهدف إلى حماية أموال المودعين وكذلك ضمان الاستقرار النقدي وأمن النظام المصرفي في الدولة، علمًا بأن المصارف الإسلامية لا تستطيع الاستفادة من هذه الأداة للحد من مخاطر السيولة وذلك لأن بها فائدة ربوية.

---

[114] سامر سنقرط، "المقررات الجديدة للجنة بازل لكفاية رأس المال"، *مجلة المصارف*، م.22، ع.10 (2002): ص8.

3.5.2. أساليب إدارة مخاطر الائتمان

تبيّن أنّ إدارة المخاطر بمفهومها الإسلامي يعدّ من مقاصد الشريعة، وبما أنّ المصارف الإسلامية تشكل جزءاً من المنظومة الاقتصادية في الإسلام كان عليها مراعاة مفهوم إدارة المخاطر، مبتكرةً لعقود جديدة وطرق وآليات تحقق الهدف ضمن قواعد الشريعة الإسلامية، مستفيدة هي من ذلك أولًا، ومحققة لمقاصد الشريعة ثانيًا، وبالتالي هناك عدة أساليب يتم اتباعها لإدارة مخاطر الائتمان في البنوك الإسلامية، فكما هو متعارف عليه عدم توافق أساليب إدارة المخاطر المبتكرة من طرف البنوك التقليدية مع المصارف الإسلامية لأنها تعتمد على الفائدة، لذا يجب تعديلها وفق ما يتماشى والقواعد الشرعية ورغم ذلك نجد البنوك الإسلامية أخذت الأساليب التي لا تتنافى مع المبادئ الإسلامية وحاولت ابتكار وتطوير وسائل أخرى ومن هذه الأساليب ما يلي:[115]

4.5.2. إجراءات إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية

وهنا سنعرض أهم إجراءات إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية التي يمكن توضيحها كما يلي:[116]

- تحديد المدة في عقد المضاربة: تضمنت النسخة الأولية لعقد المضاربة مدة زمنية لإنهاء العقد، لكن تم تحديدها في نهاية العملية التجارية للبيع والتصرف في البضائع. ولكي يكون عقد المضاربة صحيحاً كأساس لحسابات الاستثمار في البنوك الإسلامية، يجب أن تكون مدة عقد المضاربة ملزمة للطرفين. ولهذا السبب اجتهد فقهاء وأجازوا أن يجعل العقد في مدته إن نص العقد على ذلك.

---

[115] علي هنان، عبد الجليل بدوي، "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية -أساليب إدارة مخاطر الائتمان"، *مجلة دراسات في الوظيفة العامة*، م.4، ع.1، (2020): ص36-39.

[116] المختار لمصادفة، وعبد القادر طمبو، "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية – دراسة حالة مصرف السلام" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة أحمد دراية أدرار. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير. قسم العلوم التجارية تخصص مالية المؤسسة، 2019م)، ص14-15.

- الإلزام بالوعد: قال الشافعي في سياق رفضه للوعد الملزم: "وإن تبايعا به على أن ألزما نفسيهما، فهو مفسوخ لسببين هما: أولا تبيعا فيه قبل أن يملكه البائع، وثانيا على أنه مخاطرة".
- يعتبر من العقود الشرعية التي سهلت على الناس امتلاك العقارات، ويؤخذ على هذا النوع من العقود أنه طويل الأمد، لذلك عالج المجمع الفقهي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بإصدار قرار إجازة فيه ربط الإيجارات طويلة الأجل بمؤشر السوق.
- وعد البيع في عقد الإجارة: عقد الإجارة المنتهي بالتمليك أن عقد الإيجار يعتبر من العقود الشرعية التي تسهل على الناس تملك العقارات، وتعتبر مثل هذه العقود طويلة الأجل. وقد أصدر المجمع الفقهي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي قرارا يسمح بربط الإيجارات طويلة الأجل بمؤشر السوق.
- عقد الاستصناع الموازي: وصل عقد الاستثناء الموازي الذي يمنح البنك الفرصة ليكون الصانع في العقد الأول ومستصنع في العقد الثاني، ويتم تأجيل السعر بحيث يحصل العميل الأول على التمويل ويتم تنفيذ العقد بواسطة العميل الثاني، أي المقاول. وبذلك يقوم البنك بتحويل مخاطر التنفيذ إلى المقاول المنفذ ويقتصر واجبه على الوساطة. المالية.
- غرامات التأخر في السداد: لا يمكن للبنك الإسلامي أن يعامل العملاء الذين يتأخرون في السداد مثل البنوك التقليدية. ولتجنب هذه المشاكل تستغل البنوك الإسلامية فرصة تأخير السداد من خلال زيادة الربح المرتبط بالتأخير. ولا تعتبر الغرامة مصدر دخل للبنك، بل يتم صرفها في أعمال خيرية تجنباً للربا المحرم.
- يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن تتبع إجراءات سليمة لإدارة جميع عناصر إدارة المخاطر وتنفيذها ولتحديد المخاطر وقياسها وتخفيفها ومراقبتها والإبلاغ عنها والسيطرة عليها.
- التأكد من وجود نظام رقابة مناسب، بما في ذلك إجراءات التدقيق والامتثال المناسبة. ويجب أن تكون إجراءات الرقابة متوافقة مع قواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية والسياسات والإجراءات الداخلية للمؤسسات المالية وتلك الخاصة بالسلطات

الإشرافية.

- يعد ضمان جودة وتوقيت تقارير المخاطر المقدمة إلى الجهات التنظيمية أحد مسؤوليات مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية، التي يجب أن يكون لديها نظام معتمد لإعداد التقارير.
- بالنسبة لأصحاب الحسابات الاستثمارية، يتعيّن على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية الإفصاح عن المعلومات لهم بشكل منتظم لتمكينهم من تقييم المخاطر والعوائد المحتملة لاستثماراتهم ولحماية مصالحهم في قراراتهم. ولهذا الغرض يتم استخدام المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

5.5.2. الأساليب الإسلامية لإدارة المخاطر

تبيّن أنّ إدارة المخاطر بمفهومها الإسلامي يعدّ من مقاصد الشريعة، وبما أنّ المصارف الإسلامية تشكل جزءاً من المنظومة الاقتصادية في الإسلام كان عليها مراعاة مفهوم إدارة المخاطر، مبتكرةً لعقود جديدة وطرق وآليات تحقق الهدف ضمن قواعد الشريعة الإسلامية، مستفيدة هي من ذلك أولًا، ومحقّقة لمقاصد الشريعة ثانيًا، وتوضيح ذلك يكون عبر ما يأتي:

أولا: لزوم الوعد في بيع المرابحة

تعتبر المرابحة المصرفية من أكثر الصيغ المستخدمة في المصارف الإسلامية عمومًا، وذلك نظرًا لسهولة تطبيقها، مقارنة بغيرها من صيغ التمويل الإسلامية، ومردود الربح المرتفع المتوقع منها، كما أنها تعتبر من صيغ التمويل الآمنة، نظرًا لسهولة حصول المصرف على ضمانات تكفل له حقه، ومنها إلزام العميل بوعده حال تقدمه بطلب مرابحة للمصرف، وقد اختلف الفقهاء حول لزوم الوعد أو عدم لزومه، "حال نكول العميل عن تنفيذ وعده، الأمر الذي يُسبّب إشكالًا للمصرف جراء تملكه السلعة التي وعده العميل بشرائها، لذا من مصلحة البنك أن يكون الوعد ملزمًا بحق العميل.

يتمثل الوعد من قبل المصرف، بشراء السلعة المتفق عليها مع العميل، من خلال تعيينها، أو تحديد مواصفاتها بدقة، على أن يكون ذلك بموعد محدد وسعر متفق عليه بين الطرفين (المصرف والعميل)، وعلى المصرف تبيان مقدار الربح الحاصل عليه للعميل وذلك لأن المرابحة من بيوع

الأمانة، ويتمثل وعد العميل (الآمر بالشراء) بالالتزام بشراء السلعة المتفق عليها وفق السعر المحدد مسبقًا، وبنفس الموعد ووفق آلية التقسيط المتفق عليها.

تستخدم المصارف الإسلامية اليوم لزوم الوعد بحق العميل الآمر بالشراء، وذلك بهدف تفادي خطر نكول العميل وتراجعه، الأمر الذي يؤول إلى خسارة المصرف، عند قيام المصرف بشراء السلعة ودخولها في ذمته، يتراجع العميل عن شرائها، وهنا يكون المصرف تحمل السلعة ولم يستفد منها، الأمر الذي قد يلحق ضررًا بالمصارف، خاصة أن أغلب أعمال المصارف الإسلامية تعتمد على المرابحات، الأمر الذي بدوره يؤدي لخروج المصرف من السوق، فهو وجود وعدم بالنسبة لهم، والرد على ذلك بأن الخطر الذي يراد تجنبه، قد بينا سابقًا أنه من نوع المخاطر المطلوب وجودها في المعاملة، وأنه يدخل بحديث الخراج بالضمان، وأنه لولا وجود هذا النوع من الخطر (وهو خطر التجارة بأن يبيع ويشتري ويخسر ويربح) لما استحق المصرف هذا الربح أصلًا، وبالتالي لا يحق للتاجر أو المصرف التحرز بشكل كامل من هذا الخطر.

كما أن الذين أجازوا الوعد بحجة الضرورة (وهي ضرورة بقاء المصرف في السوق أو خروجه)، قد أقروا بأن الأصل عندهم عدم الجواز، إنما أجازوا ذلك للضرورة، وإباحة الضرورات عندما تكلم الفقهاء عنها، قصدوا بذلك بما يتعلق بحياة الناس وشؤونهم، لا بضرورة نجاة مؤسسة مالية من الخسارة، ونقل معنى الضرورة المتعلقة بشؤون الناس إلى ضرورة بقاء التاجر أو المصرف في السوق أمر بحاجة لبحث وتنقيب، ولم يجد الباحث بحدود علمه من تكلم بهذا الباب.

وعند الفقهاء القدامى فإن للوعد آراء ثلاثة: إن الوعد يستحب الوفاء به، وهو رأي الجمهور؛ ورأي: إن الوفاء به واجب إلا لمعذرة، وهو رأي ابن شبرمة وآخرين، ورأي: الوفاء به واجب، إذا دخل الموعود في كلفة، كأن يقول له: تزوج ولك 15 آلاف ريال، فإذا تزوج فإنه يجب عليه الوفاء بوعده. وهو رأي المالكية، وهذا الاختلاف في الرأي في الوعد مقبول ومنطقي.[117]

---

[117] نزيه حماد، *الحيازة في العقود في الفقه الإسلامي*، (دمشق: دار البيان، 1978م)، ص9.

إلا أن بعض الفقهاء المعاصرين نقلوا هذا الوعد من باب التبرع إلى باب المعاوضة، فيحل محل العقد. فقرروا أن المرابحة لا تجوز. ولأن ذلك يتضمن بيع ما لا يملك (لا توجد بضاعة في البنك)، ولذلك استبدلوا الوعد بالعقد، أي حولوا العقد إلى وعد. ولو وقفوا عند هذا الحد ولم يكن الوعد ملزما لم يكن هناك إشكال، ولكن بعد ذلك قالوا هنا: نحن نجعل الوعد ملزما، فيحل الوعد الملزم الذي هو جائز عندهم محل العقد الملزم، وهذا لا يجوز.[118]

والفرق بين العقد والوعد غير الملزم يكون في:

1. العقد بمعناه الخاص لا يتحقق إلا باجتماع إرادتين بينما الوعد يتحقق بإرادة واحدة.[119]

2. العقد هو إنشاء إجراء فوري ينتج عنه حكم قانوني، والوعد هو ببساطة إعلان عن الرغبة في القيام بشيء في المستقبل يفيد الشخص الموعود به.

أما مجمع الفقه الإسلامي فقد قرر ما يلي بخصوص لزوم الوعد في بيع المرابحة المصرفية:[120]

أولا: إذا وقع بيع المرابحة للآمر بالشراء على سلع بعد دخولها في ملك المأمور، وحصول القبض المطلوب شرعاً، هو بيع حلال، ما دام الآمر مسؤولاً عن التلف قبل تسليم السلعة، وما يترتب على رده مع العيب الخفي ونحوه، يشترط للرد بعد التسليم، مع استيفاء شروط البيع مع انتفاء الموانع.

ثانيا: الوعد (الذي يصدر من الآمر أو المأمور منفرداً) ويكون ملزما للواعد ديانة إلا لعذر، وتكون ملزماً قضاء إذا كان متوقفاً (معلقا) على سبب وكان الموعود عليه مسؤولية تكاليفه، نتيجة الوعد. ويحدد الالتزام بهذه الحالة إما للوعد أو التعويض عنه الخسارة أو الضرر الناتجة عن عدم الوفاء بالوعد دون عذر.

ثالثاً: المواعدة: (وهي تصدر من طرفين) تباح في بيع المرابحة بشرط أن يكون المتعاقدان مخيرين أو أحدهما. فإنه لم يكن هناك خيار فلا تباح، لأن المواعدة التي تكون ملزمة في بيع المرابحة

---

[118] رفيق يونس المصري، "الوعد الملزم في معاملات المصارف الإسلامية، هل يجوز أن يكون الوعد ملزما إذا كان بديل العقد محرم"، *مجلة جامعة الملك عبد العزيز الاقتصاد الإسلامي*، ع.15 (2003م): ص119.

[119] محمود العموري، "الوعد الملزم في صيغ التمويل المصرفي الإسلامي" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة اليرموك. كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 2004م)، ص89.

[120] مجمع الفقه الإسلامي الدولي، (المملكة العربية السعودية، دورة مؤتمره الرابع،1988م): ص13.

هي تشبه البيع نفسه، فيشترط أن يكون البائع مالكا للبيع حتى لا يكون هناك مخالفة لنهي الرسول صلى الله عليه وسلم بيع عن الإنسان ما ليس عنده.

من الملفت في قرار مجمع الفقه الإسلامي، أنه منع لزوم الوعد للطرفين معًا وجعل الوعد ملزمًا لطرف واحد دون الآخر، وهذا القرار غير معلل ولا مفهوم من قبل المجلس، فإما أن يكون الإلزام بحق الطرفين أو ألا يكون ملزمًا لأي طرف.

والرأي الراجح عند الباحث والله أعلم، هو عدم جواز الإلزام بالوعد كما تجريه المصارف الإسلامية اليوم؛ لأن الوعد إن كان لازمًا فقد صار عقدًا والعقد في المرابحة على سلعة لا يملكها المصرف، ويدخل في بيع ما ليس عندك، وهذا عقد محرم لا يجوز والله أعلم.

وممن يرى عدم جواز الإلزام في المرابحة تخريجًا كما تجريها المصارف الإسلامية اليوم، ابن تيمية في إقامة الدليل على إبطال التحليل[121]والشوكاني في أدب الطلب[122] وابن بطة في إبطال الحيل[123]ومحمد عبد الوهاب بحيري في الحيل في الشريعة الإسلامية[124] ومحمد بن إبراهيم في الحيل الفقهية في المعاملات المالية[125]والسبهاني في الوجيز في المصارف الإسلامية.[126]

والمذاهب الفقهية الأربعة من المالكية والشافعية والحنفية والحنابلة، فهي ترى عدم الإلزام، وجاءت كالآتي:

1. رأي الشافعية: أجاز الشافعي صورة البيع بهذه الصورة شريطة عدم الإلزام، جاء في الأم: إذا أرى الرجل (المشتري) الرجل (التاجر/المصرف) السلعة، فقال اشتر هذه (عيَّن السلعة

---

[121] تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، *إقامة الدليل على إبطال التحليل*، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط1 (بيروت: المكتب الإسلامي، 1418هـ)، ص259.

[122] محمد بن علي بن عبد الله الشوكاني *أدب الطلب ومنتهى الأدب*، تحقيق: عبد الله يحيى السريحي، ط1 (بيروت: دار ابن حزم، 1419هـ)، ص1201.

[123] أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري ابن بطة، *إبطال الحيل*، تحقيق: زهير الشاويش، ط2 (بيروت: المكتب الإسلامي، 1403هـ)، ص707.

[124] محمد عبد الوهاب البحيري، *الحيل في الشريعة الإسلامية*، ط1 (القاهرة: مطبعة السعادة، 1984م)، ص189.

[125] محمد بن إبراهيم، *الحيل الفقهية في المعاملات المالية*، ط1 (تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، 2008)، ص95.

[126] السبهاني، الوجيز في التمويل والاستثمار وضعيًا وإسلاميًا، ص87.

بالإشارة) وأربحك فيها بكذا، فاشتراها الرجل (التاجر/المصرف)، فالشراء جائز والذي قال أربحك فيها بالخيار: إن شاء أحدث فيها بيعًا (أنجز وعده)، وإن شاء تركه.[127]

2. رأي المالكية: ذهب المالكية في عدم جواز مطلق المواعدة على الشراء بثمن آجل أعلى من الحال، فقد نقل الشوكاني، حرمة بيع الشيء بأكثر من سعر يومه لأجل النساء (حتى بدون وعد)، ونسب هذا إلى زين العابدين والناصر والمنصور بالله والهادوية ويحيى من الزيدية وأبي بكر الرازي الجصاص الحنفي، ولكن الجمهور أجازوها بشرط عدم لزوم الوعد.[128]

3. رأي الحنفية والحنابلة: جاء في المبسوط، رجل أمر رجلًا أن يشتري دارًا بألف درهم، وأخبره أنه إن فعل اشتراها (الآمر) منه بألف ومائة، فخاف المأمور إن اشتراها ألا يرغب الآمر في شرائها، قال محمد مجيبًا عن هذا الاحتمال: يشتري الدار على أنه بالخيار ثلاثة أيام.[129]

ويفهم من هذا النقل جواز المواعدة عندهم دون جواز الإلزام فيها، لأنه لو جاز الإلزام بالموعد لما اجتهدوا لدفع الضرر عنه بخيار الثلاثة أيام.

ثانيا: ضمان الربح في المضاربة

هناك مؤسسات مالية متخصصة في ضمان ودائع المصارف، وهذه المؤسسات مستقلة عن المصرف نفسه، من حيث الإدارة والذمم المالية، الأمر الذي يزيد ثقة المودعين، في حالة حدوث أزمات مالية بأنّ هناك مؤسسة أخرى تحفظ أموالهم، في حالة البنوك الإسلامية التي تطبق عقود المضاربة الإسلامية، فإن أموال المضاربة مضمونة من قبل جهة أو منظمة مستقلة عن العلاقة بين مالك رأس المال والمضارب وعن عقد المضاربة ومستقلة عن المضاربين أنفسهم، إذا شارك مالك المال في المضاربة على أساس هذا الوعد ، فسيكون على الطرف الثالث المحتمل التزامًا تجاه مالك المال بهذا الضمان.

ومبدأ الضمان بذاته من الأمور المحمودة التي دعت الشريعة الإسلامية إلى تطبيقها، خاصة إن أخلص النية لله، هدفًا بمساعدة من ضمنه، ولكن الأمر مختلف عن الحديث عن عقد المضاربة

---

[127] أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان الشافعي، *الأم*، (بيروت: دار المعرفة، 1990م)، ص254.

[128] الشوكاني *أدب الطلب ومنتهى الأدب*، ص222.

[129] محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، *المبسوط*، (بيروت: دار المعرفة، 1993م)، ص329.

الإسلامية، ذلك لأن من أهم شروط شركة المضاربة أن تقع الخسارة المالية على رب المال فقط، وأن يد العامل على المال يد أمانة، أي أنه لا يضمن المال حال الخسارة إلا إن تعدى أو قصر.

وإذا اشترط صاحب المال كفالة للعامل بطل القرض ... فدليلنا أنّ القروض هي عقود مخادعة مباحة لا تجوز فيها إلا في الأحوال الآتية: وبما أنّ نطاق ما هو مكتوب في الشريعة وموضوعه هو الثقة، فإذا قدّم ضمانًا فيه يكون العقد مخالفًا لمكانه ويجب فسخه.[130]

وتناول مجمع الفقه الإسلامي موضوع ضمان الربح في المضاربة أو ما يعرف اليوم صكوك المضاربة وضمان العامل للربح، وجاء في القرار الخامس للمجمع بأنه لا يجوز أن تحتوي نشرة الإصدار أو صكوك المقارضة على أي بنود تضمن عناصر المضاربة الرأسمالية أو تضمن أرباحًا أو أرباحًا مقطوعة عائدة لرأس المال، فإن وقع نص على ذلك صراحة أو ضمنًا بطل شرط الضمان واستحق المضارب ربح مضاربة المثل.[131]

في كثير من الحالات يقوم المضارب أو العامل من تلقاء نفسه بالتطوع لضمان رأس المال، ويكون ذلك دون شرط مسبق بينه وبين رب المال، وقد اختلف العلماء في هذه الحالة بين مجيز ومانع على النحو الآتي:

1. أجازه بعض المالكية كابن رشد[132]، بشرط ألا يكون قد تواطأ على ذلك المتعاقدان.

2. الجمهور وأغلب المالكية على بطلان ذلك، يقول الرهوني: "القراض لا يلزم بالقول على المشهور والتطوع بعد العقد وقبل الشروع في العمل كالشرط."[133]

---

[130] القاضي أبو محمد عبد الوهاب البغدادي المالكي، *الإشراف على نكت مسائل الخلاف*، تحقيق: الحبيب بن طاهر، ط1 (بيروت: دار ابن حزم، 1999م)، ج2، ص647.

[131] مجمع الفقه الإسلامي الدولي، 12.

[132] أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد ابن رشد، *بداية المجتهد ونهاية المقتصد*، (القاهرة: دار الحديث، 2004م)، ص212.

[133] محمد بن أحمد بن محمد بن يوسف الرهوني، *حاشية الإمام الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل*، ط1 (مصر: المطبعة الأميرية ببولاق، 2009م)، ص324.

وذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية في المعتمد والمشهور عندهم، وهو أن هذا الاشتراط باطل، لمنافاته لمقتضى العقد.[134]

من قالوا بجواز ذلك، اعتمدوا رأي بعض المالكية، وهو قول مرجوح في المذهب، وعليه يرى الباحث حرمة ذلك والله أعلم، كما أن قبول المضارب بالضمان بعد العقد وقبل الشروع بالعمل، صار كالشرط، وقد ذكرنا أن شرط ضمان المضارب متفق على بطلانه بين المذاهب.

وأما ما تقوم به غالبية المصارف الإسلامية من ضمان طرف ثالث لرأس مال المضاربة أو لربحها، أي أن يكون الضامن خارج عن المتعاقدين (رب المال والمضارب) يكون ذلك بتقدم طرف أو هيئة مستقلة عن عقد المضاربة والمتعاقدين، والضمان من قبل الطرف الثالث إما أن يكون تبرعًا منه أو أن يكون الضمان بأجر.

وقد رأى مجمع الفقه الإسلامي في الدورة (4) حول سندات الاستثمار وسندات المقارضة أنه: ليس ثمة ما يمنع شرعا من وجود نص في (نشرة إصدار) أو (صك مقارضة) على وعد طرف ثالث منفصل في شخصيته وذمته المالية عن طرفي العقد بالتبرع بلا مقابل بمبلغ يخصص لتعويض الخسارة في مشروع معين، على أن يكون اللازام بشكل مستقل عن عقد المضاربة، أصدرت أكاديمية فيك الإسلامية في دورتها الرابعة فتوى بشأن سندات المقارضة وسندات الاستثمار تنص على: تتبرع الأطراف المتعاقدة بالمبلغ المخصص لتغطية الخسائر في مشروع معين دون مقابل، بشرط أن يكون التزاماً مستقلاً عن عقد المضاربة، بما أن أداء التزاماته ليس شرطًا من شروط تنفيذ العقد، وتستند شروطه إلى العقد المبرم بين الطرفين، فلا يحق لمالك الصكوك ولا وكيل المضاربة إبطال المضاربة أو الامتناع عنها، بما أن وفاء المتبرع بالتزام يرجع إلى إخفاق المتبرع في أداء ما ساهم به بحجة أن هذا الوعد قد تم أخذه بعين الاعتبار في العقد.[135]

والمتأمل لهذا القرار يلاحظ عدة شروط يجب توافرها في ضمان الطرف الثالث هي:[136]

---

[134] موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد ابن قدامة، *المغني*، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، وعبد الفتاح محمد الحلو، ط3 (الرياض: دار عالم الكتب للطباعة والنشر، 1997م)، ص176.

[135] مجمع الفقه الإسلامي الدولي، ص8.

[136] جرادات، التحوط المالي ودوره في الحد من المخاطر، ص82.

1. أن يكون الضامن مستقلًا في ذمته المالية والقانونية عن طرفي العقد، ولا يكفي أن يكون الاستقلال أن لكل طرف شخصية اعتبارية بل يجب أن تكون الذمم المالية منفصلة.

2. استقلال الضامن عن عقد المضاربة، والمقصود هنا أن الضامن لو رجع في ضمانه لا ينفسخ عقد المضاربة، أو عندما يعجز الضامن عن الوفاء بالالتزام لا ينفسخ بذلك عقد المضاربة، فعقد الضمان وعقد المضاربة منفصلان تمامًا.

3. أن يكون الضمان مجانيًا دون مقابل، فلو كان الضامن سيستفيد من ضمانه لبطل الضمان، وصح عقد المضاربة.

4. ألا يكون هناك تواطؤ أو مصلحة بين رب المال والضامن، سواء أكانت مصلحة شخصية أم اقتصادية أم مالية، لأن الغرض الأساسي من الضمان هو التبرع والتبرع قائم على الأجر والثواب لا لمصلحة دنيوية وإلا خرج من معنى التبرع إلى المعاوضة فصار قرضًا جرة منفعة.

وعليه يرى الباحث، بأن ضمان طرف ثالث للربح أو رأس المال نفسه في عقد المضاربة جائز والله أعلم، بشرط أن تراعى الشروط الأربعة التي حددها مجمع الفقه الإسلامي.

ثالثا: بيع السلم بسعر يوم التسليم

يسمى بيع السلم أيضًا ببيع المحاويج، وذلك نظرًا لحاجة البائع والمشتري لمثل هذا العقد، فهو عقد يتم من خلاله دفع الثمن حالًا، على أن يتم تأجيل تسليم المسلم فيه (البضاعة) إلى وقت لاحق متفق عليه، فهو عكس المتعارف عليه في البيوع من تسليم السلعة وتأجيل الثمن، يستفيد المشتري من تعجيل الثمن عدة أمور منها، توقعه بارتفاع سعر السلعة في المستقبل، أو خوفه ذهاب المسلم فيه (البضاعة) في المستقبل، وفي المقابل يستفيد البائع من تعجيل الثمن فينفق على نفسه وعلى زرعه.[137]

[137] محمد محمود الجمال، "عمليات التحوط وتطبيقاتها في المصرفية الإسلامية وأحكامها الشرعية". (مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة التعاون الإسلامي بالتعاون مع منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي، الدورة الثانية، 2016م): ص16.

بيد أن هذا النوع من البيوع (بيع السلم) يكتنفه العديد من المخاطر، منها التغير الكبير في الأسعار خلال مدة تسليم المسلم فيه (البضاعة)، ففي حالة الارتفاع الكبير في سعر السلع يضر ذلك بالبائع، وفي حال الانخفاض الكبير للأسعار يضر ذلك بالمشتري.

نتيجة لوجود هذا النوع من المخاطر في بيوع السلم، ظهرت الحاجة لإيجاد وسائل تحد من هذه المخاطر منها، أن يكون السلم بسعر السوق وقت التسليم، وهو سلم في سلع ذات أوصاف محددة من غير تحديد كمية تلك السلع، وإنما تحدد كميتها بناء على سعرها وقت التسليم في السوق، فيعطى المشتري من السلع ما يرد له رأس ماله مع ربح معلوم متفق عليه من قبل.

وصورة ذلك أن يحدد سلعة موصوفة في الذمة، بثمن أو بدل يدفع إما عاجلًا في مجلس العقد، بيد أنهما في مجلس العقد لا يحدّدان كمية السلعة المباعة ولا مواصفاتها، إنما يترك تحديد ذلك حتى يجيء يوم التسليم، ويحدد ذلك من خلال سعر السوق حينها، بأن يسلمه البائع مقدار محددًا من السلعة على قدر ما كان قد تم دفعه معجلًا يوم التعاقد.

إنّ الاختلاف الحقيقي والجوهري بين السلم العادي والسلم بسعر يوم التسليم، بأن الأول تحدد كمية السلعة ومواصفاتها عند التعاقد، بينما الثاني تحدد كمية السلعة إلى حين يوم التسليم على المقدار المدفوع سابقًا.

وقد أُختلف في الحكم الشرعي لهذا العقد بين مجيز ومانع، ومن المجيزين للعقد الهيئة الشرعية بشركة الراجحي، وحجتهم "بأن هذا تعامل يؤول إلى العلم فلا تعارض بين هذا الصيغة، وبين ما يجب توفره في عقد السلم من العلم بالمسلم فيه، إضافة إلى القياس على البيع بالسعر، وحجتهم في ذلك أن هذا الاستدلال هو الذي ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية، وأن مقصودة هذه الصيغة"[138] وممن أخذ بهذا القول سامي سويلم.

وأما أدلة المحرمين فمنها مخالفة (السلم بسعر يوم التسليم) لنص صحيح صريح يقتضي تحديد المسلم فيه يوم التعاقد لا يوم التسليم، لنص حديث ابن عباس في السلم، "عن ابن عباس

[138] الهيئة الشرعية لمصرف الراجحي، ملتقى السلم بسعر السوق يوم التسليم، (1423هـ).

رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون بالتمر السنتين والثلاث فقال من أسلف في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم."[139]

يرى الباحث والله تعالى أعلم، أن صيغة السلم بسعر يوم التسليم غير صحيحة ولا جائزة، وذلك لمخالفتها لنص صريح صحيح في حديث البخاري آنف الذكر.

رابعا: الضمانات

تمثل الضمانات أهم عوامل الأمان من الخوف في ممارسات المعاملات المصرفية المحفوفة بالمخاطر، حيث تقوم على أساس جانب من جوانب المخاطرة. ومن هنا جاءت المعالجة الإسلامية للمخاطر والمخاطر في المعاملات، وخاصة المصرفية، من خلال الضمانات الشرعية. وذلك عن طريق اختيار العميل المناسب، وكذلك العربون حيث يعتبر العربون أو بيع الزبون من التقنيات الممكنة للتحوط ضد مخاطر الأسعار من وجهة نظر المشتري وضد مخاطر الائتمان من وجهة نظر البائع، فالعربون يقلّص من حجم خسارة البنك إذا عدل المشتري عن العقد فهو يحتفظ بمبلغ العربون تعويضا على المدة التي تم حبس الشيء المبيع فيها لصالح الوعد بالشراء وعدم بيعه للآخرين أي تعويض ما فاته من ربح أو ما لحقه من خسارة في السعر، وفي حالة ما إذا تم تنفيذ العقد فيعتبر مبلغ العربون جزءًا من الثمن.

خامسا: الرهونات

فالرهن شرعا هو حبس الشيء بحق ليستوفي منه عند تعذر الوفاء أو ما وضع عندك ليؤوب مآب ما أخذ منك، أو هو عقد يلتزم شخص ضمانًا لدين عليه أو على غيره، وأن يسلم إلى الدائن أو إلى أجنبي يعينه المتعاقدان شيئا يرتب عليه للدائن حقا عينيًّا يخوله حبس الشيء لحين استيفائه الدين وأن يتقدم الدائنين العاديين والدائنين التالين له في المرتبة في اقتضاء حقه من ثمن هذا الشيء في أي يد يكون، وتطبق البنوك الإسلامية الرهن في تعاملاتها المصرفية التي

---

[139] محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي البخاري، *صحيح البخاري*، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1 (بيروت: دار طوق النجاة، 1422هـ)، حديث رقم 1477، ص212.

تكون فيها دائنة كالمرابحة والاستصناع والسلم مثلا، ولا يجوز لها طلب الرهن في المشاركات والمضاربات لأنها تتحمل الخسارة والربح. [140]

سادسا: الكفالات

يمكن للبنك الإسلامي أن يطلب كفيلا في عقود المرابحة والاستصناع والسلم وغيرها من العقود التي تكون فيها مداينات بين البنك وعملائه ويكون طرفا غير الأطراف المتعاقدة سواء كان شخصا معنويًا أو طبيعيًّا سواءً كان له مصلحة كضمان الدولة للأسهم وشرائها أو ضمان شركة لتصرف بعض الأشخاص أو كان شخصًا متعاونًا أو متبرعًا حصل منه نقص لكن يجوز للبنك الإسلامي طلب كفيل في عقود المشاركة والمضاربة إلا أنّه استثناء كما ذكر سابقا في الرهن، حيث يطلب كفيلا مقابل سوء الإدارة أو التقصير أو الإهمال أو مخالفة الشروط.[141]

سابعا: التأمين التكافلي

تستخدم البنوك الإسلامية التأمين التكافلي الإسلامي كوسيلة لتحويل المخاطر الائتمانية إلى جهة أخرى قادرة على تحمل الخسارة (شركة التأمين التكافلي)، حيث يجتمع عدد من المؤمّنين يتعرضون لمخاطر متشابهة ألا وهي المخاطر الائتمانية، يلتزمون بدفع قسط معين، حيث تتولى شركة التأمين التكافلي في هذه الحالة إدارة هذه العقود عن طريق توظيف الأقساط المجمعة وتعويض المتضررين، وفي النهاية يتم اقتسام ربح أو خسارة النشاط ما بين المؤمّنين، بينما الشركة تحصل على أجر نظير جهدها في الإدارة، ولكي تحقق هذه الأداة هدفها يجب أن تكون مخاطر المشتركين مستقلة عن بعضها وغير متلازمة قدر الإمكان لتتجنب شركة التأمين احتمال وقوع خسارة دفعة واحدة، وكلما كان عدد المشتركين أكثر تنوعًا كانت إمكانية تفتيت المخاطر أكبر، حيث تقوم البنوك الإسلامية بالتحوط من مخاطر الائتمان التي تنشأ عن المعاملات التي أصلها ديونًا مثل المرابحة، والسلم وعن التزامات العملاء التي يترتب على حصتها من الشراكة في المعاملات الاستثمارية الأخرى مثل المضاربة والمشاركة باستخدام التأمين التكافلي، بحيث تسترد قيمة الائتمان التي ستتولى مهمة المطالبة بقيمة الائتمان من

---

[140] هنان وبدوي، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، ص36-38.

[141] المرجع السابق نفسه، ص38-39.

العميل، حيث يأخذ التأمين التكافلي كأداة لإدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية صورا مختلفة أبرزها ما يلي:[142]

- التأمين المختلط: هو إحدى أنواع التأمين التكافلي يتعلق بشخص المؤمن له ضد الأخطار التي تهدّد حياته أو سلامة جسمه أو قدرته على العمل، ولهذا التأمين دور ائتماني هام إذ يستطيع المشتري باللجوء إليه التأمين على حياته لمصلحة الذي يمنحه أجلا للوفاء بالثمن، كما يمكن أن يقوم برهن وثيقة التأمين لضمان قيمة ما اشتراه البائع.

- التأمين على البيع: يلجأ البائع (البنك) إلى التأمين على المبيع كأداة لضمان حصوله على ثمن المبيع، حيث يتم التأمين على السلع المبيعة طوال الأجل الممنوح للمشتري لسداد الثمن.

- رهن وثيقة التأمين: قد يكون لدى العميل وثيقة تأمين بمبلغ معين، فإذا كان هذا المبلغ كافيًا لتغطية قيمة الائتمان أمكنه رهن هذه الوثيقة ضمانا لحق البنك، ويتم ذلك من خلال إبرام عقد بين العميل، البنك والمؤمن له ضمانا لقيمة الائتمان.

- تأمين الدين: يكون ذلك من خلال تقديم ضمان مباشر في أن يكون التأمين ضمانًا للبنك بالحصول على حقه في حالة إعسار العميل أو إفلاسه، حيث يلتزم المؤمن له (البنك) بدفع أقساط ويضمن للمؤمن مخاطر إعسار العميل من جهة، ويلتزم المؤمن بسداد قيمة الدين للبنك إذا لم يقم العميل بدفع قيمة الائتمان في موعده.

---

[142] موسى بونويرة، "التأمين التكافلي الإسلامي كأداة لإدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية"، *مجلة دفاتر اقتصادية*، م.14، ع.1، (2023): ص878-879.

الفصل الثالث

مقررات بازل 1 و 2 و 3 وانعكاساتها على إدارة المخاطر

في هذا الفصل سيتم تسليط الضوء على قرارات لجنة بازل 1 و2 و3 وأهدافها وسلبياتها وإيجابياتها، وتأثيرها على إدارة مخاطر الائتمان.

1.3. قرارات لجنة بازل

1.1.3. مفهوم قرارات ولجنة بازل

بازل هي لجنة تشريعية إشرافية مصرفية تأسست عام 1975 من قبل 10 دول (السويد، بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، الولايات المتحدة إيطاليا، اليابان، إيرلندا، سويسرا، المملكة المتحدة)، والغرض منها هو تعزيز النظام المصرفي لضمان الجودة العالية، يتضمن اقتراح الهيئة

مجموعة من المعايير والتوجيهات، بما في ذلك المعايير الدولية لكفاءة رأس المال، والاتفاقية تعرف باسم بازل 1.

على الرغم من أنّ الهيئة لا تتمتع بصلاحيات إشرافية وأن قراراتها ليس لها صفة قانونية، إلا أنها تسعى جاهدة للتعميم على المستوى الوطني في مجال الإشراف والمبادئ التوجيهية التي يمكن أن تستفيد منها أفضل الممارسات المصرفية، وتشجع الهيئة على استخدام الأساليب والمبادئ التوجيهية الموحدة، ومع ذلك، ما لم يمنح اتفاق على هذه الوثائق من قبل الدولة الممثلة لهذه المستندات طابعًا إلزاميًا، فلن ينتهك خصوصية تلك البلدان التي ترغب في تطبيق هذه المعايير، إن عدم الالتزام بها معناه أن البنك لن يتمكن من الاستمرار في ممارسة أعماله، لا سيما وأن أي طرف يرغب في التعامل مع البنك أو يفكر فيه مطالب بالامتثال لهذه المستندات أو الاتفاقيات.[143]

2.1.3. أهداف لجنة بازل

وتتمثل قرارات وتوصيات لجنة بازل في وضع مبادئ ومعايير مناسبة للرقابة على البنوك مع إشارة إلى نماذج ممارسات جيدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على اتباع هذه المعايير والمبادئ والإفادة من هذه الممارسات.[144]

وقد ساهمت هذه اللجنة بشكل كبير في توفير إطار دولي حول الرقابة المصرفية، وخلق فكرة مشتركة بين البنوك المركزية في مختلف دول العالم تقوم على التنسيق بين مختلف السلطات الرقابية، وإيجاد أساليب لمكافحة المخاطر التي قد تواجهها البنوك؛ نظراً لأهمية وخطورة القطاع

---

[143] موسى أبو محيمد، "مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2"، (أطروحة دكتوراه غير منشورة. الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية. قسم المصارف الإسلامية، 2008م)، ص22.

[144] آيت عكاش سمير، "تطورات القواعد الاحترازية للبنوك في ظل معايير لجنة بازل ومدى تطبيقها من طرف البنوك الجزائرية"، (أطروحة دكتوراه لم تنشر. جامعة الجزائر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلم التسيير، 2013م)، ص111.

المصرفي، ومن هنا تهدف لجنة بازل إلى تحقيق أهداف ثلاثة رئيسة:[145]

• بعد تفاقم أزمة الديون الخارجية، خاصة في الدول النامية، توسعت البنوك، وخاصة البنوك الدولية، بشكل كبير في السبعينيات في تقديم القروض لهذه الدول وساعدت في تعزيز استقرار النظام المصرفي العالمي من حيث الحجم والنسبة. إن تزايد الديون المعدومة وتعثر بعض هذه البنوك أدى إلى تدهور وضعها المالي إلى حد كبير.

• القضاء على مصدر مهم للمنافسة غير العادلة بين البنوك نتيجة للاختلافات في المتطلبات الإشرافية الوطنية لرأس المال المصرفي. يشار إلى أن البنوك اليابانية تنافست في ذلك الوقت مع البنوك الأمريكية والأوروبية لأنها كانت قادرة على الممارسة بقوة كبيرة في أسواقها التقليدية، وربما يكون هذا هو السبب الرئيسي الثاني وراء اندفاع أوروبا لتحديد الحد الأدنى لمستوى كفاية رأس المال.

• العمل على إيجاد أساليب للتكيف مع التغيرات المصرفية العالمية وخاصة العولمة المالية الناتجة عن التحرير المالي وتحرير أسواق المال من البنوك. بما في ذلك التشريعات والأنظمة والحواجز التي تحد من توسع وتعميق الأنشطة المصرفية للبنوك في جميع أنحاء البلاد. العالم في ظل الثورات التكنولوجية.

• تحسين أساليب فنية لمراقبة عمل البنوك والتسهيل لعملية تبادل المعلومات حول هذه الأساليب بين سلطات نقدية مختلفة.

ورغم أن توصيات اللجنة ليس لها أية صفة قانونية ملزمة، إلا أنها اكتسبت قيمة جوهرية كبيرة مع مرور الوقت. وتتضمن قرارات اللجنة وتوصياتها تحديد المبادئ والمعايير المناسبة للرقابة المصرفية، مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف المجالات في مختلف البلدان.

---

[145] وئام نور الدين الخضيرات، "مقررات لجنة بازل II ومدى تطبيقها في إدارة المخاطر الائتمانية والتشغيلية في البنوك التجارية الأردنية" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة اليرموك. كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية. قسم العلوم المالية والمصرفية، 2015)، ص31.

بهدف تحفيز الدول على اتباع المبادئ والمعايير والاستفادة من هذه الممارسات، وتجدر الإشارة هنا إلى أنّ الإدارة الجيدة للمخاطر في البنوك تتطلب الالتزام بالمبادئ الأساسية الآتية:[146]

• يجب أن يكون لكل بنك لجنة مستقلة تسمى (لجنة إدارة المخاطر) تقوم بإعداد السياسة العامة، في حين تتولى إدارة المخاطر المتخصصة تنفيذ تلك السياسات، كما تقوم بمراقبة المخاطر وقياسها دوريا.

• القيام بتعيين مسؤول للمخاطر: لكل نوع من المخاطر الكبرى يتمتع بالخبرة الكافية في البنك.

• وضع نظام خاص لقياس المخاطر ومراقبتها في كل بنك ووضع السقوف الاحترازية للائتمان والسيولة.

• تقييم أصول كل بنك، وخاصة الأصول الاستثمارية، كأمر أساس لقياس الربحية والمخاطر.

• استخدام نظم المعلومات الحديثة لإدارة المخاطر ووضع الضوابط الأمنية المناسبة.

• ضرورة وجود وحدة تدقيق داخلي مستقلة في البنوك تتبع مباشرة مجلس إدارة البنك، وتقوم بمراجعة جميع أنشطة البنك بما في ذلك إدارة المخاطر.

2.3. لجنة بازل (1)

1.2.3. إصدار اتفاقية لجنة بازل (1)

صدرت مقررات لجنة بازل 1 في عام 1988م من خلال التقرير الذي قدمته لجنة بازل في شهر ديسمبر 1987م، التي ضمت ممثلين عن عشر دول صناعية كبرى ودول أخرى برئاسة (كوك) من مصرف انجلترا، وسميت اللجنة باسمه، حيث استهدف التقرير تحقيق التوافق في الأنظمة والممارسات الرقابية الوطنية فيما يتعلق بكفاية رأس المال ومعاييرها في المصارف، هذا وقد أقرّ مجلس محافظي البنوك المركزية في الدول الكبرى هذا التقرير عام 1988م، وعرف

(146) خديجة رومان، ونريمان طالب، إدارة المخاطر في البنوك التجارية وفق اتفاقية بازل 3-دراسة حالة ولاية سعيدةن رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة د.الطاهر مولاي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص مالية بنوك وتسيير المخاطر، الجزائر، 2014، ص80.

باسم مقررات بازل، حيث قدمت اتفاقية بازل (1) تعريفا لرأس المال الرقابي، ومقاييس التعرض للمخاطر، والقواعد التي تحدد مستوى أرس المال الذي يجب الاحتفاظ به لتغطية هذه المخاطر، وقد قامت بإدخال معيار فعلي لكفاية رأس المال بوضع حد أدنى للعالقة بين رأس المال وبين الأصول والالتزامات العرضية الخطرة المرجحة بالأوزان تقدر بنسبة 8% على الأقل، بشرط أن تلتزم البنوك بالوصول إلى هذا الحد مع نهاية سنة 1992.

كما قامت اللجنة بوضع ترتيبات انتقالية حتى تتمكن البنوك ذات المستويات المنخفضة من رفع رأس مالها تدريجيا لبلوغ النسبة المحددة لكفاية رأس المال من خلال وضع معيار انتقالي يقدر بنسبة 7.25% مع نهاية سنة 1990، بالرغم من أنّ هذه الاتفاقية كانت موجهة للتطبيق بهدف تحقيق التوافق في مستويات رأس المال بين البنوك الدولية، وبالأخص مجموعة الدول الصناعية العشرة، إلا أن اتفاقية بازل 1 لعبت أيضا دورا رئيسًا في تحسين سلامة الأنظمة المصرفية في البلدان الأقل نموا وفي الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية، حيث تم اعتمادها وتنفيذها في أكثر من 100 دولة وتشكل الآن جزءًا لا يتجزأ من أي نهج إشرافي لأي بنك قائم على المخاطر، ولكن هذه اللجنة لم تقتصر على وضع حدود دنيا لكفاية رأس المال في البنوك، لكنّها قدرت بأن ضرورة مواجهة المخاطر يتطلب مجموعة من القواعد والمبادئ التي يجب اتباعها في تنفيذ الرقابة على البنوك.[147]

ولتحقيق ذلك فإن الحدود المفروضة على رأس المال حسب مقررات بازل 1 تَفرض على المصارف الالتزام بالآتي:[148]

1. الأرباح المدورة لا تدرج ضمن الأرباح المعدة للتوزيع.
2. الخسائر المدورة تطرح من رأس المال الأساسي.

---

[147] فرح بن سالم، "أثر كفاية رأس المال وفقا لمقررات بازل على ربحية البنوك التجارية – دراسة عينة من البنوك التجارية" (أطروحة دكتوراه لم تنشر. جامعة محمد البشير الإبراهيمي. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير. قسم العلوم الاقتصادية، 2022)، ص70.

[148] عيسى أحمد عيسى، "تأثير مقررات لجنة بازل على أداء المصارف الإسلامية العاملة في الأردن: دراسة مقارنة" (رسالة دكتوراه لم تنشر. جامعة اليرموك. كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 2013م)، ص 43.

3. لا تضم الأرباح المحققة لغاية منتصف السنة المالية من كل عام إلى الأرباح المدورة، ولكن تطرح الخسائر المحققة لغاية ذلك التاريخ من رأس المال الأساسي.

4. يجب ألا يقل رأس المال الإجمالي الأساسي ورأس المال المساند عن (8%) من قيمة الموجودات والبنود خارج الميزانية الخطرة المرجحة.

5. يجب ألا يقل رأس المال الأساسي عن (4%) من قيمة الموجودات والبنود خارج الميزانية الخطرة المرجحة.

6. يجب ألا يزيد رأس المال المساند عن (100%) من رأس المال الأساسي.

صيغة حساب كفاية رأس المال حسب بازل 1

$$\text{نسبة كفاية رأس المال} = \frac{\text{رأس المال الأساسي + رأس المال التكميلي}}{\text{مجموع المخاطر المحتملة المرجحة}} \geq 8\%$$

أي على الأقل يحتفظ البنك برأس مال مساوٍ لـ 8 % لمجموع الأخطار المرجحة بأوزان معينة، ويقسم رأس المال حسب بازل 1 إلى مجموعتين أو شريحتين:

1. رأس المال الأساسي: يشمل (حقوق المساهمين+ الاحتياطيات المعلنة، الاحتياطيات العامة والقانونية+ الأرباح غير الموزعة أو المحتجزة) – (القيم الأخلاقية مثل الشهرة + الاستثمارات في رؤوس أموال البنوك والمؤسسات المالية التابعة لها أو المتبادلة معها).

2. رأس المال التكميلي: يتضمن احتياطيات غير معلن عنها + احتياطيات إعادة تقييم الأصول + احتياطيات أو مخصصات للمخاطر العامة + قروض متوسطة إلى طويلة الأجل (إعانات) من المساهمين أو من غيرهم+ حقوق ملكية المساهمين الآخرين وقروض طرف ثالث، بما في ذلك أدوات رأس المال المجمعة.

2.2.3. الجوانب الأساسية التي تطرقت لها لجنة بازل (1):

وتضمنت اتفاقية بازل (1) جوانب عديدة، حيث ركزت على المخاطر الائتمانية متمثلة بالطرف المقابل (المدين) بإرجاع الدين، وهناك مخاطر أخرى تطرقت لها اللجنة، كمخاطر

السيولة، مخاطر الاستثمار، مخاطر أسعار الفائدة، مخاطر أسعار الصرف، وفيما يلي توضيح لذلك:[149]

- التركيز على المخاطر الائتمانيو: هدفه احتساب الحدود الدنيا لرأس المال مع الأخذ بعين الاعتبار مخاطر الائتمان فقط وإهمال باقي المخاطر التي قد يتعرض لها البنك.
- تركيز الاهتمام على جودة الأصول وكفاية المخصصات التي يجب توفيرها: فلا يمكن أن تتجاوز نسبة كفاية رأس المال لدى البنوك الحد الأدنى المقرر دون توفير مخصصات كافية لذلك.
- تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية: صنفت الاتفاقية دول العالم من حيث مخاطرها الائتمانية إلى مجموعتين: الدول منخفضة المخاطر: وتضم المجموعتان الأوليتان دول منظمة التعاون الاقتصادي وبلدان أخرى. التنمية (منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية)، وكذلك سويسرا والمملكة العربية السعودية. أما الثاني فيشمل الدول التي أبرمت اتفاقيات خاصة مع صندوق النقد الدولي. وفي يوليو 1994، تم استبعاد أي دولة تقوم بإعادة جدولة الدين العام الخارجي في غضون خمس سنوات من المجموعة. وهناك دول عالية الخطورة، وهي تشمل دولاً حول العالم، باستثناء تلك المذكورة للدول منخفضة الخطورة.
- وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول: وذلك بتصنيف الأصول تبعا لمخاطرها كما يلي:

– الأوزان الترجيحية للأصول داخل الميزانية: إذ إنه عند حساب معيار كفاية رأس المال تندرج الأصول داخل الميزانية من خلال خمسة أوزان وهي (0%، 10%، 20%، 50%، 100%).

---

[149] عمار عريس، ومجدوب بحوصي، "تعديلات مقررات لجنة بازل وتحقيق الاستقرار المصرفي"، *مجلة البشائر الاقتصادية*، م.3، ع.1، (2019م)، ص101-102.

– وضع معاملات تحويل الالتزامات العرضية بالنسبة للأصول خارج الميزانية: إذ يتم تحويلها إلى أصول ذات طبيعة الأصول داخل الميزانية (الخطر المرجح لأصل خارج الميزانية = قيمة الالتزام العرضي× معامل الترجيح).

أوزان المخاطر حسب بازل 1[150]

جدول (1–3): أوزان المخاطر حسب بازل 1

موجودات	وزن
أولًا: الموجودات التي لا تحمل مخاطر النقود. المطلوبات من الحكومة والبنك المركزي. مطلوبات معززة بضمانات نقدية أو حكومية.	صفر
ثانيًا: موجودات متوسطة الخطر مطلوبات من مؤسسات القطاع العام أو القروض المضمونة من خلالها. المطلوبات من قبل مصارف مرخصة. قروض تم تسنيدها بالكامل لعقارات لأغراض السكن والتأجير	من 20% إلى 50%
ثالثًا: موجودات عالية المخاطر مطلوبات من القطاع الخاص. مطلوبات من مصارف خارج الدولة. مطلوبات من شركات تابعة للقطاع العام.	%100

3.2.3. إيجابيات وسلبيات بازل 1

من إيجابيات بازل 1

[150] ناصر سليمان، *علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية*، ط1 (الجزائر: مكتبة الريام، 2006م)، ص4.

1. وضعت لبنة آولى لتوحيد معايير الرقابة البنكية بما يتفق مع تنامي تيار العولمة.
2. توفير المعلومة حول البنوك، بما يمكن المتعاملين من المقارنة والاختيار فيما بينها.
3. سهولة التطبيق بما يوفر على البنوك الوقت والجهد.

ومن السلبيات والانتقادات التي وجهت لبازل 1 :

1. أنها تركز على المخاطر الائتمانية فقط، ورغم أن ثمة مخاطر أخرى لا يقل أثرها على الوضعية للبنوك.[151]
2. الخطر يرتبط بالعميل وليس بالدولة، وأعطت أولوية للدول الصناعية على باقي الدول.
3. لم يعد بإمكانها مواكبة التطورات التقنية لإدارة المخاطر على مستوى المصارف والابتكارات في المجالات المالية.
4. زيادة العبء والتكلفة على المصارف التجارية مما يجعلها في موقف أضعف من الناحية التنافسية مع المشروعات غير المصرفية التي تؤدي خدمات شبيهة.
5. قد يكون ثمن الالتزام بالتقرير عدم تكوين المخصصات اللازمة إذا لم تكن الدول تتبع سياسة موحدة في تصنيف الدول.
6. أخفق تقرير اللجنة في معالجة محافظ الديون ومعالجة الضمانات والكفالات.

4.2.3. آثار قرارات بازل (1) على إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

وكما هو معلوم فإنّ البنوك الإسلامية ليست بعيدة عن المعايير للرقابة الدولية؛ لأنها جزء من الأنظمة المصرفية في الدول، ولكن يجب أن تؤخذ الاختلافات الجوهرية بينها وبين البنوك التقليدية في الاعتبار أيضًا في ممارساتها. كما هو الحال في البنوك التقليدية، تنقسم أصول

[151] رقية بوحيضر، "البنوك الإسلامية بين ضغط المخاطر ومتطلبات اتفاقية بازل 2". (الملتقى الدولي: أزمة المصرفي والمالي وبديل البنوك الإسلامية): ص8.

البنوك بدون فوائد إلى بنود الميزانية العمومية وبنود خارج الميزانية العمومية وتختلف حسب درجة المخاطر التي تحملها، وهي: [152]

أولاً: بنود الميزانية: تمثل هذه الأصول الأنشطة التي ينفذها البنك الإسلامي ويدرجها في ميزانيته العمومية، مع الأخذ بالاعتبار درجة المخاطر المرتبطة بكل أصل. ويمكن تصنيفها على النحو التالي: الصيغ القائمة على تقاسم الأرباح والخسائر وهي ذات أصول ترتفع بها المخاطر. ويعطى لها وزن مرجح بنسبة 100%، وكذلك المشاركة والاستثمار الحقيقي...

– صيغ تعتمد على الدخل الثابت، حيث يتم التمييز بين حالتين: إذا كانت غير مرتبطة بالرهن أو الضمان فهي عالية المخاطر وتعطى وزنا مرجحا بنسبة 100%، إذا كانت مرتبطة برهن أو ضمان أو عقار أو سواء أكان عقاريا أو غيره فيعطى وزن 50% لأي ضمان. وتخضع أنشطة البنك لنفس المعاملة كما في اتفاقية بازل.

ثانياً: البنود خارج الميزانية: وهي الأنشطة التي تقوم بها البنوك الإسلامية وتقيدها خارج الميزانية مثل خطابات الضمان والأوراق التجارية المقبولة وغيرها من الأصول، وتخضع لنفس المعاملة الواردة في اتفاقية بازل (1).)، لأنها في الواقع لا تختلف عن البنوك التقليدية، باستثناء عدم تحصيل الفائدة.

ثالثاً: المشتقات المالية: على الرغم من استخدامها على نطاق كبير من قبل البنوك التقليدية، إلا أنه لا يزال هناك جدل حول مدى مشروعية استخدامها من قبل البنوك الإسلامية.

3.3. لجنة بازل (2)

1.3.3. إصدار اتفاقية لجنة بازل (2)

بعد ظهور أنواع جديدة من المخاطر، لم يتم تناولها في بازل 1، دعت الحاجة إلى تعديل بنود الاتفاقية، ليشمل أنواع أخرى من المخاطر، ورغم الايجابيات التي أنجزت في اتفاقية بازل (1)،

---

[152] وفاء يحياوي، "تأثير مقررات لجنة بازل 1-2-3 على إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية"، مجلة *الحقوق والعلوم الإنسانية دراسات اقتصادية*، م.23، ع.1، (2010م): ص152-153.

إلا أنه كان له عيوب وسلبيات حيث تطلب إعادة التقييم التدريجي من عام 1999م إلى عام 2006م، وتم تنفيذه في بداية عام 2007م. وجاءت هذه الاتفاقية بمنظور أكثر شمولاً ودقة لمخاطر البنوك، كما تم إبرام هذه الاتفاقية في 16 يناير 2001 بدعم رؤوس أموالها بعناصر جديدة. قدمت لجنة بازل مقترحات أكثر تحديدًا وتفصيلاً للإطار الجديد السابق لمعدلات الملاءة المصرفية، وطلبت الموافقة المسبقة من الأطراف المعنية والخبراء والهيئات (بما في ذلك صندوق النقد الدولي)، وطلبت إرسال تعليقات قبل نهاية مايو 2001، وكان من المتوقع أن تصدر اللجنة نسخة نهائية من هذه الاتفاقية بحلول نهاية عام 2001م، ولكن نظرًا للعدد الكبير من الردود والتعليقات الواردة، قررت اللجنة الانتهاء من الوثيقة خلال عام 2002م، تم نشره كملف توصيات ثالث في عام 2003 وتمت الموافقة عليه كاتفاق نهائي في يونيو 2004م تُعرف باسم اتفاقية بازل II، وستدخل حيز التنفيذ بعد هذا التاريخ، وتكون جاهزة للتنفيذ خلال فترة انتقالية تمتد حتى نهاية عام 2006م أو بداية عام 2007م.[153]

2.3.3. أهداف لجنة بازل (2)

لقد ركزت معايير بازل (1) على التصدي لمخاطر الائتمان عن طريق معيار كفاية رأس المال الذي يضع حسابا للملاءة المالية ومواجهتها لحجم المخاطر، وبالرغم من ايجابيات هذا المعيار، إلا أنّ تطبيقه أسفر العديد من السلبيات والنقائص التي تتم تداركها من خلال اتفاقية بازل (2)، فعندما بدأ التفكير في تعديل اتفاق كفاية رأس المال (بازل1) في نهاية التسعينيات استقر الرأي بألا يقتصر الأمر على مراجعة الحدود الدنيا لكفاية رأس المال، بل يتعين النظر إلى موضوع (إدارة المخاطر) وبحيث يتضمن التعديل تقديم الحوافز للبنوك نفسها للارتقاء بأساليب إدارة المخاطر، وأن تتوسع أهداف الرقابة لضمان استقرار في النظام المالي في مجموعه، الأمر الذي يعود بالفائدة للبنوك نفسها فضلا عما يحقق ذلك من مزايا للاقتصاد القومي في مجموعه، لذلك كان من الضروري إعداد معايير بازل (2) التي تضمنت في جوهرها استجابة للواقع الذي فرضته البنوك العملاقة، وهي أكثر تعقيدًا من معايير بازل (1) التي تميزت بالبساطة

---

[153] عمار عريس، ومجدوب بحوصي، "تعديلات مقررات لجنة بازل وتحقيق الاستقرار المصرفي"، مجلة البشائر الاقتصادية، م.3، ع.1، (2017م): ص103-104.

وخاصة في طريقة حساب المخاطر، وهي تضع لنفسها أهدافًا أشد تعقيدًا وغموضًا، وتتمثل هذه الأهداف بما يلي:[154]

- تحسين أساليب حساب وإدارة المخاطر.
- الربط بقدر الإمكان بين كمية رأس المال وحجم مخاطر النشاط.
- التركيز على الحوار بين الجهات الرقابية والبنوك في حساب وإدارة المخاطر وفي الارتباط بين رأس المال والمخاطرة.
- زيادة الشفافية بين البنوك التي تمثل المخاطرة بين عملائها والذين يتحملون في النهاية عبء التمويل وبالتالي يتعرضون للمخاطرة معها.

وبالإضافة لذلك فإن الاتفاقية الثانية تختلف عن الاتفاقية الأولى بشكل كبير، حيث تتكون الاتفاقية الثانية من دعامتين رئيستين بالإضافة إلى دعامة كفاية رأس المال، حيث أضافت هذه الاتفاقية دعامتين جديدتين هما:[155]

- الرقابة على البنوك والإدارة السليمة للمخاطر.
- انضباط السوق: بحيث يجب توفير الشفافية في نشر البيانات المالية، مع مراعاة الإدارة السليمة بشكل عام.

وقد أعيد صياغة هذه الاتفاقية لتتناسب مع التطورات، والأوضاع الاقتصادية السائدة في الوقت الحالي، ليتم ظهور اتفاقية بازل الثالثة لكفاية رأس المال، حيث تلتزم البنوك بتطبيقها نهاية عام 2016م.

---

(154) عبير حاجي، ورحمة عباد، "تسيير المخاطر التشغيلية في البنوك التجارية وفق مقررات لجنة بازل–دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة العربي التبسي. كلية العلوم الاقتصادية. قسم نقدي وبنكي، 2020م)، ص22–23.

(155) ثائر فتحي محمد وهدان، "أثر المخاطر المالية على الأداء المالي للبنوك التجارية–دراسة تطبيقية على البنوك التجارية المدرجة في سوق عمان المالي" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة الزرقاء. كلية الدراسات العليا. تخصص المحاسبة، 2017م)، ص25.

3.3.3 الركائز الرئيسية لاتفاقية بازل (2)

تقوم هذه الاتفاقية على ثلاث ركائز أساسية هي:

إنّ الحد الأدنى من متطلبات رأس المال: تم تحديد الحد الأدنى من متطلبات رأس المال الرقابي، أي حجم رأس المال الذي يتعين على البنوك تأمينه لتغطية المخاطر والذي يصل إلى 8% من إجمالي الأصول المرجحة بالمخاطر، ولكن الإطار الجديد يعتبر أكثر اكتمالاً؛ لقياس المخاطر التي تتعرض لها البنوك. فيقدم الاقتراح الجديد أساليب وتقنيات تتراوح بيم البسيطة إلى المعقدة من حيث طرق قياس المخاطر. وقد صنفت لجنة بازل المخاطر التي تتعرض لها البنوك إلى ثلاث مجموعات رئيسة: مخاطر الائتمان، والمخاطر التشغيلية، والمخاطر السوقية. وعلى هذا الأساس يتم احتساب نسبة كفاية رأس المال على النحو التالي:[156]

$$\text{نسبة كفاية رأس المال حسب بازل2} = \frac{\text{رأس المال بمفهومه الشامل}}{\text{مخاطر الائتمان + مخاطر السوق + مخاطر التشغيل}} \geq 8\%$$

- المراجعة الإشرافية: هذه الركيزة خاصة بمتابعة السلطات الإشرافية لكفاية رأس المال والرقابة عليها، وتستند إلى أربعة مبادئ رئيسية هي:[157]

– امتلاك البنوك أساليب لتقييم الكفاية الكلية لرأس المال واستراتيجية المحافظة على مستويات رأس المال المطلوب.

– مراجعة السلطة الرقابية لأساليب تقييم كفاية رأس المال المستخدمة من طرف البنوك الخاضعة له.

– تدخل الجهة الرقابية لمنع أي انخفاض أو تراجع في رأس المال المطلوب واتخاذ الإجراءات التصحيحية في حالة عدم المحافظة على هذا المستوى.

---

(156) سمية أحمد ميلي، "انعكاسية اتفاقية بازلII و III على إدارة المخاطر البنكية مع الإشارة إلى واقع تطبيقها في البنوك الجزائرية"، *مجلة العلوم الإدارية والمالية*، م.4، ع.2، (2020م): ص32.

(157) محمد رضا بوسنة، "الأزمة المالية العالمية ومعيار بازل III "، *مجلة أبحاث إدارية واقتصادية*، م.6، ع.13، (2013م): ص133.

– التزام البنوك باحتفاظ بزيادة في رأس المال عن الحد الأدنى المطلوب.

- انضباط السوق: يسعى انضباط السوق إلى التأكد من التزام البنوك بنشر البيانات الخاصة بطرق تقييم المخاطر وفقاً لظروف السوق، مما يعزز دور السوق في تقييم المخاطر. وبهذا المحور تسعى لجنة بازل إلى تحسين الشفافية والإفصاح، باعتباره نظام معلومات دقيق وسريع فيمكن الاعتماد عليه لتمكين الأطراف المشاركة في السوق من تقييم أداء المؤسسات وكفاءتها وقدرتها على إدارة المخاطر. وشددت لجنة بازل في توصياتها على ضرورة إعلام المشاركين في السوق بمدى ملاءمة الأموال الخاصة لمخاطر البنك، وكذلك أساليب المراقبة التي تستخدمها البنوك.[158]

4.3.3. أساليب قياس المخاطر الائتمانية وفقا لاتفاقية بازل (2)

لقد أتاحت اتفاقية بازل (2) أسلوبين لقياس المخاطر الائتمانية وهما كما يلي:[159]

- الأسلوب المعياري (القياسي): تقوم على أساس إطار أوزان مخاطر أصول البنك، اعتمادا على التصنيف الذي تعطيه مؤسسات التصنيف الائتماني وتتميز هذه الطريقة بالسهولة لبساطة الحساب لذلك تستعملها البنوك ذات المخاطر العمليات أقل تعقيدا والأكثر دقة، وبموجب هذا النموذج يتم تصنيف المخاطر بالاعتماد على التصنيفات الائتمانية المقدمة من طرف مؤسسات التقييم الائتماني الخارجية، ولتوحيد طرق الحساب وجعلها أكثر عدالة يمكن استخدام مؤسسات التصنيف الائتماني مثل مؤسسة (Standard & Poors) و(Fetch Ibca) و(Moodys).

- أسلوب التصنيف الداخلي: يعد أسلوب التصنيف الداخلي بمثابة نظام مصمّم خصيصًا للبنك، ويعكس منهجية وممارسات البنك في إدارة أنواع المخاطر المختلفة في تواجهه على البنوك استبقاء الحد الأدنى من الشروط والمتطلبات التي تحددها السلطات الرقابية والإشرافية لتطبيق هذه الأسلوب، فضلا على الاعتماد على التقديرات الذاتية للبنك في قياس مكونات

---

(158) بوسنة، الأزمة المالية العالمية ومعيار بازلIII ، ص133.

(159) محمد موسى علي شحاتة، "انعكاسات التفسير المحاسبي للخسائر الائتمانية في ضوء التوافق بين معيار (SERS) ومقررات بازل 3 على تطبيق تغطيرة القروض المصرفية مع دراسة تطبيقية للبنوك التجارية المصرفية"، *مجلة جامعة أحمد السادات*، ع.1، (2019م): ص481-482.

المخاطر الائتمانية، وقد اعتمدت لجنة بازل هذا المدخل شرطا موافقة السلطات الرقابية المحلية التي يعمل البنك ضمن حدودها الرقابية، نسب تعبيره الصادق والوضع المالي الحقيقي للمخاطر التي يواجهها البنك.

5.3.3. إيجابيات وسلبيات اتفاقية بازل 2[160]

إيجابياتها:

1. ضمان الأمن المصرفي وبالتالي المحافظة على استقرار النظام المالي والمصرفي.

2. ضمان منافسة البنوك العادلة فيما بينها من خلال ضمان المساواة في الأنظمة والقوانين.

3. القضاء على جميع أشكال التمييز بين الدول وحصرها في المخاطر التي تتحملها الدول فقط.

4. إمكانية الحصول على مزايا مثل تخفيض رأس مال البنوك التي تطبق طريقة التقييمات الداخلية.

5. العمل على توسيع قاعدة المخاطر التي يجب علاجتها والنظر ببعض أدوات تخفيف حدتها الجديدة.

سلبياتها:[161]

1. مناسب للبنوك الكبيرة ذات الخبرة والتكنولوجيا القابلة للتطبيق.

2. هذا هو التحدي الرئيس للبنوك في البلدان النامية بسبب عدم وجود بيئة مناسبة لتطبيقه.

3. التطبيق فيها غير ملزم مما يجعل كل المسؤولية تقع على عاتق المصارف المركزية.

4. عدم إعطاء تصنيفات ائتمانية لبعض العمليات المصرفية مما أدى إلى مضاعفة تكاليف التمويل.

---

[160] شلبي، *الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية*.

[161] سمير الخطيب، *قياس وإدارة المخاطر بالبنوك*، ط1 (الإسكندرية: منشأة المعارف، 2005م)، ص31-38.

5. تضطر البنوك للاحتفاظ بنسبة أكبر من أرباحها لتكوين احتياطيات، مما يؤثر سلبًا على المساهمين.

6. لا يتم النظر في بعض الحالات الخاصة للبنوك، بما في ذلك البنوك الإسلامية.

6.3.3. آثار قرارات بازل (2) على إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

ويتكون مقام نسبة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية من نفس أنواع المخاطر مثل مخاطر الائتمان ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية على النحو الذي تحدده لجنة بازل 2. إلا أن أهميتها النسبية تختلف عن أهمية البنوك التقليدية بسبب المخاطر وطبيعة النشاط. فيما يتعلق بالبنوك والبنك الإسلامي والأدوات المالية التي يستثمر فيها. ورغم أن هذه الاتفاقية تشكل عبئا كبيرا على البنوك الإسلامية، إلا أنها توفر أيضا فرصًا كثيرة، ويمكننا أن نورد آثارها الإيجابية والسلبية على النحو الآتي:[162]

أولا: الانعكاسات السلبية:

وتعدّ هذه الاتفاقية تحديًّا كبيرا للبنوك الإسلامية لعدة أسباب؛ أهمها انخفاض الربحية بسبب صغر رأس المال ومحدودية النشاط وزيادة نسب التخصيص للبنوك الإسلامية. وهذا يمنع انتقال رأس المال الأجنبي إليهم ويجعل من الصعب الحصول عليه. وعندما يتعلق الأمر بالتمويل الخارجي، يفتقر كثيرون إلى المهارات المادية والبشرية اللازمة لتقييم مخاطرهم، مما يزيد من السيولة المعطلة لديهم، مما يؤثر سلبا على عملياتهم وربحيتهم. وحقيقة أن الصيغة التي أنشأها مجلس الخدمات المالية الإسلامية غير ملزمة تؤدي إلى اختلاف طريقة الحساب من بنك إلى آخر وتصبح أقل موثوقية. إن المعدلات المحسوبة معرضة للخطر وتعرقلها، ومن الآثار السلبية الأخرى زيادة دور السلطات التنظيمية تجاه البنوك الإسلامية، مما قد يؤدي إلى مشاكل مع البنوك المركزية، خاصة في بيئات الأعمال التي لا يوجد فيها قانون مخصص للبنوك الإسلامية، وهو مستقل عن قانون البنوك تقليدية.

ثانيا: الانعكاسات الايجابية:

---

(162) يحياوي، تأثير مقررات لجنة بازل 1-2-3 على إدارة المخاطر، ص155-156.

بالنسبة للبنوك الإسلامية إنّ أهم الايجابيات لهذه الاتفاقية فيما يلي: دفعها إلى تقديم جهود إضافية للالتزام بها، ومنه العمل لتحسين الجوانب الفنية وتعزيز الثقافة لإدارة المخاطر بها، وتؤمن لها الحماية من الخسائر أو تأثيرات سلبية للنقص في السيولة، وتمكنها من التعزيز لقدراتها التنافسية، وتعطيها الحرية الأكبر في تحديد المخاطر المختلفة التي تواجهها، وتنشر المعلومات وثقافة الإفصاح التي تهم كافة متعاملين معها.

4.3. لجنة بازل (3)

1.4.3. إصدار اتفاقية لجنة بازل (3)

نتيجة للانتقادات التي واجهت بازل 2، وبعد ظهور العديد من الأزمات المالية العالمية وعلى رأسها أزمة الرهن العقاري عام 2008م في أمريكا، والتي امتد صداها ليصل العالم كله نتيجة ما يعرف بالعولمة، بدأ العمل لتعديل قرارات بازل؛ لتعزيز وضع البنوك حول العالم، وتوصلت لجنة بازل في بداية 2010م إلى عقد اتفاقية جديدة سميت بـ (بازل 3) "أعادت صياغة كل من مفهوم رأس المال والسيولة، وقد تضمنت المعايير الجديدة التي وضعتها اللجنة الزيادة في الحد الأدنى لرأس المال المطبق على البنوك من أجل تعزيز صلابة الجهاز المصرفي ضد الأزمات"[(163)]، ليبدأ التطبيق الفعلي لها سنة 2013م.[(164)]

حيث تلزم قواعد اتفاقية بازل (3) البنوك بالتحصين جيدا ضد الأزمات المالية في المستقبل، والتغلب بمفردها على الاضطرابات المالية التي من الممكن أن تتعرض لها من دون تدخل البنك المركزي أو الحكومة قدر الإمكان، وإلى تعزيز جودة رأس المال، حتى يتسنى له تحمل الخسائر خلال فترات التقلبات الاقتصادية الدورية، ووفق بازل (3) يصبح الحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال بالإضافة إلى رأس المال لغايات التحوط 10.5%، كما بلورت اللجنة معيارًا عالميًّا للسيولة، الأولى هي نسبة تغطية السيولة LCR في الأجل القصير والتي تتطلب من البنوك الاحتفاظ بأصول ذات درجة سيولة عالية لتغطية التدفق النقدي لديها حتى 30 يوماً، أما

---

(163) أسماء طهراوي، وبن حبيب عبد الرزاق، "إدارة المخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل معايير بازل"، *مجلة دراسات اقتصادية إسلامية*، م.19، ع.1(2013): ص26.

(164) عطاء الله بعيط، ومحمد سيد أعمر، "التشريع القانوني لمقررات لجنة بازل 3 ودورها في إدارة مخاطر السيولة بالمصارف الإسلامية"، *المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والإنسانية*، م.6، ع.2، (2022م): ص384.

النسبة الثانية NSFR فهي لقياس السيولة المتوسطة والطويلة الأمد، والهدف منها أن يتوفر للبنوك مصادر تمويل مستقرة لأنشطتها، إلا أن البعض الآخر يرى بأن التغييرات الجديدة لم تراعي الطبيعة الخاصة للبنوك الإسلامية، وحول نسبة التغطية للسيولة LCR المخصصة لمدى قصير، فالمصارف الإسلامية تفتقر إلى الأدوات المالية القصيرة الأجل التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية للوفاء بالنسبة هذه، أما حول نسبة صافي التمويل المستقر NSFR المخصصة للمدى المتوسط الطويل فلا تتوفر للمصارف الإسلامية على مطلوبات طويلة الأجل من الممكنسحبها في المدى القصير.[165]

وفلسطينيًّا، اعتبارًا من 3 مارس لسنة 2020، أعلنت سلطة النقد أن التعليمات رقم (6) القانون السادس المنشورة في عام 2015، والتي أخذت في الاعتبار تطبيق بازل (2) في البنوك الإسلامية لم تعد قائمة وقررت سلطة النقد وضع الإطار وفقا لمعايير بازل (3) وترفع النسبة المئوية إلى 13% وفقا لتعليمات رقم (9) لعام 2018. [166]

2.4.3. الركائز الأساسية لاتفاقية بازل (3)

تتكون اتفاقية بازل 3 من خمسة محاور أساسية وهي:

1. يتوخى المحور الأول وينص على تحسين جودة القاعدة الرأسمالية للبنوك وهيكلها وشفافيتها ويقصر مفهوم رأس المال من ناحية على رأس المال المكتتب به والأرباح غير الموزعة وعلى أدوات رأس المال المرتبطة بالعوائد بخلاف أدوات رأس المال المشروطة. أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائر بمجرد حدوثها.

2. فيما يتعلق بالمحور الثاني، تتم تغطية مخاطر الطرف المقابل المقترض الناشئة عن الأنشطة المشتقة والاستثمار في السندات المالية من خلال فرض متطلبات رأس مال إضافية للمخاطر

---

[165] عبلة بريكي، وشعبان فرج، "إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية"، *مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية*، م.2، ع.19، (2018م): ص7-8.

[166] أسيد عبد الرحيم عيسة، '' إدارة المخاطر بين البنوك الإسلامية والتقليدية في ضوء معايير بازل الدولية للرقابة على المصارف العاملة في فلسطين" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة القدس. كلية الدراسات العليا. قسم إدارة الأعمال، 2020م)، ص57.

المذكورة، ويتم تغطية الخسائر الناشئة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات الأسعار في السوق.[167]

3. هناك نسبة جديدة أضافتها بازل 3 وهي نسبة الرفع المالي، وتهدف لوضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي، وهي نسبة بسيطة، لذا قامت لجنة بازل III باستخدام نسبة رافعة مالية بسيطة، وشفافة لا ترتبط بالمخاطر، لتكون قياسا تكميليا لمتطلبات رأس المال المستندة إلى المخاطر، بهدف تعزيز متطلبات رأس المال المستندة إلى المخاطر وعدم التأثير في النظام المالي والاقتصادي بشكل عام.

4. أما المحور الرابع فيهدف إلى وضع حد دون اتباع البنوك سياسات إقراض مواكبة أكثر مما يجب، فتزيد التمويل المفرط للأنشطة الاقتصادية في مرحلة النور والازدهار، وتمتنع أيام الركود عن الإقراض، فتعمق الركود الاقتصادي وتطيل مداه الزمني.

5. والمحور الأخير يتعلق بالسيولة، التي تبيّن خلال الأزمة المالية العالمية الأخيرة مدى أهميتها وتأثيرها على النظام المصرفي، ولهذا قامت لجنة بازل للرقابة المصرفية بفرض معيارين دوليين لقياس السيولة هما نسبة تغطية السيولة (LCR) وتهدف هذه النسبة إلى جعل المصرف يلبي احتياجات السيولة ذاتيا في حال طرأت أزمة وذلك لمدة 30 يوما للاستحقاقات قصيرة الأجل، ونسبة صافي التمويل المستقر (NSFR) وتستخدم لقياس السيولة البنيوية في المدى المتوسط والطويل، والهدف منها أن يتوفر للمصرف مصادر تمويل مستقرة لأنشطته.[168]

3.4.3 الآثار المتوقعة لمقررات لجنة بازل (3) على البنوك

هناك آراء عديدة منها من يجد هذه المقررات إيجابية ومنها من يرى أنها سلبية، من إيجابياتها أنها عززت رأس مال البنوك عن طريق زيادة جودة وشفافية قاعدة رأس المال إضافة إلى تعزيز تغطية المخاطر، من سلبياتها أن البنوك تجد صعوبة في تدبر رأس المال لتلبية المتطلبات الجديدة

---

[167] جاسم محمد الجمعة، "أثر الالتزام بمقررات لجنة بازل III على المخاطر المصرفية الالكترونية بالبيئة الكويتية"، *المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والإدارية*، م.13، ع.2، (2022م): ص722.

[168] الجمعة، أثر الالتزام بمقررات لجنة بازلIII ، ص722.

ما يحتم عليها الاقتطاع من الأرباح أو عدم توزيعها فتنخفض ربحية السهم، ما ينعكس سلبًا على قيمة البنك في الأسواق المالية.[169]

وإن كانت اتفاقية بازل (3) قد جاءت لتعزيز رؤوس أموال البنوك وزيادة النواة الصلبة لرأس مالها بما يجعلها قادرة على مواجهة أية خسائر محتملة ويقوي مراكزها المالية، فإنها من جانب آخر تشكل تحديًا بالنسبة للبنوك إلا أها من المحتمل أن تؤثر سلبًا على ربحيتها عند سعيها لتكوين الاحتياطيات المفروضة، تعتبر البنوك الإسلامية جزءًا من المنظومة المصرفية في الكثير من الدول، وبالتالي فهي معنية بتطبيق المقررات الجديدة لاتفاقية بازل (3) حفاظا على مكانتها ومصداقيتها على المستوي العالمي.[170]

4.4.3. واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمقررات لجنة بازل (3)

ودخلت البنوك الإسلامية الأسواق المصرفية العالمية بثقة بعد أن اكتسبت مصداقية على المستوى الدولي، وتأثرت بشكل طفيف بتأثيرات الأزمة المالية. ونظراً لهذا الوضع الجديد، نرى أن المعايير الجديدة التي تمثلها بازل 3 جعلت من الضروري والحتمي على البنوك الإسلامية التي لديها سيولة فائضة أن تعزز مركزها. وفي ظل التحديات المحلية والدولية، وانطلاقاً من هذا الواقع الذي نعلمه، لن يكون هناك أي عائق أمام البنوك الإسلامية لتطبيق معايير بازل (3) لعدة أسباب:[171]

- تتمتع البنوك الإسلامية، خاصة تلك التي تتخذ من الدول العربية مقرا لها، بنسب عالية لكفاية رأس المال تصل أحيانا إلى 18%، وذلك بسبب سياسات البنوك المركزية الصارمة تجاهها.
- أحد أسباب الأزمة المالية العالمية كانت عملية بيع الديون أو ما يسمى بالتوريق، في حين

---

[169] لمياء لباد، ونوال بن خالدي، "واقع تطبيق معيار كفاية رأس المال في البنوك العمومية الجزائرية–دراسة حالة ولاية تلمسان"، *مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال*، م.4، ع.2، (2021م)، ص338.

[170] سمية محصول، رقية بوحيضر، رشيد علاب، "أثر كفاية رأس المال وفق مقررات بازل 3 على ربحية البنوك دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية"، *مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال*، م.5، ع.1، (2022م): ص294

[171] خيرة زرواطي، ومجدوب بحوصي، "البنوك الإسلامية بين ضغط المخاطر ومواكبة متطلبات المعايير الدولية –اتفاقيات بازل"، *مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي*، م.7، ع.1، (2020م): ص450-451.

أن البنوك الإسلامية لا تتعامل بالقروض وتكون شريكة للمستثمر في الربح والخسارة.

• أدخلت معايير اتفاقية بازل (3) نسبتين لتلبية متطلبات نسبة السيولة: الأولى قصيرة الأجل وتسمى نسبة تغطية السيولة، أما الثانية فهي مخصصة لقياس السيولة الهيكلية على المدى المتوسط والطويل. والغرض من ذلك هو توفير موارد سيولة ثابتة بينما من المعروف أن البنوك الإسلامية لديها سيولة فائضة عالية.

• ونظراً لصغر حجم رؤوس أموالها وتكاليف التمويل التي يتعين على هذه البنوك تحملها، فإن بعض البنوك في الدول النامية قد تواجه مشاكل وصعوبات في توفير متطلبات السيولة المعتمدة في هذه المعايير. وهذا يمثل فرصة مناسبة للخدمات المصرفية الإسلامية للنظر بجدية في الاستفادة من هذه الفرصة للحصول على ميزة تنافسية. والاستعداد للتعامل مع معايير هذه الاتفاقية. وفي ضوء هذا الواقع نرى أن البنوك الإسلامية قادرة على تبني متطلبات بازل (3) لتأكيد موقفها. فهم ينشطون في النظام المصرفي ويستخدمون ميزتهم التنافسية لتأمين حصتهم في القطاع المصرفي.

5.4.3. آثار قرارات بازل (3) على إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

وهذه التأثيرات التي تتعلق بمدى تأثر النظام المصرفي الإسلامي بما ورد في مقررات اتفاقية بازل (3) يمكن تحديدها بالآتي:[172]

• ونذكر هنا أنه على الرغم من أن الاتفاقية الجديدة أدت إلى زيادة رأس المال الاحتياطي، إلا أن ذلك لم يشكل عائقاً أمام البنوك الإسلامية حيث بلغت نسبة كثير منها حوالي 20%، على عكس البنوك التقليدية.

• سلطت الأزمة الأخيرة الضوء على هشاشة البنوك التقليدية، حيث لم تكن قادرة على استخدام رؤوس أموالها لاستيعاب المخاطر. وهذا على النقيض من البنوك الإسلامية التي لا تعتمد على سندات الدين بل على مساهمات الودائع الاستثمارية، مما يجعلها محصنة ضد مخاطر الأزمة.

• أحد الأسباب الرئيسة للأزمة هو استخدام أساليب جديدة لاستبدال الديون، مثل التوريق، التي لم تستخدمها البنوك الإسلامية.

---

[172] يحياوي، تأثير مقررات لجنة بازل 1-2-3 على إدارة المخاطر، ص157-158.

ومما سبق يستنتج أن البنوك الإسلامية تستفيد كثيرًا من الإجراءات الاحترازية الحديثة؛ لأنها تثبتت أنها يمكن تطبيقها بكل سهولة، وأن الإجراءات هذه لا تقف أمام أي وجه من أوجه التعامل البنكي الإسلامي؛ نظرًا لأنها تمتلك الفائض للسيولة المرتفعة، كما أنها صارت أكثر تنافسية في بيئة تفرض تعاملا واضحا وشفافا.

5.3. موقع البنوك الإسلامية من اتفاقيات بازل

لقد اهتمت لجنة بازل بتحديد المعايير التي تحول دون وقوع البنوك في خطر الإفلاس أو عدم القدرة على إرجاع أموال المودعين فقد ركزت كل من اتفاقيات لجنة بازل (1)، بازل (2)، بازل(3) إلى جانب من الجوانب التي تؤثر على استقرار القطاع البنكي، وفي نفس السياق حاولت بعض المنظمات الدولية التي تشرف وتراقب وتنسق عمل البنوك الإسلامية وضع صيغ لتنفيذ اتفاقيات بازل. ومن بين هذه المحاولات مقترح لمجلس الخدمات المالية الإسلامية، الذي يهدف إلى وضع معايير دولية للهيئات التنظيمية والإشرافية التي لها مصلحة في ضمان موثوقية واستقرار قطاع الخدمات المالية الإسلامية.

كما تسعى إلى توحيد المنهج لتحديد المخاطر الكامنة في المنتجات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية وتحديد أوزان المخاطر التي تتوافق مع المعايير الاحترازية المتعارف عليها دوليا. وأصدر مجلس الخدمات المالية الإسلامية في عام (2005) معيار كفاية رأس المال للمؤسسات (باستثناء المؤسسات التأمينية) التي تقدم الخدمات المالية الإسلامية. ويراعى خصوصية أصحاب الحسابات الاستثمارية الذين يتقاسمون جزءاً من المخاطر مع المساهمين على النحو التالي:

نسبة كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية = النسبة بين إجمالي رأس المال (حقوق المساهمين + احتياطي معدل الربح + احتياطي مخاطر الاستثمار) وإجمالي الأصول المرجحة حسب أوزان المخاطر الممولة بحسابات الاستثمار المشتركة (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق).[173]

تقوم بعض الهيئات الدولية التي تشرف على عمليات البنوك الإسلامية وتراقبها وتنسقها بمحاولات لوضع صيغ لتطبيق اتفاقية بازل وخاصة الاتفاقية الثانية في الإشراف والرقابة على

---

[173] أسماء طهراوي، "إدارة المخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل معايير بازل"، *مجلة المعهد الإسلامي للبحوث وتدريب*، م.19، ع.1، (2013م): ص76.

البنوك الإسلامية بما يتناسب مع طبيعة عملياتها، هذه المحاولات هي:

أولا: معيار كفاية رأس المال لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI

هيئة المحاسبة والتدقيق في المؤسسات المالية الإسلامية هي منظمة دولية غير ربحية تعمل على تطوير ونشر معايير المحاسبة المالية، والتدقيق، والإدارة، وأخلاقيات العمل والمعايير الشرعية على وجه التحديد للمؤسسات المالية الإسلامية، وللخدمات المصرفية الإسلامية والصناعة المالية بشكل عام، وضعت هيئة المحاسبة والتدقيق للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) معايير كفاية رأس المال التي تزيل عنصر الفائدة المرتفعة من رأس المال التكميلي وتضيف عنصرًا جديدًا، فهو يُحسب بنسبة إجمالي رأس المال (مشتملاً على احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار) إلى إجمالي الأصول المرجَّحة بأوزان المخاطر المموَّلة من حساب رأس المال والموارد الأخرى بخلاف ودائع الاستثمار (مثل الحسابات الجارية) + 50 % من إجمالي الأصول الموزونة حسب درجة مخاطرها التي تمّ تمويلها من حسابات الاستثمار. وقد كان ذلك في سنة 1999م.[174]

وأخذ المعيار الإسلامي الصادر عن الأيوفي بعين الاعتبار الآتي:[175]

1. فصل الموجودات الممولة من أموال البنك الذاتية والأموال المضمونة عن الموجودات الممولة من حسابات الاستثمار.

2. إدخال احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار ضمن الشريحة الثانية لرأس المال التنظيمي (وهذان الاحتياطيان غير موجودين في البنوك التجارية).

ثانيًا: معيار مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB (ماليزيا)

يعتبر مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB هيئة دولية تقدم خدماتها للهيئات الإشرافية والرقابية بما يضمن الاستقرار في صناعة الخدمات المالية الإسلامية، ويضع المجلس معايير لتطوير وتعزيز صناعة

---

(174) ناصر، سليمان، اتفاقيات بازل وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية، (الجزائر: جامعة قاصدي مرباح، 2007م): 14.

(175) حسين سعيد، وعلي أبو العز، "كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية: في الواقع وسلامة التطبيق"، المؤتمر الدولي الأول للمالية الإسلامية، (الأردن: الجامعة الأردنية، كلية الشريعة، 2014): 14.

الخدمات المالية الإسلامية، وذلك بإصدار معايير رقابية ومبادئ إرشادية لهذه الصناعة التي تضمّ بصفة عامة قطاع البنوك، وسوق المال، والتكافل (التأمين الإسلامي)، وقد وضع المجلس معيارًا سماه معيار كفاية رأس المال، يختص بحساب كفاية رأس المال للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية غير مؤسسات التأمين، التي يتم من خلالها حساب كفاية رأس المال الإجمالي، وبالنظر إلى حقيقة أن البنوك الإسلامية تستخدم حسابات الاستثمار على أساس المضاربة، أي المشاركة في الربح والخسارة، وعادة ما يتم تمويل 100٪ من إجمالي الأصول الموزونة وفقًا لأوزان المخاطر من حسابات الاستثمار، يتحمل مالكو هذه الحسابات مخاطر السوق ومخاطر الائتمان، ويتحمل البنك مخاطر التشغيل، وقد طوّر مجلس الخدمات المالية الإسلامية المعادلة التالية لحساب نسبة كفاية رأس المال الإجمالية: [176]

$$\frac{\text{رأس المال المؤهل}}{\{\text{إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها}[177]\ (\text{مخاطر الائتمان}[178]+\ \text{مخاطر السوق}^2)\ +\ \text{مخاطر التشغيل}\}}$$

ناقصاً:

الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من حسابات الاستثمار[179] (مخاطر الائتمان^2 + مخاطر السوق^2).

يلاحظ من خلال ما سبق، قدرة البنوك الإسلامية في التعامل مع المتغيرات من حولها، ومرونتها في قبول المعايير وتجييرها لتناسب طبيعة عملها، وهي قادرة على مواكبة أي تطور من حولها

---

[176] رقية بوحيضر، "دور معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية في تعزيز استقرار البنوك الإسلامية الماليزية"، *مجلة الاقتصاد والمالية*، م.6، ع.2، (2020): ص34-35.

[177] يشمل إجمال الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الموجودات التي يتم تمويلها من خلال حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح المطلقة والمقيدة.

[178] مخاطر الائتمان والسوق للمخاطر داخل وخارج قائمة المركز المالي.

[179] عندما تكون الأموال مختلطة، يتم حساب إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها والممولة من حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح بناء على حصتها بالتناسب من الموجودات ذات العلاقة. وتشمل أرصدة حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار أو الاحتياطيات المماثلة.

وتطبيق المعايير العالمية المطلوبة، وهو ما يمثل أحد عناصر القوة لهذه المؤسسات الإسلامية، كما يدل على أن المفكرين والخبراء المسلمين، قد كانوا مبدعين وسخيين بطريقة تتماشى مع طبيعة العمل غير التقليدي للفكر الغربي بتطوير معايير إدارة البنوك المناسبة للتطبيق على بنوك ومؤسسات مالية إسلامية بما يتناسب وطبيعة عملها الذي يختلف عن البنوك التقليدية.

6.3. تأثيرات عدم اعتماد قرارات بازل على البنوك الإسلامية

أصبحت بازل مقدمة للبنك في جميع أنشطتها المالية وتداولاتها، ولمواجهة الأزمات، فلنا أن نتخيّل أنّ البنك يمنع جميع مخاطره دون أي دعم، سيكون الوضع صعبا في القطاعات المصرفية، حيث يكون النوع الأكثر تفضيلا من المعاملات هو تلك التي يدعمها ضمان، لضمان استقرار الصفقات وقدرة الطرف المقابل على الوفاء بالتزاماته، فجميع قرارات بازل متشابهة حيث تمثل الضمانات المصرفية ضد التخلّف عن السداد أو الإفلاس، وهذا هو السبب الرئيس وراء هذا القبول في البنوك الإسلامية على وجه الخصوص، نوع من البنوك يعتمد على (PLS) وتوزيع الأرباح، إذا حدث أي خطر تمخض عنه خسارة للبنك، في حين عدم الامتثال لبازل لن يكون المساهمون على استعداد لتحمل الخسارة هذه المرة، تكون الخسائر على ما يرام، عندما يتم أخذ خطر تحقيق الربح، ولكنها لا تغتفر عندما يكون الخطأ على البنك الذي قرر عدم الامتثال للإطار التنظيمي، حيث إن خسارة المساهمين بسبب المخاطر التجارية تعني خسارة حوالي 60% من صندوق أموال البنوك الإسلامية، بغض النظر عن النسبة التي تطلبها بازل أو سلطة النقد، لذا فإن البنوك الإسلامية ستكون دائمًا على استعداد للامتثال من أجل كسب ثقة عملائها وإثبات ارتفاع معاييرها.[180]

[180] عيسة، إدارة المخاطر بين البنوك الإسلامية والتقليدية في ضوء معايير بازل، ص57.

الفصل الرابع

النظام المصرفي الفلسطيني والتحليل الإحصائي لإدارة المخاطر فيها

يتناول هذا الفصل نبذة عن القطاع المصرفي الفلسطيني وقطاع المصرفية الإسلامية والمعوقات التي تواجهها، ونبذة عن مجتمع الدراسة (البنك الإسلامي الفلسطيني، والبنك العربي الإسلامي، وبنك الصفا)، والدراسة الميدانية ومناقشة نتائج الدراسة.

1.4. النظام المصرفي الفلسطيني

أصبح القطاع المصرفي من أهم القطاعات وأكثرها تأثيراً في الاقتصاد الحديث، حيث يساهم في خلق قيمة مضافة للاقتصاد ككل، نظرا لكفاءة القطاع المصرفي ودوره، فضلا عن الروابط العميقة بين البنوك والاقتصاد الحقيقي. إن غالبية الدول النامية، بما في ذلك فلسطين، تعتمد بشكل مباشر على الجهاز المصرفي في تمويل التنمية، وتوفير السيولة اللازمة للأنشطة الاقتصادية المختلفة.[181]

ويحظى الجهاز المصرفي الفلسطيني بأهمية خاصة للنشاط الاقتصادي كونه جزءا مهما من النظام المالي الفلسطيني، وقد اهتمت سلطة النقد منذ تأسيسها بتوسيع الدور المصرفي من خلال إعادة فتح وترخيص البنوك العربية التي كانت تعمل في فلسطين قبل العام الماضي، لإحياء حرب حزيران (يونيو) 1967، بالإضافة إلى إنشاء وترخيص البنوك المحلية (الوطنية). في حين لم يكن هناك وجود للمؤسسات الأخرى المدرجة في هيكل النظام المالي الفلسطيني، حيث

[181] رعد مهيب شبيب، "دور القطاع المصرفي الفلسطيني في النمو الاقتصادي"، (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة النجاح الوطنية. كلية الدراسات العليا. قسم المنازعات الضريبية، 2020م)، ص24.

تأسست بورصة فلسطين (بورصة فلسطين) لاحقاً في عام 1997م واقتصر نشاطها على إطار صغير جداً وعدد المدرجة كانت الشركات محدودة واقتصرت أيضًا على تداول الأسهم. وفي الآونة الأخيرة فقط، هذا العام، بدأ التداول في بعض السندات.

ويعدّ قطاع المصارف في فلسطين حديث النشأة نسبيًا، وقد شرعت المصارف في فلسطين في العمل بعد تأسيس سلطة النقد الفلسطينية عام 1994م، وبعد أن سمحت اتفاقية باريس الاقتصادية لعام 1993م لسلطة النقد الفلسطينية بمنح تراخيص إنشاء مصارف جديدة.[182]

أما بالنسبة للمصارف الإسلامية فقط تم افتتاح أول فرع للمعاملات الإسلامية لبنك القاهرة عمان في تاريخ 1995/6/1م وهو المصرف العربي الوحيد برأسمال 3 مليون دولار، وفي عام 1995م تم إنشاء البنك الإسلامي العربي برأسمال 21 مليون دولار، حيت تم مزاولة أعماله بتاريخ 1996/4/6م بمدينة غزة، وفي العام نفسه 1995 تم منح ترخيص لإنشاء البنك الإسلامي الفلسطيني برأسمال 10 مليون دولار، حيث زاول أعماله في تاريخ 1997/5/17م بافتتاح أول فرع له بمدينة غزة".[183]

فيما بعد وفي عام 1997م تم منح ترخيص لبنك الأقصى الإسلامي برأسمال 20 مليون دولار، وهو بنك إسلامي فلسطيني، حيث تم افتتاح أول فروعه في مدينة رام الله في 1998/12/1م، ثم بدأت تتوالى إنشاء الفروع للبنوك الإسلامية العاملة في فلسطين واحد تلو الآخر".[184]

ولا يتجاوز عدد المصارف في فلسطين اليوم ثلاثة عشر مصرفًا، أما المصارف الإسلامية في الضفة الغربية وقطاع غزة فهي محدودة، حيث لا يتجاوز عددها ثلاثة جاءت كالآتي:

---

[182] عمر محمود أبو عيدة، "أثر الجهاز المصرفي الفلسطيني في متغيرات الاستقرار الاقتصادي-دراسة قياسية تطبيقية خلال الفترة (1994م-2014م)"، *مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات الإدارية والاقتصادية*، م.2، ع.7، (2017م): ص152.

[183] أيمن فتحي فضل الخالدي، "قياس مستوى جودة خدمات المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين من وجهة نظر العملاء" (رسالة ماجستير لم تنشر. الجامعة الإسلامية. كلية التجارة قسم إدارة الأعمال، 2006م)، ص43.

[184] أحمد المشهراوي، "دور المصارف الإسلامية في التنمية الاقتصادية في فلسطين"(رسالة ماجستير لم تنشر. الجامعة الإسلامية. كلية التجارة قسم إدارة الأعمال، 2004م)، ص32.

1. البنك الإسلامي الفلسطيني.
2. البنك الإسلامي العربي.
3. بنك الصفا.
4. البنك العربي.
5. بنك فلسطين.
6. بنك القاهرة عمان.
7. بنك الأردن.
8. البنك الوطني.
9. بنك الاستثمار الفلسطيني.
10. بنك القدس.
11. بنك الإسكان للتجارة.
12. البنك العقاري المصري الأردني.
13. البنك التجاري الأردني.

1.1.4. المعوقات والتحديات التي تواجه المصارف الإسلامية في فلسطين

تواجه المصارف الإسلامية في فلسطين عدة معوقات ومشاكل من أهمها ما يلي:[185]

• مشكلة السلطة القضائية وتعقد الإجراءات القانونية. إن ضعف حضور القضاء يعيق تنفيذ أي أحكام من قبل النظام القضائي، كما أن هناك نقصا في الكوادر الفنية المؤهلة للقيام بالعمليات المصرفية الحديثة ونقص التدريب على عمل البنوك الإسلامية.

• قلة عدد البنوك الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية في فلسطين وبالتالي ضرورة تضافر

---

[185] خالد ثلجي قواسمة، "مخاطر صيغ التمويل في المصارف الإسلامية العاملة جنوب الضفة الغربية ومعالجتها من الناحية القانونية" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة الخليل. كلية الدراسات العليا والبحث العلمي. برنامج إدارة الأعمال، 2019م)، ص100-101.

الجهود لدعم هذه التجربة بما يعزز مكانتها في السوق المصرفية في فلسطين، وعدم وجود بنية تشريعية فيما يتعلق بتنظيم هذا العمل والبنوك الإسلامية على وجه الخصوص.

• تأثير الأوضاع السياسية المضطربة على قيام المؤسسات المالية الإسلامية بدورها وما حدث لبنك الأقصى الإسلامي خير مثال عندما قامت إسرائيل والولايات المتحدة بإدراجه على قائمة الإرهاب وحظر التعامل معه مما أدى إلى إفلاسه وتصفيته.

• غموض في عمل هيئة الرقابة الشرعية وأنظمة التدقيق الداخلي. لا تأخذ بعض المؤسسات المالية الإسلامية مسألة الرقابة الشرعية على محمل الجد، حيث يشاع أن بعض العمليات المصرفية التي تقوم بها بعض المؤسسات بعد موافقة هيئة الرقابة الشرعية لديها قد تكون غير قانونية أو مشكوك في صحتها، الأمر الذي يربك المواطن عندما يرى أن تتم الموافقة على المعاملة من قبل مؤسسة مالية إسلامية معينة ورفضها من قبل مؤسسة مالية أخرى.

• عدم توفر فرص استثمارية مناسبة بسبب الأوضاع السياسية والاقتصادية والعسكرية غير المستقرة وعدم توفر الضمانات الكافية للمستثمرين، خاصة وأن حوالي 70% من العقارات في الضفة الغربية غير مسجلة.

• يفتقر الجمهور الفلسطيني إلى صورة واضحة عن أبجديات عمل البنوك الإسلامية، حيث إن معظم الناس لا يعرفون طبيعة البنك الإسلامي ونوعية الخدمات التي يقدمها.

• عدم توفر العملة المحلية يعني أن فوائض البنوك يتم تحويلها إلى خارج الأراضي الفلسطينية وتودع على شكل أرصدة في البنوك الأجنبية.

• قوة المنافسة والقوانين والأنظمة الحكومية التي تؤثر على قدرة البنك على اتخاذ القرار والظروف الاقتصادية الحالية والمستقبلية وإمكانية التنبؤ بها.

2.1.4. المصرف الإسلامي الفلسطيني

تأسست شركة المساهمة العامة المحدودة للبنك الإسلامي الفلسطيني (PIB) في عام 1995م، وبدأ البنك عملياته المصرفية في أوائل عام 1997م، ويبلغ رأس ماله المسجل مائة مليون سهم، وتبلغ القيمة الاسمية للسهم دولار أمريكي لكل سهم، ومن تاريخ تأسيس البنك زاد رأس ماله مرات عدة آخرها في عام 2023 فقد أصبح من 90 مليون دولار إلى 100

مليون دولار في عام 2022.[186]

ويقوم البنك بأنشطة مصرفية وإقراضية وتجارية واستثمارية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من خلال فروع بلغت نحو 44 فرعاً ومكتباً، وأكثر من 80 من أجهزة الصرافات الآلية المنتشرة في جميع أنحاء فلسطين، الأمر الذي يؤكد مكانته كشبكة مصرفية إسلامية كبرى في فلسطين، ويحقق رؤيته التي تمثلت بكونه البنك الفلسطيني الرائد في الخدمات والأنشطة المصرفية التي تلبي احتياجات العملاء ومتطلباتهم. ويسعى البنك باستمرار لتلبية الاحتياجات المالية لجميع شرائح المجتمع المحلي. كما يسخر إمكاناته لتحقيق رسالته المتمثلة في التميز في الأسواق المستهدفة من خلال تقديم حلول مصرفية عالية الجودة وحديثة ومتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مع سعيه إلى تنمية وتطوير واستقطاب الكوادر البشرية ذات الكفاءة العالية. وتقديم أفضل الخدمات المصرفية الإسلامية للعملاء وتطوير منتجات مصرفية مبتكرة تلبي احتياجاتهم وتحقق طموحاتهم وتوفر لهم تجربة مصرفية فريدة من نوعها. ويعمل البنك وفق خطة واعية وممنهجة للتحول الرقمي، أدت إلى تقديم العديد من الخدمات والمنتجات الرقمية لعملائه، بما يتيح لهم الوصول السريع والسهل إلى الخدمات المصرفية. ومن جانبه، يساهم البنك في عملية التنمية المستدامة، من خلال تنفيذ مشاريع ذات أثر إيجابي ودائم، خاصة في قطاعي الصحة والتعليم.[187]

ويعمل البنك وفق خطةٍ مدروسة وممنهجة للتحول الرقمي، نتج عنها إطلاق العديد من الخدمات والمنتجات الرقمية وحلول الدفع الإلكتروني، ونتيجةً لهذه المساعي حصل على جائزة أفضل بطاقة إسلامية في فلسطين للعام 2022م وفقاً لمجلة International Finance العالمية.

يؤمن البنك بدوره في المساهمة في عملية التنمية المستدامة من خلال تنفيذ المشاريع السنوية ذات الأثر الإيجابي والمستدام، خاصة في قطاعي الصحة والتعليم، كما يبذل جهوداً لحماية البيئة من خلال تشغيل 15 فرعًا ومكتبًا تابعاً له بنظام للطاقة الشمسية مما يُسهم في تقليل انبعاثات الغازات الضارة، وبالتوازي مع هذه الجهود كان البنك أول مؤسسة مصرفية إسلامية

---

(186) البنك الإسلامي الفلسطيني، https://www.islamicbank.ps/ar/about/overview/pib، [2023].

(187) ياسر عبد طه الشرفا، "أثر أدوات التمويل الإسلامي على حجم التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين"، *المجلة العربية للإدارة (تحت النشر)*، م.44، ع.3، الجامعة الإسلامية، غزة، (2024م): ص5.

فلسطينية تنضم للميثاق العالمي للتنمية المستدامة UN Global Compact وهي إحدى المبادرات التي أطلقتها الأمم المتحدة لتشجيع الشركات في جميع أنحاء العالم على تبني سياسات مستدامة ومسؤولة اجتماعياً.

تم مراجعة مؤشرات الأداء المصرفي من واقع البيانات المالية الصادرة للبنك الإسلامي الفلسطيني، وذلك عن السنوات الخمس الماضية 2017م – 2021م، والأشكال الآتية من إعداد الباحث.

شكل (1–4): إجمالي الموجودات للبنك الإسلامي الفلسطيني

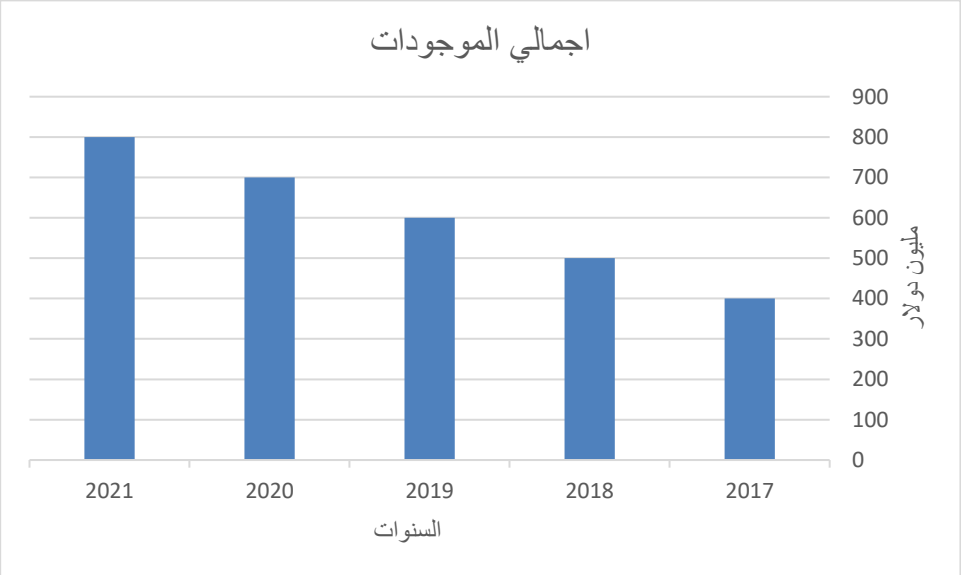

تم تحليل إجمالي الموجودات فقط دون الحسابات المدارة لصالح الغير.

شكل (2–4): حقوق الملكية للبنك الإسلامي الفلسطيني

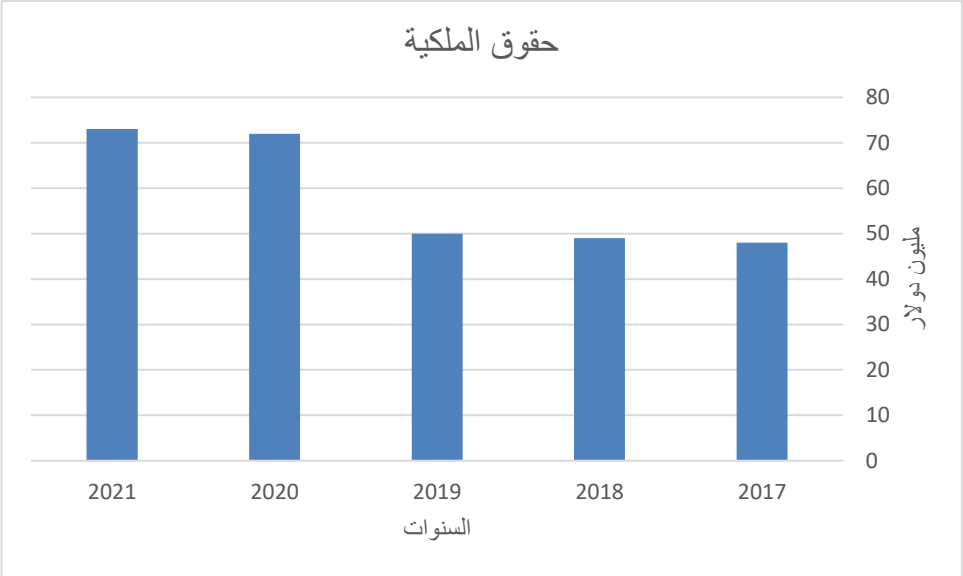

حقوق الملكية والتي تتكون من رأس المال المدفوع والاحتياطات المختلفة والتغير في القيمة العادلة والأرباح المدورة.

شكل (3–4): رأس المال للبنك الإسلامي الفلسطيني

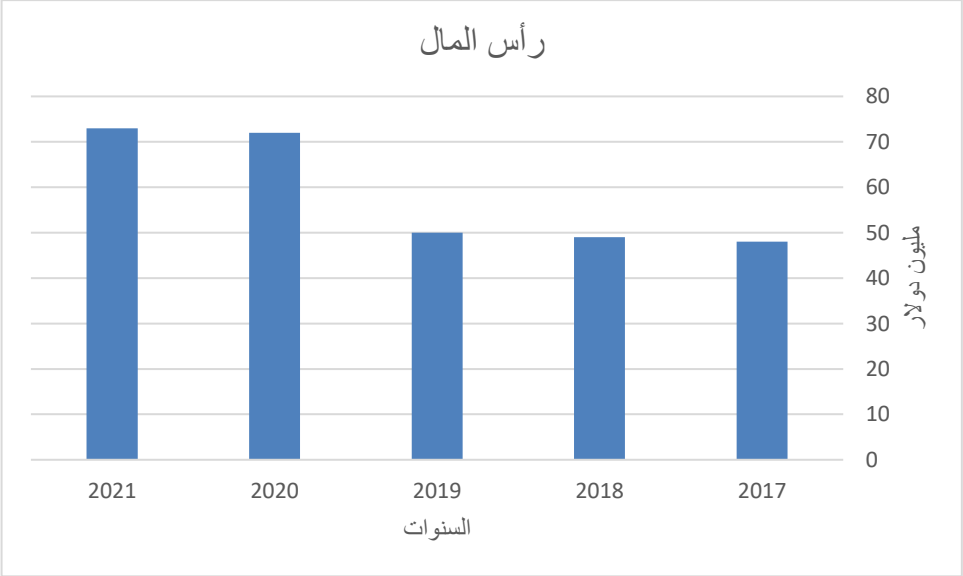

يلاحظ من الأشكال الثلاثة السابقة ارتفاع إجمالي الموجودات وحقوق الملكية للمصرف الإسلامي الفلسطيني، فإجمالي الموجودات ارتفع من 400 مليون إلى 700 مليون دولار خلال الأعوام 2018م – 2022، وحقوق الملكية من 52 مليون الى 75مليون دولار خلال الأعوام نفسها.

3.1.4. المصرف الإسلامي العربي

بدأ البنك الإسلامي العربي، وهو شركة مساهمة عامة تأسست في عام 1995م، عملياته المصرفية في أوائل عام 1996م، ويقوم بعمليات مصرفية واستثمارية وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية من خلال مراكزه الرئيسية في رام الله والبيرة والفروع منتشرة في جميع أنحاء فلسطين، بالإضافة إلى مكتب تمثيلي في دولة الإمارات العربية المتحدة (إمارة دبي) وفرع البنك المتنقل على الطريق في فلسطين، ليصل عدد الفروع إلى ثلاثين فرعاً ومكتباً، بالإضافة إلى ذلك، ليس للبنك أي شركات تابعة حتى تاريخ 2022/12/31[188]

وهو بنك إسلامي وطني متميز، تقوده الرقمية والحداثة والاستدامة المصرفية والموارد البشرية المتميزة لتقديم الخدمة المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية وذات الجودة العالية حيثما كان العملاء بطريقة آمنة .

وتتمثل إحدى رسائل البنك في تقديم حلول وخدمات مصرفية إسلامية حديثة وشاملة وعالية الجودة وتنافسية، ودعم وتطوير الحلول المبتكرة للأجيال القادمة والأعمال الريادية، انطلاقاً من قيمنا المتجذرة في عالم المال والأعمال والصيرفة الإسلامية والمساهمة في التنمية الاقتصادية وتحقيق مبدأ التكافل والتعاون والأهداف الاجتماعية الإسلامية.

تم مراجعة مؤشرات الأداء المصرفي من واقع البيانات المالية الصادرة للبنك الإسلامي العربي، وذلك عن السنوات الخمس الماضية 2017م – 2021م، والأشكال الآتية من إعداد الباحث.

---

[188] البنك الإسلامي العربي، https://aib.ps/aboutus/vision، [2023].

شكل (4-4): إجمالي الموجودات للبنك الإسلامي العربي

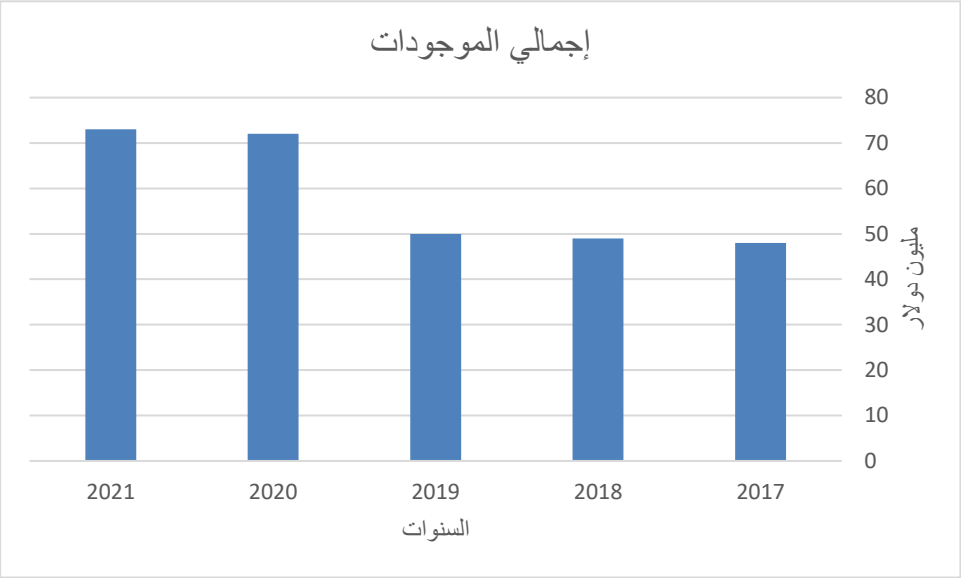

تم تحليل إجمالي الموجودات فقط دون الحسابات المدارة لصالح الغير.

شكل (4-5): حقوق الملكية للبنك الإسلامي العربي

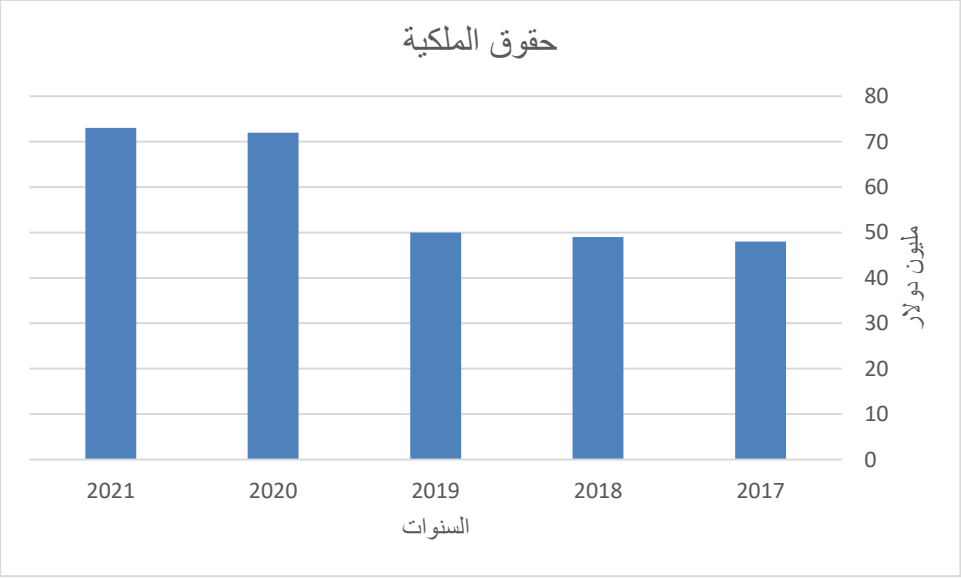

حقوق الملكية والتي تتكون من رأس المال المدفوع والاحتياطات المختلفة والتغير في القيمة العادلة والأرباح المدورة.

شكل (6–4): رأس المال للبنك الإسلامي العربي

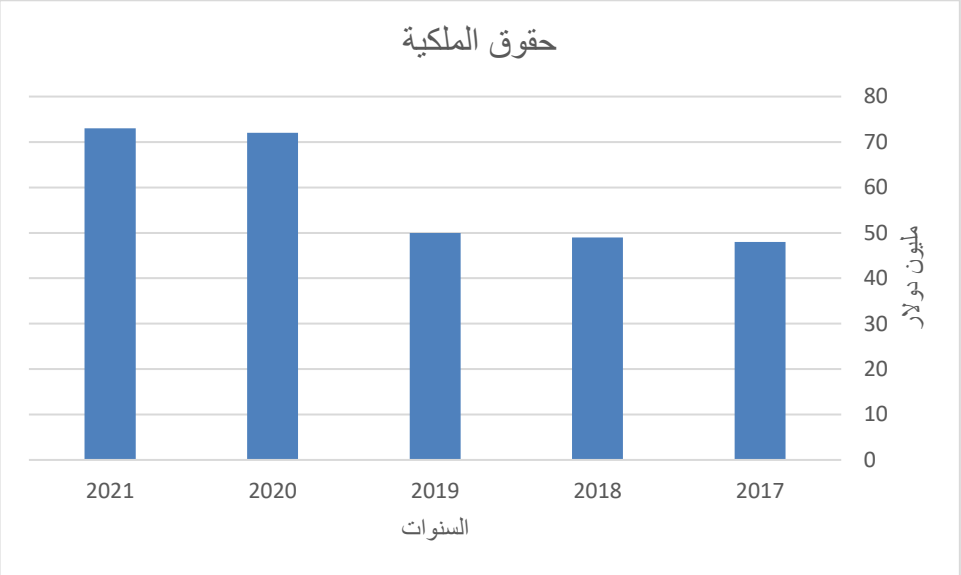

4.1.4. مصرف الصفا

بدأ بنك الصفا حياته التجارية بعد تأسيسه كشركة مساهمة عامة في عام 2016، وانضم إلى تأسيسه مجموعة من الشركات والمؤسسات الكبرى والشخصيات الاعتبارية المرموقة، وبدأ البنك العمل في السوق الفلسطيني كمؤسسة مصرفية تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية بتاريخ 2016/9/22.

ويقوم البنك، برأسمال 75 مليون دولار أمريكي، على تقديم خدمات ومنتجات مصرفية إسلامية خالية من جميع أنواع الفوائد، بالإضافة إلى الانخراط في أنشطة التمويل والاستثمار وتطوير أدوات لجذب الأموال والمدخرات للمشاركة في الاستثمار الفعال باستخدام الأساليب والأدوات المصرفية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، تشرف هيئة الرقابة الشرعية بالبنك على ضمان النزاهة الشرعية للمنتجات والخدمات المصرفية.[189]

[189] مصرف الصفا، https://safabank.ps/ar/Article/19، [2023].

ولدى البنك رؤية مستقبلية للتطوير والتوسع تعتمد على تقديم خدمات متقدمة ومنتجات مبتكرة، وتعزيز قيمنا في التنمية والابتكار ليكون الوجهة الأولى للعملاء للحلول المصرفية المتميزة.

تم مراجعة مؤشرات الأداء المصرفي من واقع البيانات المالية الصادرة لبنك الصفا الإسلامي، وذلك عن السنوات الخمس الماضية 2017م – 2021م، والأشكال الآتية من إعداد الباحث.

شكل (4–7): إجمالي الموجودات لبنك الصفا

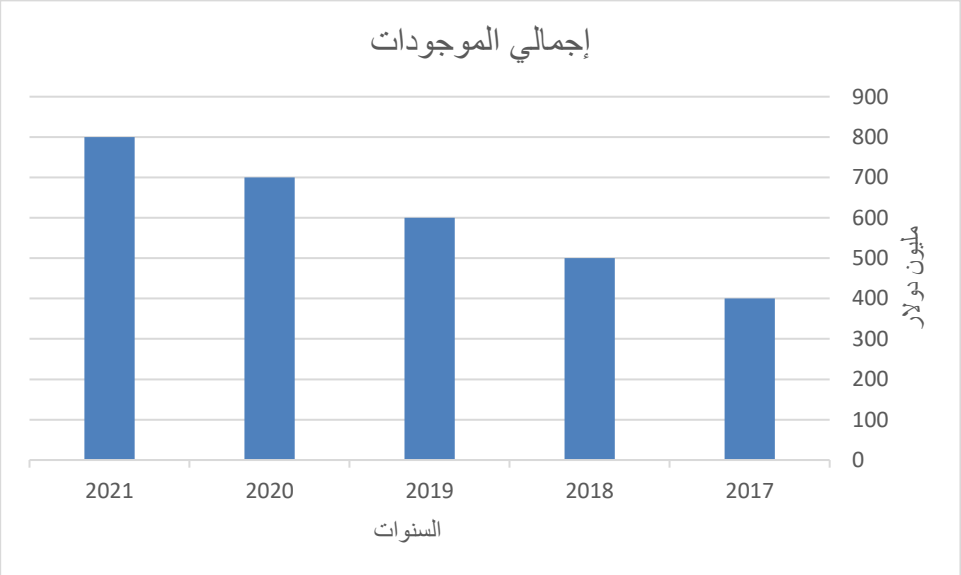

تم تحليل إجمالي الموجودات فقط دون الحسابات المدارة لصالح الغير.

شكل (4–8): حقوق الملكية لبنك الصفا

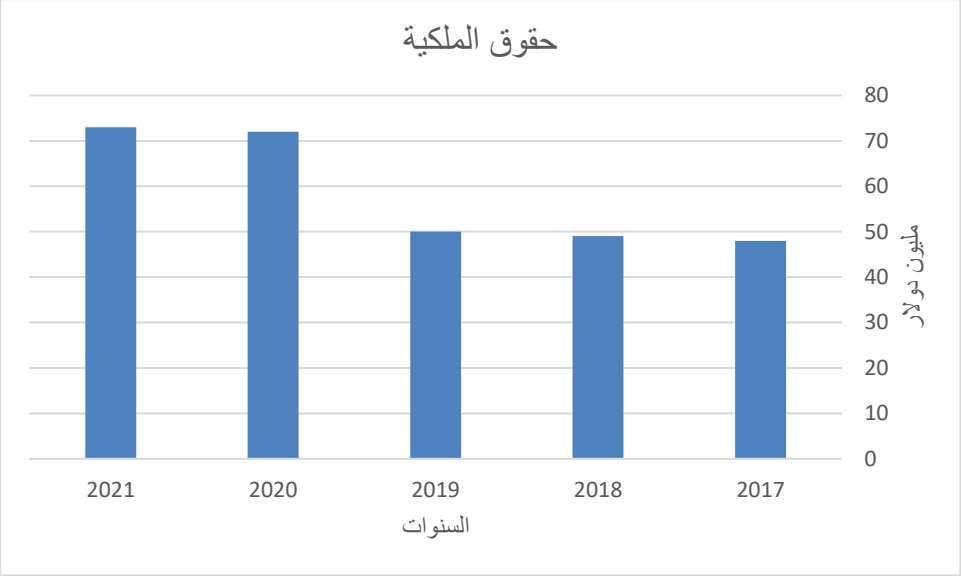

حقوق الملكية والتي تتكون من رأس المال المدفوع والاحتياطات المختلفة والتغير في القيمة العادلة والأرباح المدورة.

شكل (9-4): رأس المال لبنك الصفا

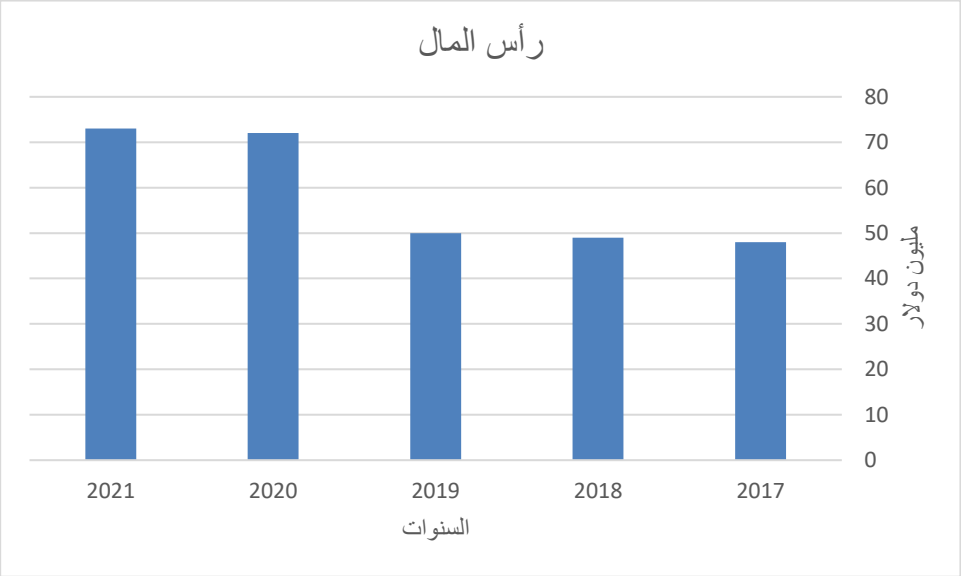

2.4. الدراسة الميدانية

يتناول هذا الفصل طرق البحث، كما سيتم تضمين معلومات تفصيلية، حول نموذج البحث، ومجتمع وعينة البحث، وأدوات جمع البيانات، والمقياس المستخدم في البحث وتقنيات تحليل البيانات، بالإضافة إلى بيان نتائج البحث الميداني ومناقشتها.

1.2.4. نموذج البحث

يتمحور البحث حول (إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية الفلسطينية (دراسة ميدانية)، حيث تم تحديد فيما إذا كان هناك مستوى قوي لمدى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية، وأن هناك مستوى قوي لمدى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر، إذا كان هناك مستوى قوي لمدى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية عينة البحث.

2.2.4. مجتمع البحث

مجموعة من الموضوعات والأفراد المهتمين بدراسة معينة أو مجموعة من الملاحظات التي تم جمعها حول هذا الموضوع.[190]

يشمل مجتمع البحث جميع الموظفين العاملين في دوائر المخاطر بالبنك الإسلامي الفلسطيني والبنك الإسلامي العربي وبنك الصفا البالغ عددهم (238) موظف.

3.2.4. عينة البحث

قام الباحث بتوزيع استبيان الدراسة على جميع موظفي مجتمع الدراسة، واستجاب منهم (60) موظف؛ وذلك بسبب ضغط العمل خلال فترة توزيع الاستبيان، واعتبرت عينة الدراسة العينة المتيسرة، وكان توزيع العينة ما نسبته (25%).

وقد قام الباحث بتقسيم مجتمع البحث إلى طبقتين وفق الجنس (ذكر، أنثى) والى أربعة طبقات حسب العمر (أقل من 30 سنة، من 30-40 سنة، من 41-50 سنة، 50 سنة فأكثر) وبحسب المركز الوظيفي إلى ثلاث طبقات (مدير، نائب مدير، موظف) وبحسب المستوى التعليمي إلى (بكالوريوس، دراسات عليا).

وبناء على التقسيمات السابقة تم اختيار عينة عشوائية مكونة من (60) موظف، وبعد استرداد الاستبانات، والجدول رقم (1-4) يُبّين توزيع عينه البحث وذلك تبعا للمتغيرات الديموغرافية.

---

[190] محمد صبحي أبو صالح، *مبادئ الإحصاء*، ط1 (الأردن: دار المسيرة للطباعة والنشر، 2007)، ص80.

وفيما يلي الخصائص الديموغرافية:

جدول (1-4): خصائص العينة الديموغرافية

المتغير		التكرار	النسبة
الجنس	ذكر	30	%50.0
	أنثى	30	%50.0
العمر	أقل من 30 سنة	12	%20.0
	30-40 سنة	26	%43.3
	41-50 سنة	14	%23.3
	أكثر من 50 سنة	8	%13.3
المركز الوظيفي	مدير	3	%5.0
	نائب مدير	8	%13.3
	موظف	49	%81.7
المستوى التعليمي	بكالوريوس	41	%68.3
	دراسات عليا	19	%31.7
	المجموع	60	%100

المصدر: إعداد الباحث

يتضح من الجدول السابق أن ما نسبته 50% من أفراد عينة البحث كانوا من الذكور، وما

نسبته 50% من الإناث، ومن خلال الشكل الآتي يتضح أن عدد الذكور والإناث في المصارف الإسلامية.

الشكل (10–4): لمتغير الجنس

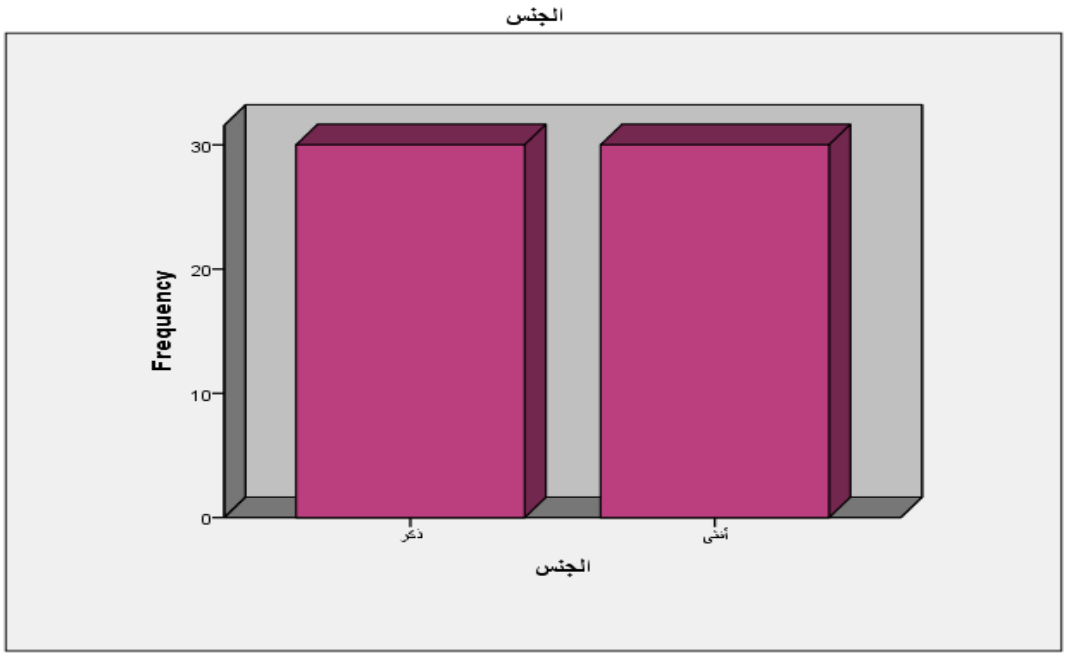

أما بالنسبة لمتغير العمر فقد تبين أن ما نسبته 20.0% كانوا أقل من 30 سنة، وما نسبته

43.3%كانوا من 30 سنة – 40 سنة، كما تبين 23.3% أعمارهم 41–50 سنة، فقد تبين أن ما نسبته 13.3% أكثر من 50 سنة، من خلال الشكل رقم (11–4) يوضح عدد الأعمار في المصارف الإسلامية.

الشكل (11–4): لمتغير العمر

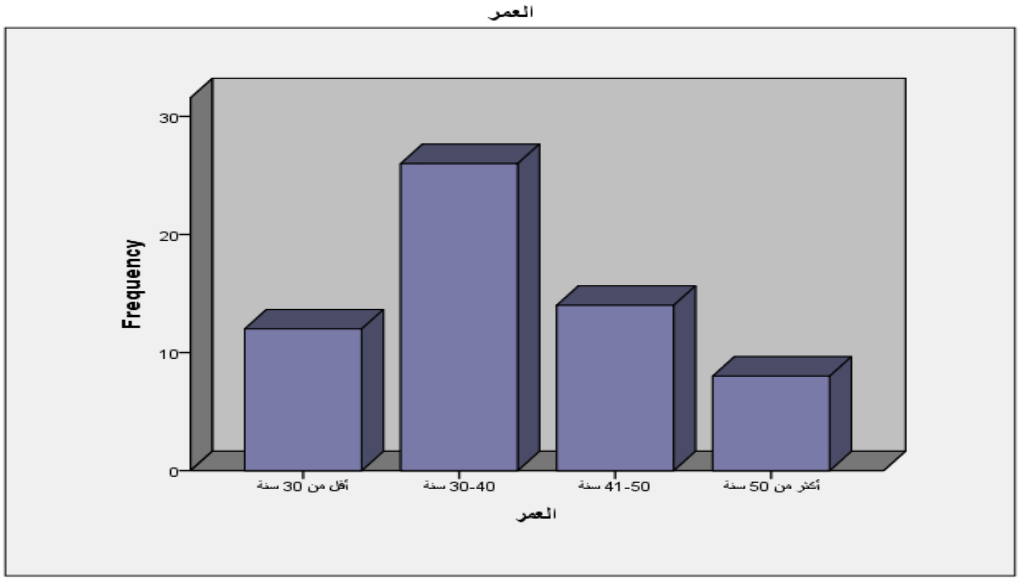

أما بالنسبة لمتغير المركز الوظيفي قد تبين أن ما نسبته 5.0%كان مركزهم الوظيفي مدير، و13.3% نائب مدير، و81.7%كانوا موظفين خلال الشكل رقم (12–4) يوضح عدد المركز الوظيفي في المصارف الإسلامية.

الشكل (12-4): لمتغير المركز الوظيفي

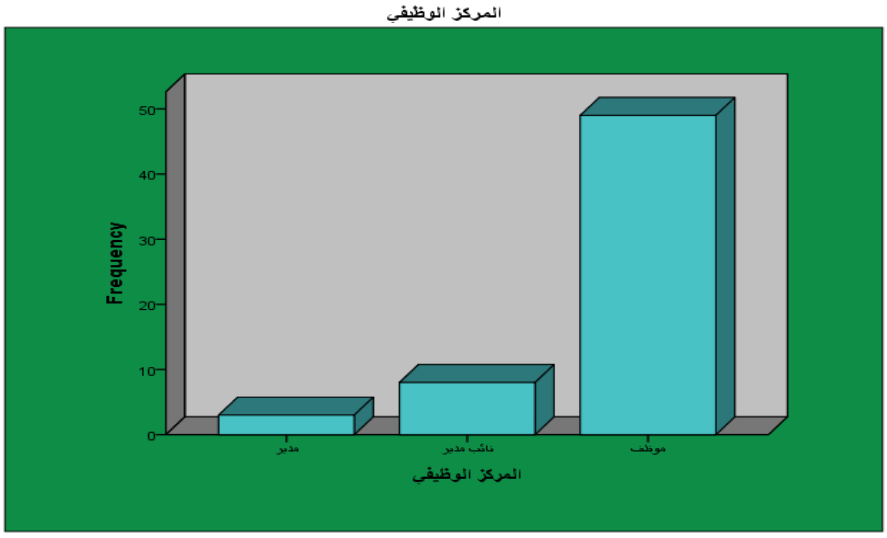

أما بالنسبة لمتغير المستوى التعليمي فقد تبين أن ما نسبته 68.3%كان مستواهم العلمي بكالوريوس، و31.7 % مستواهم العلمي دراسات عليا من خلال الشكل رقم (13-4) يوضح عدد المستوى التعليمي في المصارف الإسلامية.

الشكل (13-4): لمتغير المستوى التعليمي

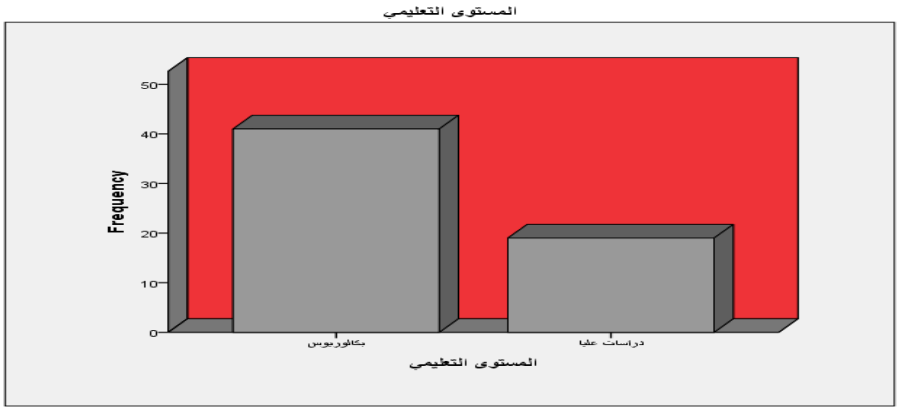

4.2.4. أداة البحث

أعدّ الباحث (استبانة) كأداة خاصة بموضوع البحث مستعيناً بالأدب النظري والدراسات السابقة والتقارير ذات الصلة بموضوع البحث وذلك من أجل الحصول على نتائج لهذه البحث، بالإضافة إلى استخدام الباحث لنموذج ليكرت الخماسي والجدول رقم (2-4) يظهر مفتاح التصحيح لمستوى إجابات فقرات كل مجال من مجالات الاستبانة الموزعة على ثلاثة مجالات وهي:

- مجال مستوى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية
- مجال مستوى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر
- مجال مستوى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان

جدول (2-4): سلم ليكرت الخماسي

درجات الاستجابة	موافق بشدة	موافق	محايد	معارض	معارض بشدة
درجة الاستجابة	5	4	3	2	1
المتوسط الحسابي	4.21-5.0	3.41-4.20	2.61-3.40	1.81-2.60	1-1.80

كما راعى الباحث احتواء (الاستبانة) على قسمين رئيسين هما:

القسم الأول: (المتغيرات المستقلة) للدراسة والتي تكونت من:

الجنس، العمر، المركز الوظيفي، المستوى التعليمي.

القسم الثاني: محاور استبانة البحث الرئيسية (مجالاتها وفقراتها):

احتوى هذا القسم على (19) فقرة موزعة كالتالي:

- مجال مستوى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية: ويضم (6) أسئلة.
- مجال مستوى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطريضم (6) أسئلة.
- مجال مستوى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان يضم (7) سؤال.

5.2.4. صدق الأداة

تم قياس صدق الأداة كما يلي:

الصدق الظاهري:

أكد الباحث على صحة الأداة الظاهرة من خلال عرض الاستبانة على مجموعة من المحكمين

والخبراء في المجالات الإدارية في الجامعات الفلسطينية، وقد طلب من المحكمين إبداء الرأي في فقرات أداة البحث من حيث صياغة الفقرات، ومدى مناسبتها للمجال الذي وضعت فيه إما بالموافقة عليها أو تعديل صياغتها أو حذفها لعدم أهميتها، واعتبر المراجعون ضرورة إعادة تنظيم بعض الفقرات، وتكونت أداة البحث في صورتها النهائية من (19) فقرة وبذلك يكون قد تحقق الصدق الظاهري للاستبانة، وأصبحت أداة البحث في صورتها النهائية (ملحق رقم 2).

الصدق الداخلي:

تم فحص الصدق الداخلي من خلال استخدام مصفوفة بيرسون (Person Correlation Matrix) لقياس الارتباط بين محاور البحث ودرجتها الكلية، وقد جاءت نتائجها كما يلي:

جدول (3–4): مصفوفة بيرسون (Person Correlation Matrix)

الرقم	معامل الثبات	الدلالة
مستوى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية		
1	.460	0.000**
2	.503	0.000**
3	.441	0.000**
4	.698	0.000**
5	.600	0.000**
6	.684	0.000**

مستوى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر		
1	.561	0.000**
2	.560	0.000**
3	.362	0.000**
4	.737	0.000**
5	.702	0.000**
6	.642	0.000**
مستوى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان		
1	.831	0.000**
2	.731	0.000**
3	.790	0.000**
4	.748	0.000**
5	.726	0.000**
6	.633	0.000**
7	.452	0.000**

تظهر نتائج الجدول السابق أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين فقرات المحاور، كما تظهر نتائج الجداول الخاصة بالصدق الداخلي أن جميع الفقرات مرتبطة بشكل إيجابي مع الدرجات الكلية للمجالات التي تنتمي إليها، حيث كانت جميع معاملات الارتباط دالة إحصائياً عند

مستوى (0.01)، حيث تشير هذه النتائج إلى توفر الاتساق الداخلي لفقرات المجالات والدرجة الكلية لنفس المجال، وبالتالي يمكن القول بصدق عبارات أداة البحث.

6.2.4. ثبات الأداة

قام الباحث باستخراج معامل ثبات الأداة باستخدام معادلة كرونباخ ألفا، والجدول (4-4) يبين معاملات الثبات لأداة البحث ومجالاتها:

جدول (4-4): معاملات ثبات أداة البحث ومحاورها (مجالاتها وفقراتها)

الرقم	المجال	عدد الفقرات	معامل الثبات
1	مستوى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية	6	.775
2	مستوى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر	6	.735
3	مستوى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان	7	.824
4	المجال الكلي	19	.778

يتضح من الجدول (5-4) أن معاملات الثبات لمجالات الاستبانة تتراوح بين (.775 - .824) في حين بلغ الثبات الكلي (0.778) وهي معاملات ثبات عالية وتفي بأغراض

البحث العلمي.

7.2.4. متغيرات البحث

لقد صُمّم هذا البحث بحيث اشتمل على المتغيرات الآتية:

1. المتغير المستقل:

الجنس، العمر، المركز الوظيفي، المستوى التعليمي

2. المتغير التابع وهو:

ويتمثل في استجابات المبحوثين من موظفي الدوائر المعنية في المصارف الإسلامية في فلسطين على مجالات أداة البحث والذي تمثل في "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية الفلسطينية (دراسة ميدانية)".

8.2.4. المعالجات الإحصائية

تم تحليل البيانات وفقاً لأسئلة البحث وبياناتها، وقد تمت المعالجات الإحصائية للبيانات عن طريق استخدام الرزم الإحصائية (SPSS).

1. التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتقدير الوزن النسبي لفقرات الاستبانة.
2. استُخدمت معادلة كرونباخ ألفا (Cronbach Alpha) لحساب ثبات الاستبانة.
3. تم التحقق من الاتساق الداخلي للأداة والإشارة للصدق البنائي بحساب معامل الارتباط بيرسون (Person Correlation) لمجالات البحث.

اختبار(ت) (One Sample T-Test) لفحص الفرضيات الرئيسية.

3.4. نتائج الدراسة

يحتوي هذا القسم على عرض كامل ومفصل لنتائج الدراسة، التي توصل إليها الباحث عن موضوع الدراسة وهو (إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية الفلسطينية)، وذلك للإجابة عن تساؤلات الدراسة، ولتحديد نتائجها تم الاستعانة بالمقياس الآتي:

جدول (5–4): مفتاح المتوسطات الحسابيّة لسلم الإجابة:

درجات الاستجابة	موافق بشدة	موافق	محايد	معارض	معارض بشدة
درجة الاستجابة	5	4	3	2	1
المتوسط الحسابي	4.21-5.0	3.41-4.20	2.61-3.40	1.81-2.60	1-1.80

المصدر: إعداد الباحث

5.4. النتائج المتعلقة بأسئلة الدراسة

النتائج المتعلقة بالسؤال الأول والذي ينص على: (ما مستوى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية؟).

وللإجابة عن السؤال السابق فقد قام الباحث بحساب المتوسطات الحسابيّة والانحرافات المعياريّة لاستجابات أفراد عينة الدراسة على فقرات الاستبانة ولمجالها الكلي، وفيما يلي توضيحاً لهذه النتائج:

- **مستوى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية**

جدول (6-4): المتوسطات الحسابيّة والانحرافات المعياريّة لاستجابات أفراد عينة الدراسة في مجال مستوى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية

الرتبة	الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الإجابة
.1	4	آليات ولوائح التعامل مع المخاطر موضحة بشكل كاف	4.53	.566	موافق بشدة

الرتبة	الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الإجابة
.2	6	يشعر الموظفون بمدى اهتمام المصرف بتوعيتهم للمخاطر المختلفة	4.45	.565	موافق بشدة
.3	2	المهام المتعلقة بالمخاطر موضحة بشكل كاف للموظف للتعامل معها	4.36	.609	موافق بشدة
.4	3	تقوم إدارة المخاطر في المصرف بتوعية الموظفين بالمخاطر المحيطة بهم بشكل كاف	4.30	.530	موافق بشدة
.5	5	يعتبر المصرف إدارة المخاطر من المهام المهمة لنجاحه	4.28	.584	موافق بشدة
.6	1	هناك إدراك عام للمخاطر المحيطة بالمصرف	4.26	.516	موافق بشدة
		مستوى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية	4.36	.318	موافق بشدة

المصدر: إعداد الباحث

يوضح الجدول رقم (6-4) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مستوى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية قد بلغ المتوسط الحسابي للمجال الكلي (4.36) بدرجة استجابة موافق بشدة، أما باقي الفقرات فقد حصلت على درجات استجابة من قبل أفراد عينة الدراسة موافق بشدة، وفيما يلي أعلى فقرتين للبنك:

الفقرة رقم (4) بلغ المتوسط الحسابي لها (4.53) بدرجة استجابة موافق بشدة والواردة في الجدول رقم (6.4).

الفقرة رقم (6) بلغ المتوسط الحسابي لها (4.45) بدرجة استجابة موافق بشدةوالواردة في الجدول رقم (6.4).

وأما أدنى فقرتين فقد حصلت عليه الفقرات الآتية:

الفقرة رقم (1) بلغ المتوسط الحسابي لها (4.26) بدرجة استجابة موافق بشدة والواردة في الجدول رقم (6-4).

الفقرة رقم (5) بلغ المتوسط الحسابي لها (4.28) بدرجة استجابة موافق بشدة والواردة في الجدول رقم (6-4).

يستنتج الباحث بأن العاملين في المصارف الإسلامية يمتلكون الوعي القوي والمعرفة الكاملة حول موضوع المخاطر التي تواجه المصارف، وضرورة وضع السبل والإجراءات من أجل معالجتها.

- **مستوى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر**

جدول (7-4): المتوسطات الحسابيّة والانحرافات المعياريّة لاستجابات أفراد عينة الدراسة في مجال مستوى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر

الرتبة	الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الإجابة
.1	2	هناك متابعة من المصرف للموظفين لمعرفة مدى التزامهم بتطبيق أساليب إدارة المخاطر	4.30	.618	موافق بشدة
.2	4	في حال حدوث خطأ يقوم المصرف باستدراكه والعمل على تصحيحه	4.30	.561	موافق بشدة
.3	5	هناك التزام من الموظفين بتطبيق معايير وأساليب إدارة المخاطر	4.30	.696	موافق بشدة

الرتبة	الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الإجابة
.4	1	يقوم المصرف بمراجعة الأساليب المطبقة لإدارة المخاطر باستمرار	4.26	.634	موافق بشدة
.5	3	يقوم المصرف بعمل مراجعات دورية وتفتيشات ميدانية للتأكد من تطبيق أساليب إدارة المخاطر	4.21	.584	موافق بشدة
.6	6	تقوم إدارة المصرف بمراجعة المعايير الدولية ذات العلاقة بأساليب إدارة المخاطر	4.20	.708	موافق
		مستوى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر	4.26	.378	موافق بشدة

يوضح الجدول رقم (7-4) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مستوى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر قد بلغ المتوسط الحسابي للمجال الكلي (4.26) بدرجة استجابة موافق بشدة، أما باقي الفقرات فقد حصلت على درجات استجابة من قبل أفراد عينة الدراسة موافق بشدة، وفيما يلي أعلى فقرتين للبنك:

الفقرة رقم (2) بلغ المتوسط الحسابي لها (4.30) بدرجة استجابة موافق بشدة والواردة في الجدول رقم (7-4).

الفقرة رقم (4) بلغ المتوسط الحسابي لها (4.30) بدرجة استجابة موافق بشدةوالواردة في الجدول رقم (7-4).

وأما أدنى فقرتين فقد حصلت عليه الفقرات التالية:

الفقرة رقم (6) بلغ المتوسط الحسابي لها (4.20) بدرجة استجابة موافق والواردة في الجدول رقم (7-4).

الفقرة رقم (3) بلغ المتوسط الحسابي لها (4.21) بدرجة استجابة موافق بشدة والواردة في الجدول رقم (7-4).

يستنتج الباحث بأن العاملين في المصارف الإسلامية يمتلكون الوعي العالي حول الأساليب الإدارية المطبقة في المصرف حول كيفية إدارة المخاطر المصرفية في المصرف.

- **مستوى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان**

جدول (8-4): المتوسطات الحسابيّة والانحرافات المعياريّة لاستجابات أفراد عينة الدراسة في مجال مستوى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان

الرتبة	الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الإجابة
.1	6	التقارير التي يصدرها المصرف كفيلة بتوضيح المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها	4.25	.704	موافق بشدة
.2	2	هناك ضمانات كافية يطلبها المصرف من العميل قبل اعطاءه الخدمة الائتمانية	4.18	.747	موافق
.3	1	يجمع المصرف معلومات كافية عن العميل قبل منحه الخدمات الائتمانية	4.13	.853	موافق

الرتبة	الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الإجابة
.4	3	عند فشل العميل عن سداد التزاماته الائتمانية تكون الضمانات كافية لرد أرباح المصرف	4.08	.765	موافق
.5	4	الأساليب الإدارية لتخفيف المخاطر تعمل فعليًا على تخفيف مخاطر الائتمان	4.06	.660	موافق
.6	5	يدرك المصرف المخاطر الائتمانية المستقبلية ويعمل على تخفيفها	4.05	.723	موافق
.7	7	يقوم المصرف بمراجعة دورية للخدمات الائتمانية الممنوحة للعملاء وتقييم مخاطرها	4.01	.833	موافق
		مستوى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان	4.11	.528	موافق

يوضح الجدول رقم (8-4) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مستوى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان قد بلغ المتوسط الحسابي للمجال الكلي (4.11) بدرجة استجابة موافق، أما باقي الفقرات فقد حصلت على درجات استجابة من قبل أفراد عينة الدراسة موافق بشدة، وفيما يلي أعلى فقرتين للبنك:

الفقرة رقم (6) بلغ المتوسط الحسابي لها (4.25) بدرجة استجابة موافق بشدة والواردة في الجدول رقم (8.4).

الفقرة رقم (2) بلغ المتوسط الحسابي لها (4.18) بدرجة استجابة موافق والواردة في الجدول رقم (8-4).

وأما أدنى فقرتين فقد حصلت عليه الفقرات التالية:

الفقرة رقم (7) بلغ المتوسط الحسابي لها (4.01) بدرجة استجابة موافق والواردة في الجدول رقم (8-4).

الفقرة رقم (5) بلغ المتوسط الحسابي لها (4.05) بدرجة استجابة موافق والواردة في الجدول رقم (8-4).

يستنتج الباحث بأن العاملين في المصارف الإسلامية يدركون بدرجة عالية العلاقة ما بين إدارة المخاطر، وقدرتها على تخفيف حدة مخاطر الائتمان المصرفي في المصرف.

- **المجال الكلي**

جدول (9-4): المتوسطات الحسابيّة والانحرافات المعياريّة لمجالات الدراسة

الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الإجابة
1	مستوى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية	4.36	.318	موافق بشدة
2	مستوى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر	4.26	.378	موافق بشدة
3	مستوى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان	4.11	.528	موافق

الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الإجابة
	المجال الكلي	4.24	.274	موافق بشدة

في العرض السابق، تبين أن المتوسطات الحسابية للإجابات التي قدمها أفراد العينة على مجالات الدراسة كانت على النحو التالي:

تبين أن المتوسط الحسابي للمجال المتعلق بمستوى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية قد بلغ (4.36) وبدرجة استجابة (موافق بشدة).

وتبين أيضاً أن المتوسط الحسابي لمجال مستوى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر قد بلغ (4.26) وبدرجة استجابة (موافق بشدة).

وتبين أيضاً أن المتوسط الحسابي لمجال مستوى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان قد بلغ (4.11) وبدرجة استجابة (موافق).

أما المجال الكلي فقد بلغ المتوسط الحسابي له (4.24) وبدرجة استجابة أيضاً (موافق بشدة) من قبل عينة الدراسة.

وعليه يدل مدى إدراك ووعي أفراد عينة الدراسة حول موضوع إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية الفلسطينية من خلال مستوى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية، ومستوى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر، ومستوى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان.

4.4. نتائج فرضيات الدراسة

الفرضية الأولى: التي تنص على: (هناك مستوى قوي لمدى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية).

جدول (10-4): (نتائج اختبار (ت) (One Sample t-test):

مصدر التباين	متوسط	الانحراف المعياري	درجات الحرية	t	مستوى الدلالة
المجال الكلي	4.36	.318	59	33.2	.000

من خلال مناقشة النتائج الواردة في الجدول (10-4) ترفض الفرضية الصفرية؛ لأن مستوى الدلالة كان أقل من قيمة ألفا (0.05) حيث بلغ مستوى الدلالة للمجال الكلي لفقرات الاستبانة (0.00) وهي أقل من قيمة ألفا المفروضة، أي أنه هناك مستوى قوي لمدى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية، كون إدارة المخاطر هي عملية قياس وتقييم المخاطر ووضع استراتيجيات لإدارتها، وتشمل هذه الاستراتيجيات تحويل المخاطر إلى طرف آخر وتجنب المخاطر وتقليل آثارها السلبية وقبول بعض أو كل العواقب، من أجل التأكد من أنّ جميع البيانات المتعلقة بالمخاطر الناشئة عن جميع الأنشطة المصرفية، وخاصة الائتمان والسيولة ومخاطر السوق، يتم عرضها في تقرير شامل على أساس منتظم وفي الوقت المناسب، يتم إعدادها بشكل دوري وعرضها على الإدارة العليا ومناقشتها وضرورية يتم اتخاذ الإجراءات لضمان التنسيق بين جميع وحدات البنك.

الفرضية الثانية: التي تنص على: (هناك مستوى قوي لمدى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر).

جدول (11-4): (نتائج اختبار (ت) (One Sample T-Test):

مصدر التباين	متوسط	الانحراف المعياري	درجات الحرية	t	مستوى الدلالة
المجال الكلي	4.26	.378	59	25.85	.000

من خلال مناقشة النتائج الواردة في الجدول (11-4) ترفض الفرضية الصفرية؛ لأن مستوى الدلالة كان أقل من قيمة ألفا (0.05) حيث بلغ مستوى الدلالة للمجال الكلي لفقرات الاستبانة (0.00) وهي أقل من قيمة ألفا المفروضة، أي أنه هناك مستوى قوي لمدى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر، وذلك من خلال متابعة المصرف للموظفين لمعرفة مدى التزامهم بتطبيق أساليب إدارة المخاطر، كما يقوم المصرف بعمل مراجعات دورية وتفتيشات ميدانية للتأكد من تطبيق أساليب إدارة المخاطر، وفي حال حدوث خطأ يقوم المصرف باستدراكه والعمل على تصحيحه.

الفرضية الثالثة: التي تنص على: أنّ (هناك مستوى قوي لمدى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان).

جدول (12-4): (نتائج اختبار (ت) (One Sample t-test):

مصدر التباين	متوسط	الانحراف المعياري	درجات الحرية	t	مستوى الدلالة
المجال الكلي	4.11	.825	59	16.29	.000

من خلال مناقشة النتائج الواردة في الجدول (4-12) ترفض الفرضية الصفرية؛ لأنّ مستوى الدلالة كان أقل من قيمة ألفا (0.05) حيث بلغ مستوى الدلالة للمجال الكلي لفقرات الاستبانة (0.00) وهي أقل من قيمة ألفا المفروضة، أي أنّه هناك مستوى قوي مستوى قوي لمدى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان، وذلك من خلال جمع المصرف معلومات كافية عن العميل قبل منحه الخدمات الائتمانية، وعند فشل العميل عن سداد التزاماته الائتمانية تكون الضمانات كافية لرد أرباح المصرف، كما أن وجود الأساليب الإدارية

تعمل على تخفيف مخاطر الائتمان، كون المصرف يدرك المخاطر الائتمانية المستقبلية ويعمل على تخفيفها.

الخاتمة

هدفت هذه الدراسة إلى تشخيص إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية الفلسطينية وفهمها من خلال التعرف على مستوى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية، ومستوى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر، ومستوى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان، ولتحقيق أهداف الدراسة والإجابة على أسئلتها وفرضياتها وجمع البيانات حولها، تم تصميم استبانة وزعت على جميع أفراد عينة الدراسة وبعد جمع البيانات وتحليلها تم التوصل إلى النتائج الواردة في هذا الفصل، ويمكن تلخيص أهم نتائج الدراسة بما يلي:

أولا: نتائج الدراسة

1. يشعر الموظفون بمدى اهتمام المصرف بتوعيتهم للمخاطر المختلفة.
2. المهام المتعلقة بالمخاطر موضحة بشكل كاف للموظف للتعامل معها.
3. في حال حدوث خطأ يقوم المصرف باستدراكه والعمل على تصحيحه.

4. هناك التزام من الموظفين بتطبيق معايير إدارة المخاطر وأساليبه.
5. يقوم المصرف بمراجعة الأساليب المطبقة لإدارة المخاطر باستمرار.
6. يجمع المصرف معلومات كافية عن العميل قبل منحه الخدمات الائتمانية.
7. الأساليب الإدارية المتبعة في المصارف الإسلامية تهتم في تخفيف مخاطر الائتمان.
8. هناك مستوى قوي لمدى إدراك المخاطر في المصارف الإسلامية.
9. هناك مستوى قوي لمدى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر.
10. هناك مستوى قوي لمدى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان.

ثانيا: التوصيات

بناءً على النتائج السابقة كان لا بدّ للباحث من إدراج بعض التوصيات التي من شأنها أن تسهم في مواجهة والحد من المخاطر في المصارف الإسلامية في فلسطين، وقد كانت هذه التوصيات موجهة للأطراف ذات العلاقة على النحو الآتي:

1. ضرورة أن تقوم الإدارات العليا للبنوك الإسلامية بالتدريب والتأهيل الشرعي والمصرفي لموظفي أقسام التمويل والدائرة الشرعية، وموظفي دائرة المخاطر.
2. العمل على العمل على تحفيز الموظفين للعمل في المصارف الإسلامية وتوفير الأمن والاستقرار الوظيفي وتوظيف ذوي الكفاءات وخريجي تخصصات الاقتصاد الإسلامي.
3. ضرورة نشر الوعي بين إدارات المصارف الإسلامية لأهمية الخاطر التي تتعرض لها المصارف الإسلامية وطرق معالجتها.
4. تطوير التشريعات والسياسات التي تحكم عمل المصارف.
5. نوصي إدارة المصارف بوضع السياسات اللازمة لقياس تلك المخاطر والعمل على الحد منها.

6. حبذا لو تقوم إدارة المصرف على تفعيل الدور الرقابي للهيئة الشرعية والحرص على تطبيق الآليات وفق الضوابط الشرعية.

المراجع

ابن إبراهيم، محمد. *الحيل الفقهية في المعاملات المالية*، ط1 (تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، 2008).

ابن بطة، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري. *إبطال الحيل*، تحقيق: زهير الشاويش، ط2 (بيروت: المكتب الإسلامي، 1403هـ).

البحيري، محمد عبد الوهاب. *الحيل في الشريعة الإسلامية*، ط1 (القاهرة: مطبعة السعادة، 1984م).

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي. *صحيح البخاري*، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1 (بيروت: دار طوق النجاة، 1422هـ)، حديث رقم 1477.

بريكي، عبلة. وفرج، شعبان. "إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية"، *مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية*، م.2، ع.19، (2018).

بعيط، عطاء الله. وأعمر، محمد سيد. "التشريع القانوني لمقررات لجنة بازل 3 ودورها في إدارة مخاطر السيولة بالمصارف الإسلامية"، *المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والإنسانية*، م.6، ع.2، (2022م).

بوحيضر، رقية. "دور معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية في تعزيز استقرار البنوك الإسلامية الماليزية"، *مجلة الاقتصاد والمالية*، م.6، ع.2، (2020).

بوحيضر، رقية، "البنوك الإسلامية بين ضغط المخاطر ومتطلبات اتفاقية بازل 2". (الملتقى الدولي: أزمة المصرفي والمالي وبديل البنوك الإسلامية).

بوسنة، محمد رضا. "الأزمة المالية العالمية ومعيار بازل III "، *مجلة أبحاث إدارية واقتصادية*، م.6، ع.13، (2013م).

بونويرة، موسى. "التأمين التكافلي الإسلامي كأداة لإدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية"، *مجلة دفاتر اقتصادية*، م.14، ع.1، (2023).

البنك الإسلامي الفلسطيني، https://www.islamicbank.ps/ar/about/overview/pib، [2023].

البنك الإسلامي العربي، https://aib.ps/aboutus/vision، [2023].

مصرف الصفا، https://safabank.ps/ar/Article/19، [2023].

الترمذي، محمد بن عيسى. سنن *الترمذي*، تحقيق: بشار عواد معروف (بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1998م)، باب البيوع، حديث رقم (1285).

ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم، *إقامة الدليل على إبطال التحليل*، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط1 (بيروت: المكتب الإسلامي، 1418هـ).

تلي، فريدة، "استخدام الأساليب الكمية في قياس وإدارة المخاطر المصرفية دراسة حالة مصرف دبي الإسلامي في الفترة (2001-2017م) (رسالة ماجستير لم تشر. جامعة محمد خيضر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2019م).

الجبوري، مهدي. الربيعي، أمير. "أثر إدارة المخاطر الائتمانية في الأداء المصرفي-دراسة تطبيقية لعينة من البنوك الأهلية التجارية"، *مجلة كلية الإدارة والاقتصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية والمالية*، ع.14، (2018).

جرادات، عبد الله فهمي. "التحوط المالي ودوره في الحد من المخاطر في المصارف الإسلامية الفلسطينية" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة عجلون قسم المصارف الإسلامية، 2017م).

جعفر، إيمان. بدروني، عيسى. "دور إدارة المخاطر الائتمانية في الحد من مشكلة التعثر الائتماني-دراسة حالة مجموعة من البنوك التجارية العاملة في الجزائر"، *مجلة دفاتر اقتصادية*، م.13، ع.1، (2022).

الجمال، غريب. *المصارف وبيوت التمويل الإسلامية*، (رام الله: دار الشروق، 1978م).

الجمال، محمد محمود. "عمليات التحوط وتطبيقاتها في المصرفية الإسلامية وأحكامها الشرعية". (مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة التعاون الإسلامي بالتعاون مع منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي، الدورة الثانية، 2016م).

الجمعة، جاسم محمد، "أثر الالتزام بمقررات لجنة بازل III على المخاطر المصرفية الالكترونية بالبيئة الكويتية"، *المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والإدارية*، م.13، ع.2، (2022م).

حاجي، عبير. عباد، رحمة. "تسيير المخاطر التشغيلية في البنوك التجارية وفق مقررات لجنة بازل-دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة العربي التبسي. كلية العلوم الاقتصادية. قسم نقدي وبنكي، 2020م).

حاكمي، إبراهيم، وقطاف، عبد القادر، "المخاطر الائتمانية وإدارتها في المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية-دراسة حالة بنك دبي الإسلامي"، *مجلة المقريزي للدراسات الاقتصادية والمالية*، م.4، ع.1، (2020).

حجازي، منتصر أحمد. سعيد، ندى ماجد. أبو منديل، سهى جمعة. "أثر إدارة المخاطر على ربحية البنوك الإسلامية في قطاع غزة"، *مجلة النمو الاقتصادي وريادة الأعمال*، م.4، ع.4، (2021).

حشلاف، إيمان. وبغدالي، فاطيمة الزهراء. "إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية-دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة وهران 202"، (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة ابن خلدون بتيارت. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2019).

حماد، طارق عبد العال. *إدارة المخاطر: أفراد، إدارات، شركات، بنوك*، (مصر: الدار الجامعية، 2007).

ابن حجاج، مسلم. صحيح مسلم، تحقيق: محمد سالم هاشم، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1427هـ).

حماد، نزيه، *الحيازة في العقود في الفقه الإسلامي*، (دمشق: دار البيان، 1978م).

الحناوي، محمد صالح. *الإدارة المالية والتمويل*، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 1998م).

خالد، خديجة. بن حبيب، عبد الرزاق. *نماذج وعمليات البنك الإسلامي*، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2016).

الخالدي، أيمن فتحي فضل. "قياس مستوى جودة خدمات المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين من وجهة نظر العملاء" (رسالة ماجستير لم تنشر. الجامعة الإسلامية. كلية التجارة قسم إدارة الأعمال، 2006م).

الخالدي، خالد. "إدارة التمويل ودورها في الحد من المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية– دراسة وصفية على الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية طرابلس" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة سونان أمبيل الإسلامية الحكومية. كلية الدراسات العليا، 2022م).

الخضيرات، وئام نور الدين. "مقررات لجنة بازل II ومدى تطبيقها في إدارة المخاطر الائتمانية والتشغيلية في البنوك التجارية الأردنية" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة اليرموك. كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية. قسم العلوم المالية والمصرفية، 2015).

الخطيب، سمير. *قياس وإدارة المخاطر بالبنوك: منهج علمي وتطبيق عملي*، (الإسكندرية: دار منشأة المعارف للنشر والتوزيع: 2008م).

خلف، فليح حسن. *البنوك الإسلامية*، ط2 (الأردن: عالم الكتب الحديث، 2009).

الخياط، عبد العزيز عزت، *مقاصد الشريعة وأصول الفقه*، (الأردن: طباعة البنك الإسلامي الأردني، 2000م).

خيرة، مجدوب. "محاضرات في مقياس إدارة المخاطر المالية" (مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثالثة. جامعة ابن خلدون. كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير. قسم إدارة مالية، 2020م).

الدار قطني، أبو الحسن. *سنن الدارقطني*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وحسن عبد المنعم وعبد اللطيف حرز الله وأحمد برهوم، ط 1(بيروت: مؤسسة الرسالة، 2004م).

دحاك، عبد النور. الإدارة الاستراتيجية للمخاطر الخاصة بالمصارف الإسلامية–إشارة إلى حالة مصرف السلام الجزائر"، *مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية*، م.5، ع.2، (2021).

الدسوقي، حامد أبو زيد،ى *إدارة البنوك*، ط1 (القاهرة: الدار العربية للنشر والتوزيع، 1994م).

الدغيم، عبد العزيز، وآخرون، "التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري"، *مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية*، م.2، ع.4، (2006).

دفاس، فريزة. "إدارة المخاطر المالية في البنوك الإسلامية–دراسة حالة لعدد من البنوك الإسلامية" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة محمد الصديق بن يحي. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2016).

دليلة، بوعلي، "إدارة المخاطر المصرفية بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية–دراسة مقارنة" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة المسيلة. كلية العلوم التجارية وعلوم التسيير، 2015).

دوابة، أشرف. *التمويل المصرفي الإسلامي*، ط 1 (القاهرة: دار السلام للنشر والتوزيع، 2015م).

ربعي، هاني. "برامج المسؤولية الاجتماعية للبنوك العاملة في محافظة الخليل–الإشكاليات وسبل التطوير"، (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة الخليل. كلية الدراسات العليا. قسم إدارة الأعمال، 2020م).

الرهوني، محمد بن أحمد بن محمد بن يوسف. *حاشية الإمام الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل*، ط1 (مصر: المطبعة الأميرية ببولاق، 2009م).

ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد. *بداية المجتهد ونهاية المقتصد*، (القاهرة: دار الحديث، 2004م).

رومان، خديجة. وطالب، نريمان. إدارة المخاطر في البنوك التجارية وفق اتفاقية بازل 3–دراسة حالة ولاية سعيدةن رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة د.الطاهر مولاي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص مالية بنوك وتسيير المخاطر، الجزائر، 2014.

الرفاعي، عارضة، وآخرون. "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية". المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، (الأردن: جامعة الزيتونة، 2007).

زايدي، مريم. "اتفاقية بازل 3 لقياس كفاية رأس المال المصرفية وعلاقتها بإدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامية–دراسة حالة مصرف أبو ظبي الإسلامي"، (رسالة دكتوراه لم تنشر. جامعة محمد خيضر بسكرة. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2017).

ابن زكة، سليمة. وبوشرمة، عبد الحميد. "تقييم أساليب قياس المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية – تجربة الجزائر أنموذجا"، *مجلة أبحاث*، م.8، ع.1، (2023).

الزبيدي، حمزة محمود. *إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني*، (عمان: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، 2000م).

زرارقي، هاجر. "إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة فرحات عباس، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2012).

زرواطي، خيرة. وبحوصي، مجدوب. "البنوك الإسلامية بين ضغط المخاطر ومواكبة متطلبات المعايير الدولية –اتفاقيات بازل"، *مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي*، م.7، ع.1، (2020م).

زيد، أيمن. "إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف التجارية وفقا لمتطلبات بازل–دراسة ميدانية على بعض المصارف الجزائرية القرض الشعبي الجزائري المجموعة العربية المصرفية الجزائر" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة المسيلة. كلية العلوم الاقتصادية، 2013).

زيدان، سلما . *إدارة الخطر والتأمين*، (الأردن: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2015).

أبو زيد، محمد عبد المنعم، *نحو تطوير نظام المضاربة في المصارف الإسلامية*، (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1981م).

سالم، أسامة عزمي. وشقري نوري موسى، *إدارة المخاطر والتامين* (عمان: دار حامد للنشر والتوزيع، 2007).

ابن سالم، فرح. "أثر كفاية رأس المال وفقا لمقررات بازل على ربحية البنوك التجارية – دراسة عينة من البنوك التجارية" (أطروحة دكتوراه لم تنشر. جامعة محمد البشير الإبراهيمي. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير. قسم العلوم الاقتصادية، 2022).

السبهاني، عبد الجبار. *الوجيز في التمويل والاستثمار وضعيًا وإسلاميًا*، (إربد: مطبعة حلاوة، 2015م).

السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل. *المبسوط*، (بيروت: دار المعرفة، 1993م).

سعيد، حسين، وأبو العز، علي، "كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية: في الواقع وسلامة التطبيق"، المؤتمر الدولي الأول للمالية الإسلامية، (الأردن: الجامعة الأردنية، كلية الشريعة، 2014).

سليمان، ناصر. *علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية*، ط1 (الجزائر: مكتبة الريام، 2006م).

سمحان، حسين محمد. *محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية 2015م*، ط 5 (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2017).

سمير، آيت عكاش. "تطورات القواعد الاحترازية للبنوك في ظل معايير لجنة بازل ومدى تطبيقها من طرف البنوك الجزائرية"، (أطروحة دكتوراه لم تنشر. جامعة الجزائر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلم التسيير، 2013م).

سنقرط، سامر. "المقررات الجديدة للجنة بازل لكفاية رأس المال"، *مجلة المصارف*، م.22، ع.10 (2002).

السويلم، سامي بن إبراهيم. *مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي*، ط1 (السعودية: دار الوجوة للنشر والتوزيع، 2013)، ص151-152.

سويلم، سامي، *التحوط في التمويل الإسلامي: البنك الإسلامي للتنمية*، ط1. (جدة: 2007).

السيسي، صلاح الدين. *الموسوعة المصرفية العلمية والعملية*، ط1 (مصر: مجموعة النيل العربية، 2011).

شابرا، محمد عمر. وحبيب، أحمد. *الإدارة المؤسسية في المؤسسات المالية الإسلامية*، (السعودية: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 2006م).

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان. *الأم*، (بيروت: دار المعرفة، 1990م).

الشافعي، محمد بن إدريس. *الأم*، ط 2 (بيروت: دار المعرفة، 1393م).

شبلي، مسلم علاوي. *التوجهات والمفاهيم الحديثة في الإدارة* (البصرة، العراق: كلية البصرة للعلوم، 2016م).

شبيب، رعد مهيب. "دور القطاع المصرفي الفلسطيني في النمو الاقتصادي"، (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة النجاح الوطنية. كلية الدراسات العليا. قسم المنازعات الضريبية، 2020م).

شبير، محمد عثمان. *المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي*، ط6 (الأردن: دار النفائس، 2007م).

شحاتة، محمد موسى علي. "انعكاسات التفسير المحاسبي للخسائر الائتمانية في ضوء التوافق بين معيار (SERS) ومقررات بازل 3 على تطبيق تغطيرة القروض المصرفية مع دراسة تطبيقية للبنوك التجارية المصرفية"، *مجلة جامعة أحمد السادات*، ع.1، (2019م).

الشرفا، ياسر عبد طه. "أثر أدوات التمويل الإسلامي على حجم التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين"، *المجلة العربية للإدارة (تحت النشر)*، م.44، ع.3، الجامعة الإسلامية، غزة، (2024م).

الشريف، وفاء محمد عزت. نظام الديون، ط4 (الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2010).

الشمري، صادق راشد. *إدارة المصارف الواقع والتطبيقات العملية*، (عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2015م).

الشمري، صادق راشد. *استراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية* (الأردن: دار اليازوري للنشر والتوزيع، 2013م).

الشوكاني، محمد بن علي، *أدب الطلب ومنتهى الأدب*، تحقيق: عبد الله يحيى السريحي، ط1 (بيروت: دار ابن حزم، 1419هـ).

صحراوي، إيمان. " إدارة المخاطر الائتمانية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البنوك"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، ع.16، (2016).

أبو صالح، محمد صبحي. *مبادئ الإحصاء*، ط1 (الأردن: دار المسيرة للطباعة والنشر، 2007).

صيد، ماجد. وفاطمة الزهراء رقايقية، "واقع تطبيق متطلبات بازل (3) في البنوك الإسلامية العربية"، *مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية*، م.5، ع.1، (2022).

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب. *المعجم الأوسط للطبراني*، تحقيق: طارق بن عوض الله ومحسن الحسيني، ط 1 (القاهرة: دار الحرمين، 1995م)، باب المضاربة وشروطها، حديث رقم (6811).

طهراوي، أسماء. "إدارة المخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل معايير بازل"، *مجلة المعهد الإسلامي للبحوث وتدريب*، م.19، ع.1، (2013م).

عبد الحميد، عاشور عبد الجواد، "التمويل بالمشاركة في المؤسسات الإسلامية". مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية، (الإمارات العربية المتحدة: جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2005).

عبد الرحمن، ابتهاج مصطفى، إدارة البنوك التجارية (القاهرة: دار النهضة العربية، 2000م).

عبد الرزاق، محمود. *اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية*، ط1 (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2013).

أبو عيدة، عمر محمود. "أثر الجهاز المصرفي الفلسطيني في متغيرات الاستقرار الاقتصادي- دراسة قياسية تطبيقية خلال الفترة (1994م-2014م)"، *مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات الإدارية والاقتصادية*، م.2، ع.7، (2017م).

عبد الكريم، ونصر. أبو صلاح، مصطفى. "المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل 2". المؤتمر العلمي السنوي الخامس، (عمان: جامعة فيلادلفيا، 2007م).

عبد اللطيف، أسار فخري. "إدارة المخاطر المصرفية واختبار الجهد المصرفي"، *مجلة الدراسات المالية والمصرفية*، ع.3 (2014م).

عبد الجبار السبهاني، "الهندسة المالية الإسلامية وصناعة التحوط، [2009]http://iefpedia.com.

عبد الوهاب، إبراهيم، "دور مقترح للمراجعة الخارجية للتقرير عن أعمال الائتمان لتخفيف الآثار الناجمة عن قصور الدور الرقابي لإدارة الائتمان بالبنوك". مؤتمر المناخ والاستثمار التحديات والآفاق الجديدة، 9 تشرين الأول 2002، (الأردن: جامعة اليرموك، 2002).

عبلاء، مالك. *قوانين المصارف-دراسة حول المصرف المركزي والمصارف التجارية*، ط1 (لبنان: منشورات زين الحقوقية، 2002م).

العجلوني، محمد محمود. *البنوك الإسلامية أحكامها مبادئها تطبيقاتها المصرفية*، ط2 (الأردن: دار المسيرة، 2010).

العرب، فؤاد عز. *الربا بين الاقتصاد والدين*، (القاهرة: دار الأقصى، 1986م)، مج1.

عريس، عمار. بحوصي، مجدوب. "تعديلات مقررات لجنة بازل وتحقيق الاستقرار المصرفي"، مجلة البشائر الاقتصادية، م.3، ع.1، (2017م).

عريقات، حربي محمد، عقل، سعيد جمعة. *إدارة المصارف الإسلامية، مدخل حديث*، ط1 (الأردن: دار وائل، 2010).

عزيزة، ابن سمينة. "إدارة مخاطر الائتمان في البنوك التجارية"، *مجلة العلوم الإنسانية*، م.11، ع.1 (2011م).

العلاونة، رانية. "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية: حالة الأردن"(رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة اليرموك. كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 2005م).

العموري، محمود، "الوعد الملزم في صيغ التمويل المصرفي الإسلامي" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة اليرموك. كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 2004م).

عناب، زكريا. "البنوك الإسلامية ودورها في تمويل القطاع الزراعي-دراسة تجربة السودان"، (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة أم البواقي. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير. قسم مالية وبنوك، 2016م).

عودة، أسماء عبد الجبار. "إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية أنواعها وتحليلها"، *مجلة الجامعة العراقية*، م.2، ع.54، (2022).

عيسة، إدارة المخاطر بين البنوك الإسلامية والتقليدية في ضوء معايير بازل.

عيسة، أسيد عبد الرحيم.'' إدارة المخاطر بين البنوك الإسلامية والتقليدية في ضوء معايير بازل الدولية للرقابة على المصارف العاملة في فلسطين" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة القدس. كلية الدراسات العليا. قسم إدارة الأعمال، 2020م).

عيسى، عيسى أحمد. "تأثير مقررات لجنة بازل على أداء المصارف الإسلامية العاملة في الأردن: دراسة مقارنة" (رسالة دكتوراه لم تنشر. جامعة اليرموك.كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 2013م).

فريهان، عبد الحفيظ يوسف. *إدارة المخاطر المصرفية*، (الأردن: جامعة الإسراء، 2008م).

الفواز، تركي محجم. والرواشدة، أسامة حسين. "إدارة مخاطر الائتمان في البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية"، *مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية دراسات اقتصادية*، م.19، ع.2، (2008).

الفوزان، عبد العزيز بن صالح. تطبيق مفهوم العام للأحاديث النبوية الشريفة والأحكام الفقهية وتحقيق المناط على المعاملات المالية، (بحوث ندوة البركة السابعة والثلاثون للاقتصاد الإسلامي، يونيو 2016م).

قارة، عشيرة نصر الدين. وحبار، عبد الرزاق. "إدارة مخاطر الائتمان باستخدام: الحوكمة، معيار كفاية رأس المال، التوريق، والمشتقات الائتمانية"، *مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال*، م.6، ع.2، (2020).

قبايلي، حورية."إدارة المخاطر الائتمانية"، *مجلة دفاتر اقتصادية*، م.5، ع.1، (2014).

قندوز، عبد الكريم، *التحوط وإدارة المخاطر في التمويل الإسلامي*، (عمان: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع: 2015م).

قواسمة، خالد ثلجي. "مخاطر صيغ التمويل في المصارف الإسلامية العاملة جنوب الضفة الغربية ومعالجتها من الناحية القانونية" (رسالة لم تنشر. جامعة الخليل. كلية الدراسات العليا والبحث العلمي. قسم إدارة الأعمال، 2019).

ابن قدامة، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد. *المغني*، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، والحلو، عبد الفتاح محمد. ط 3 (دار عامل الكتب للطباعة والنشر، 1997م).

الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود. *بدائع الصنائع*، ط 2 (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1998م).

الكراسنة، إبراهيم، *أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر*، صندوق النقد العربي (أبو ظبي: الإمارات العربية المتحدة، معهد السياسات الاقتصادية، 2006م).

لباد، لمياء. وبن خالدي، نوال. "واقع تطبيق معيار كفاية رأس المال في البنوك العمومية الجزائرية–دراسة حالة ولاية تلمسان"، *مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال*، م.4، ع.2، (2021م).

لعروسي، زهرة قرين. وبوقرة، رابح. "دور مخاطر الائتمان المصرفي في تقليل المخاطر لدى البنوك التجارية –دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بوكالة البليدة"، *مجلة الحقوق والعلوم الانسانية دراسات اقتصادية*، م.26، ع.2، (2012): ص300.

لقليطي، الأخضر. وغربي، حمزة. " إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية: دراسة ميدانية"، ملتقى أسس وقواعد النظرية المالية الإسلامية، (الجزائر: جامعة غرداية، 2011).

المالكي، القاضي أبو محمد عبد الوهاب البغدادي. *الإشراف على نكت مسائل الخلاف*، تحقيق: الحبيب بن طاهر، ط1 (بيروت: دار ابن حزم، 1999م)، ج2.

مجمع الفقه الإسلامي الدولي، (المملكة العربية السعودية، دورة مؤتمره الرابع،1988م).

محبوب، علي. سنوسي، علي. "مخاطر تنفرد بها المصارف الإسلامية المخاطر التشغيلية أنموذجا – دراسة ميدانية لبنك البركة وكالة الأغواط"، *مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة*، ع.(2)، (2020م).

أبو محيمد، موسى، "مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2"، (أطروحة دكتوراه غير منشورة. الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية. قسم المصارف الإسلامية، 2008م).

ابن منظور، محمد بن مكرم بن عليا. *لسان العرب*، ط 1 (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1987م).

ابن معمر، علي. جيلالي، عمير. "معايير لجنة بازل في ظل إدارة المخاطر الائتمانية – دارسة حالة مجموعة من البنوك الجزائرية"، *مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية*، م.13، ع.1، (2020).

محصول، سمية. بوحيضر، رقية. علاب، رشيد. "أثر كفاية رأس المال وفق مقررات بازل 3 على ربحية البنوك دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية"، *مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال*، م.5، ع.1، (2022م).

المختار لمصادفة، وطمبو، عبد القادر. "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية – دراسة حالة مصرف السلام" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة أحمد دراية أدرار. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير. قسم العلوم التجارية تخصص مالية المؤسسة، 2019م).

المشهراوي، أحمد. "دور المصارف الإسلامية في التنمية الاقتصادية في فلسطين"(رسالة ماجستير لم تنشر. الجامعة الإسلامية. كلية التجارة قسم إدارة الأعمال، 2004م).

المصري، رفيق يونس. "الوعد الملزم في معاملات المصارف الإسلامية، هل يجوز أن يكون الوعد ملزما إذا كان بديل العقد محرم"، *مجلة جامعة الملك عبد العزيز الاقتصاد الإسلامي*، ع.15 (2003م).

المصري، رفيق يونس، *المصارف الإسلامية: دراسة شرعية*، (دمشق: دار المكتبي، دمشق، 2009م).

معمري، منير. "تكامل نظم المراجعة الشرعية لمواجهة مخاطر عدم الالتزام بالشريعة في البنوك الإسلامية – بنك البركة الجزائري نموذجا"، مجلة الاقتصاد الصناعي، جامعة باتنة، الجزائر، م.14، ع.2، (2018م).

المعيوفي، حنان محمد. وعبد العزيز، محمد رضوان. "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية"، مجلة الرسالة، م.1، ع.1، (2017).

مهني، بشرى. "أساليب وسياسات إدارة المخاطر المصرفية في البنوك التجارية دراسة حالة . بنك الفالحة والتنمية الريفية" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة محمد بوضياف. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير. قسم علوم المالية والمحاسبة، 2020).

ميلي، سمية أحمد. "انعكاسية اتفاقية بازل IIو III على إدارة المخاطر البنكية مع الإشارة إلى واقع تطبيقها في البنوك الجزائرية"، *مجلة العلوم الإدارية والمالية*، م.4، ع.2، (2020م).

ناصر، سليمان، اتفاقيات بازل وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية، (الجزائر: جامعة قاصدي مرباح، 2007م).

النويران، ثامر علي. "إدارة مخاطر الائتمان في القطاع المصرفي السعودي–دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والتقليدية"، *مجلة إضافات اقتصادية*، م.5، ع.2، (2021).

الهرش، نافذ فايز. "أثر دعائم نموذج التطوير خماسي الأبعاد في التغلب على المعوقات الداخلية والخارجية للمصارف الإسلامية"، *مجلة بيت المشورة*، ع.11 (2019م).

هنان، علي. بدوي، عبد الجليل. "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية –أساليب إدارة مخاطر الائتمان"، *مجلة دراسات في الوظيفة العامة*، م.4، ع.1، (2020).

الهندي، منير. *الفكر الحديث في إدارة المخاطر الهندسية المالية باستخدام التوريق والمشتقات*، (الإسكندرية: منشأة المعارف، 2003م).

الهيئة الشرعية لمصرف الراجحي، ملتقى السلم بسعر السوق يوم التسليم، (1423هـ).

الوادي، محمود حسين. *المصارف الإسلامية*، ط4 (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2012).

الوادي، محمود حسين. *النقود والمصارف*، ط1(عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2010).

وهدان، ثائر فتحي محمد. "أثر المخاطر المالية على الأداء المالي للبنوك التجارية–دراسة تطبيقية على البنوك التجارية المدرجة في سوق عمان المالي" (رسالة ماجستير لم تنشر. جامعة الزرقاء. كلية الدراسات العليا. تخصص المحاسبة، 2017م).

يحياوي، وفاء. "تأثير مقررات لجنة بازل 1–2–3 على إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية"، *مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية دراسات اقتصادية*، م.23، ع.1، (2010م).

مصادر باللغة الانجليزية:

Al-Tamimi, H. H., Miniaoui, H., & Elkelish, W. W. (2015). Financial Risk and Islamic Banks' Performance in The Gulf Cooperation Council Countries. The International Journal of Business and Finance Research, 9(5).

Bria, Coyle, *interest rate risk management: interest rate swaps*, financial world publishing, chartered institute of bankers, UK.(2001) .

Gerhand, Schroeck, *Risk Management and Value*, Creation In Financial In Situations, Wiley Finance USA(2002) .

James, Gleason, (2000) *Risk, The New Management Imperative In Finance*, Bioomberg Press, Princeton, New Jersey.

Mennawi, A. (2020). The Impact of Liquidity, Credit, and Financial Leverage Risks on Financial Performance of Islamic Banks: A Case of Sudanese Banking sector. Risk and Financial Management, 2(2).

Sutrisno, S. (2020). Islamic Banks' Risks and Profitability: A Case Study on Islamic Banks in Indonesia. Journal of Business and Economics, 24(1).

Vaughan, Emmett and another, *fundamentals of risk and insurance*, johnwiley & sones. (1999).

الملاحق

ملحق (1): الاستبانة

الفرضية الرئيسية: أساليب إدارة المخاطر المعمول بها في المصارف الإسلامية تعمل على الحد من المخاطر. ونظرًا للفرضية الرئيسية، هناك عدة فرضيات فرعية للتوصل للنتائج المرجوة.

الفرضيات الفرعية:

1. هناك مستوى قوي لمدى إدراك المخاطر في البنوك الإسلامية.
2. هناك مستوى قوي لمدى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر.
3. هناك مستوى قوي لمدى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان.

أولاً: الخصائص الديمغرافية:

الجنس	☐ ذكر	☐ أنثى
العمر	☐ أقل من 30 سنة	☐ 30 سنة– 40 سنة
	☐ 41 سنة – 50 سنة	☐ أكثر من 50 سنة
المركز الوظيفي	☐ مدير	☐ نائب مدير
	☐ موظف	
المستوى التعليمي	☐ بكالوريوس	☐ دراسات عليا

هناك مستوى قوي لمدى إدراك المخاطر في البنوك الإسلامية

الرقم	السؤال	أوافق بشدة	أوافق	لا أوافق ولا أعارض	أعارض	أعارض بشدة
1	هناك إدراك عام للمخاطر المحيطة بالبنك					
2	المهام المتعلقة بالمخاطر موضحة بشكل كاف للموظف للتعامل معها					
3	تقوم إدارة المخاطر في البنك بتوعية الموظفين بالمخاطر المحيطة بهم بشكل كاف					
4	آليات ولوائح التعامل مع المخاطر موضحة بشكل كاف					
5	يعتبر البنك إدارة المخاطر من المهام المهمة لنجاحه					
6	يشعر الموظفين بمدى اهتمام البنك بتوعيتهم للمخاطر المختلفة					

هناك مستوى قوي لمدى تطبيق الأساليب الإدارية لإدارة المخاطر

الرقم	السؤال	أوافق بشدة	أوافق	لا أوافق ولا أعارض	أعارض	أعارض بشدة
1	يقوم البنك بمراجعة الأساليب المطبقة لإدارة المخاطر باستمرار					
2	هناك متابعة من البنك للموظفين لمعرفة مدى التزامهم بتطبيق أساليب إدارة المخاطر					
3	يقوم البنك بعمل مراجعات دورية وتفتيشات ميدانية للتأكد من تطبيق أساليب إدارة المخاطر					
4	في حال حدوث خطأ يقوم البنك باستدراكه والعمل على تصحيحه					
5	هناك التزام من الموظفين بتطبيق معايير وأساليب إدارة المخاطر					
6	تقوم إدارة البنك بمراجعة المعايير الدولية ذات العلاقة بأساليب إدارة المخاطر					

هناك مستوى قوي لمدى تأثير إدارة المخاطر على تخفيف مخاطر الائتمان

الرقم	السؤال	أوافق بشدة	أوافق	لا أوافق ولا أعارض	أعارض	أعارض بشدة
1	يجمع البنك معلومات كافية عن العميل قبل منحه الخدمات الائتمانية					
2	هناك ضمانات كافية يطلبها البنك من العميل قبل اعطاءه الخدمة الائتمانية					
3	عند فشل العميل عن سداد التزاماته الائتمانية تكون الضمانات كافية لرد أرباح البنك					
4	الأساليب الإدارية لتخفيف المخاطر تعمل فعليًا على تخفيف مخاطر الائتمان					
5	يدرك البنك المخاطر الائتمانية المستقبلية ويعمل على تخفيفها					
6	التقارير التي يصدرها البنك كفيلة بتوضيح المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها					
7	يقوم البنك بمراجعة دورية للخدمات الائتمانية الممنوحة للعملاء وتقييم					

	مخاطرها					

ملحق (2): قائمة اعتماد المحكمين

ملحق: تحكيم الاستبانة

بسم الله الرحمن الرحيم

2022/7/12

اعتماد المحكمين للاستبانة

تحية طيبة وبعد،

قمنا بالاطلاع على الاستبانة المقدمة من الطالب/ عبد الله فهمي أسعد جرادات بخصوص رسالته الجامعية وعنوانها: إدارة مخاطر الإئتمان في المصارف الإسلامية الفلسطينية: دراسة ميدانية المقدمة لجامعة صباح الدين الزعيم كأطروحة دكتوراه، وبعد أن قمنا بالتعليق وأبداء الملاحظات عليها، واستجاب الطالب لذلك، وعدّلها بما اقتضاءه البحث العلمي، فقد وافقنا عليها.

متمنين للطالب التوفيق.

اسم المحكم	وظيفته / اختصاصه
د. ثائر فيصل	**عضو هيئة تدريس / جامعة عمان الأهلية**
أ.د أسامة عبد المجيد عاني	**عضو هيئة تدريس / جامعة عجلون الوطنية**
د. يسر الأزهري	**عضو هيئة تدريس / جامعة النجاح الوطنية**

السيرة الذاتية

عبد الله فهمي أسعد جرادات

الخبرة العملية

2017 – 2018 محاسب / البنك الإسلامي الفلسطيني

مسؤول خزنة البنك الإسلامي الفلسطيني فرع جنين، وموظف خدمة كاشير، ومسؤول خدمة الصرافات الآلية ATM التابعة للفرع

2018 – 2019 خدمات التمويل / البنك الإسلامي الفلسطيني

مدير قسم التمويلات في الفرع، ومسؤول عن منح التمويلات وفق الشريعة الإسلامية، وخدمات البطاقات الإسلامية، والمرابحات الخاصة بالشركات الكبيرة.

2023 – حتى الآن / محاضر جامعي

محاضر أكاديمي في كلية العلوم والدراسات الإسلامية، فلسطين/قلقيلية، قسم التمويل الإسلامي.

التعليم

2015 بكالوريوس الشريعة والمصارف الإسلامية / جامعة النجاح الوطنية / نابلس / فلسطين.

2017 ماجستير المصارف الإسلامية / جامعة عجلون الوطنية/ الأردن.

التخرج بمعدل تراكمي بتقدير جيد جدا، عنوان رسالة الماجستير "التحوط المالي ودوره في الحد من المخاطر في المصارف الإسلامية الفلسطينية دراسة ميدانية".

الدورات والمهارات

دورة المحادثة بالغة الإنجليزية.

دورة الشامل المحاسبي.

دورة الامتثال الرقمي والمحاسبي.

دورة مهارات التواصل والاتصال.

دورة كشف العملات المزورة.

دورة تأهيل العمل المصرفي.

البحوث العلمية والمقالات المنشورة

بحث مشروعية التحوط المالي في المصارف الإسلامية / المجلة العربية للإدارة / 2018م

بحث أثر الجائحة على عقدي البيع والإجارة / المجلة الدولية للاجتهاد القضائي / 2022م

بحث الوعد الملزم وأثره الشرعي في المرابحة / المجلة الدولية للاجتهاد القضائي / 2022م

مقال الاقتصاد الإسلامي إلى أين؟

مقال ماذا لو كانت نقودنا ذهبًا وفضة؟

مقال نقمة البترول في دول الخليج